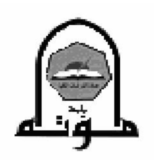


جامعة مؤتة

عمادة الدراسات العليا

جغرافية الدوائر الانتخابية في الأردن (1989 – 2003)

دراسة في الجغرافيا السياسية

إعداد الطالب

طالب حمدالله المصاروه

إشراف

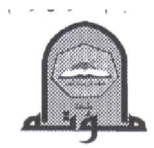
الدكتور قاسم الدويكات

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا

استكمالاً لمتطلّبات الحصول على درجة

الماجستير في الجغرافيا قسم الجغرافيا

جامعة مؤتة, 2008



MUTAH UNIVERSITY
Deanship of Graduate Studies

جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا

نموذج رقم (14)

قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب طالب حمداله المصاروة الموسومة بـــ:

جغرافية الدوائر الانتخابية في الاردن منذ عام 1989 -2003 دراسة في الجغرافيا السياسية

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في **الجغرافيا**.

القسم: الجغرافيا.

	التوقيع	التاريخ	
د. قاسم محمد الدويكات		2008/05/20	مشرفاً ورئيسا
أ.د. ابراهيم مطيع العرود		2008/05/20	عضواً
أ.د. زكي يلدار مشوقة		2008/05/20	عضواً
د. احمود علي أبو سليم		2008/05/20	عضواً



عميد الدراسات العليا

أ.د. حسام الدين المبيضين

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
e-mail: dgs@mutah.edu.jo sedgs@mutah.edu.jo
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي :61710
تلفون :03/2372380-99
فرعي 5328-5330
فاكس 03/2 375694
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

الإهداء

إلى والديّ .. رعاهما الله وحفظهما

إلى إخوتي وأخواتي وفقهم الله

إلى كل من ساهم في هذا الجهد المتواضع

إليهم جميعاً أهدي نتاج هذا الجهد المتواضع

مع خالص التقدير والاحترام

طالب حمدالله المصاروه

الشكر والتقدير

لا يسعني بعد الانتهاء من كتابة هذه الرسالة إلا أن أتقدم بوافر الشكر وعظـيم الامتنان إلى الدكتور قاسم الدويكات الذي أشرف على هذه الرسالة، منذ أن كانـت فكره. وأولاني جُل اهتمامه وتفانيه لما قدمه من آراء قيمة وإرشادات سـديدة، مـا كنت لأحصل عليها وحدي، وبنور علمه كشف الغموض الذي اعتراني أثناء الكتابة والبحث، إلى أن خرجت هذه الدراسة إلى حيز الوجود، أشكره جزيل الشكر.

كما أتقدم بجزيل الشكر إ لى كل من ساهم وساعد فـي إنجـاز هـذا العمـل ويشرفني أن أتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة الكريمة ، علـى تفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة وتحملهم عناء قراءتهـا ومراجعتهـا وإثرائهـا بملاحظاتهم القيمة.

طالب حمدالله المصاروه

قائمة المحتويات

المحتوى	الصفحة

الصفحة	المحتوى

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

قائمة الملاحق

الملخص

جغرافية الدوائر الانتخابية في الأردن (1989 – 2003) دراسة في جغرافية الانتخابات

طالب المصاروه

جامعة مؤتة 2008

تناولت الدراسة توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية في الأردن، وتوزيع الأخيرة على محافظات المملكة وفقاً لحجم السكان وعدد الناخبين والمقترعين في الدوائر الانتخابية والمحافظات. وهدفت إلى دراسة وتحليل خريطة الدوائر الانتخابية وأهمية تعديل الدوائر الانتخابية من فترة لأخرى، نتيجة الحراك السكاني، والتعرف على التركيب الاجتماعي في الدوائر الانتخابية.

استخدم المنهج الوصفي والتحليلي لدراسة الخريطة الانتخابية باستخدام خرائط الدوائر الانتخابية وخرائط التقسيمات الإدارية بمقاييس مختلفة. واستخدمت برمجيات نظم المعلومات الجغرافية (GIS) والاستشعار عن بعد لرسم الخرائط ومقارنتها. وتحليل التغيرات التي طرأت على قانون الانتخابات الأردني. واستخدمت الطريقة الكمية من خلال معامل الانحدار المتعدد التدريجي، ومعامل جيني، ومعامل لورنز لقياس حجم التباين في توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية، والفروقات بين التوزيع الحقيقي والمتوقع حسب المعايير العالمية المستخدمة. كما تم وصف البيانات المتعلقة بالدوائر الانتخابية للتعرف على مدى التوازن في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية.

وأهم ما توصلت إليه الدراسة أن عملية ترسيم وتحديد الدوائر الانتخابية في الدورات الانتخابية الأربع منذ عام 1989 كان ترسيماً عشوائياً لم يستند إلى أسس ومعايير عالمية، مثلما أنه لم يستند إلى نظام التقسيمات الادارية. كما أظهرت الدراسة وجود تباين كبير بين الدوائر الانتخابية في حجم السكان وأعداد الناخبين. وعدم وجود علاقة بين أعداد المقاعد النيابية وأعداد الناخبين والسكان. وبيّنت الدراسة أن قانون الانتخابات قد خالف القاعدة العامة الدستورية التي تؤكد على المساواة بين جميع الأردنيين، من خلال إعطاء كوتا لبعض فئات السكان. كما عزّز قانون الانتخابات دور العشيرة والطائفية والمجموعة العرقية على حساب القوى والأحزاب السياسية. وأوصت الدراسة بضرورة إعادة ترسيم الدوائر الانتخابية من فترة لأخرى بصورة تتوافق مع الحراك السكاني والتغير في إعداد السكان والناخبين، وإعطاء الناخب صوتان، صوت لدائرته الانتخابية والآخر لمرشح الوطن، وذلك لتعزيز دور الأحزاب والقوى السياسية في المشاركة في العملية السياسية .

Abstract

Geographical Constituencies in Jordan (1989 – 2003)

Astudy in the p;olitical Geography of Election

Taleb Masarwah

Mu'tah University 2008

This study aims to analyses The distribution of Parliament seats according to Geographical Constituencies in Jordan and its distribution on the areas of the Kingdom according to Population and voters in those areas . The survey aimed to study and analyze the map of electoral districts and the importance of modifying it from time to time .

As a result of People mobilization, it also recognizes the social construction in Electoral Districts using the analytical and descriptive methods . It also used the Geographical Information System (GIS) and Remote Sensing, to analyze the changes that took place in Jordan's election law used the Quantitative method through Partial Correlations, Coefficient Gini and Curve Lorenz to Measure the discrepancies in distributing the seats on the electoral constituencies , and difference between the real and the expected distribution in terms of the national norms . The data related to electoral constituencies have been described to realize the balance between voter's distribution in the electoral constituencies. The most important result of the survey was that determining the electoral constituencies in the four elections was random and there was discrepancy in the electoral constituencies in the population and voters .

The survey also revealed that the election law broke the general equality of suffrage through quota. It also constitutional rule that states the supported the ethnic and tribal role rather than parties . The study recommended re-determining the electoral constituencies from time to time in terms of population mobilization and giving the voters two votes. One for the electoral constituency and another for the whole country to reactivate the role of the political parties

الفصل الأول

خلفية الدراسة وأهميتها

1.1 المقدمة

يهتم باحثو جغرافية الانتخابات في أي مكان لدراسة الدوائر الانتخابية إضافة لدراسة طرق توزيع الممثلين والناخبين على الدوائر الانتخابية . ولأن خريطة الدوائر الانتخابية متغيرة في أية دولة تلجأ بعض الدول لتعديل حدود الدوائر الانتخابية بين فترة وأخرى وذلك نتيجةً للحراك السكاني الذي يؤدي إلى اختلاف نسبة الناخبين في الدوائر، أو نتيجةً لظهور مناطق جديدة لم تكن موجودة أصلاً (كرم، والعلي، 2005).

وتتباين طرق تقسيم الدوائر الانتخابية حيث تقسِّم بعض التشريعات الدول إلى عدد من الدوائر مساوياً للعدد المطلوب من النواب المراد تمثيلهم، الأمر الذي يجعل عددها متغيراً حسب التغير الذي يطرأ على عدد السكان زيادةً أو نقصان (حجازي،1997).

وبناءً على ذلك فالتمثيل الأفضل والأكثر عدالة هو الذي يكون فيه عدد الدوائر الانتخابية مساوياً لعدد الناخبين للمقعد الواحد بقدر الإمكان (بني ياسين، وعساف، 1997). إن الهدف من ترسيم الدوائر الانتخابية هو التقليل من التناقضات في حجم الدوائر الانتخابية، بالإضافة إلى تمثيل جميع فئات الشعب بالدولة (Beloff, Peele, 1980).

وربط مسألة إعادة ترسيم حدود الدوائر الانتخابية مع النمو السكاني يجعل من الضرورة إعادة ترسيم الدوائر الانتخابية بصورة مستمرة ولتحقيق ذلك لا بد أن تُناط هذه المهمّة بهيئة مستقلة (الحوراني، وآخرون، 1995).

ولاختيار نظام معين يلائم ظروف دولة معينة، فإن ذلك يتطلب دراسة شاملة لجميع ظروفها. فلا يوجد أي نظام انتخابي خالٍ من العيوب إذ أن لكل نظام مزاياه وعيوبه ويتوقف مدى التوفيق في الاختيار على فهم النظم الانتخابية المعروفة في العالم وعلى دراسة ظروف الدولة المعنية (الشرقاوي، وناصف، 1984) .

صدر قانون الانتخاب الأردني لأول مرة في عام 1923، إذ قسَّم إمارة شرق الأردن إلى ثلاث دوائر انتخابية ، زاد عددها إلى 11 دائرة في ظل الحياة النيابية في المملكة الأردنية الهاشمية بين عامي 1947 – 1949 . وزيد عددها إلى 20 دائرة حين توحيد ضفتي نهر الأردن عام 1950، ثم إلى 40 دائرة وفقاً لقانون معدل.

وعُدّل قانون الانتخاب في عام 1986 م فقسَّم المملكة الأردنية الهاشمية إلى 20 دائرة انتخابية (الحجاج، 1994). وتم تقسيم المملكة إلى 45 دائرة انتخابيـــة قبـــل انتخابات عام 2003 (الرنتاوي، 2003).

وتبرز هنا حاجة ماسة للدراسة بهدف التعرف على الظروف والأسباب التـــي أدت إلى تغيير خريطة الدوائر الانتخابية في المملكة الأردنية الهاشمية، والتعـــرف على المرتكزات والأسس التي استند إليها المشرِّع في إعادة التقسيم، وستحاول هـــذه الدارسة أيضاً بيان أفضل الأساليب والطرق في تقسيم الدوائر الانتخابية .

2.1 مشكلة الدراسة

إن تجاهل عملية التقسيم الجغرافي للدوائر الانتخابية لمعيار حجم السكان مـــن المتوقع أن يؤدي إلى وجود خلل في توزيع المقاعد النيابية على الدوائر المختلفـــة . كما أن سوء استعمال النظام الانتخابي في تحديد الدوائر الانتخابية وتوزيع الناخبين عليها قد يؤدي إلى إحداث تباين كبير في أعداد الناخبين فـــي الـــدوائر الانتخابيـــة المختلفة. كما أن الثبات المستمر في الإبقاء على عدد وحدود الدوائر الانتخابية ربما يحدث خلل في التمثيل النيابي. كما أن التغيير المستمر في تقسيمها وترسيم حدودها يؤدي هو الآخر إلى النتيجة نفسها .

3.1 أهمية الدراسة

تكمن أهمية دراسة جغرافية الانتخابات في قدرتها على دراســـة العناصـــر الجغرافية للانتخابات في الدول التي تتخذ من الانتخابات الحرة طريقاً للحكـــم. وأن التقسيم والتعديل الدوري لحدود الدوائر الانتخابية أمر لا بد منه في جميع الأنظمـــة الديمقراطية لمنع حدوث فوارق سكانية كبيرة بين الدوائر الانتخابية .

بالإضافة إلى أن تقسيم الدوائر الانتخابية أمر هام بالنسبة للمرشحين المتنافسين وممثلي الدوائر في السلطة التشريعية ، فهو على نفس الدرجة من الأهمية بالنسبة للناخبين، وذلك لما لهذا التقسيم من أثر على نتائج الانتخابات.

ويتوقع لهذه الدراسة أن تُسهم في توضيح ودراسة العوامل المؤثرة في توزيع الدوائر الانتخابية، والتوصية بإيجاد آلية واضحة تضمن عملية التوازن والعدالة في توزيعها، وتنبيه المهتمين بقضايا الانتخابات من الباحثين للقيام بإجراء مزيد من الدراسات للكشف عن متغيرات ذات صلة بترسيم الدوائر الانتخابية وتقسيم السكان والناخبين على الدوائر الانتخابية .

4.1 أسئلة الدارسة

1) ما هي العوامل التي أدت إلى تغير تقسيم الدوائر الانتخابية في الأردن؟.
2) ما المعايير العالمية المستخدمة في ترسيم الدوائر الانتخابية وتلك المستخدمة في ترسيم الدورات الانتخابية في الأردن ؟.
3) هل يتناسب عدد الدوائر الانتخابية في كل محافظة مع حجم السكان فيها؟.
4) ما العلاقة بين عدد السكان في الدائرة الانتخابية وعدد المقاعد النيابية لها؟.
5) ما أثر التقسيم الجديد للدوائر الانتخابية على نتائج الانتخابات؟.

5.1 أهداف الدراسة

يلعب توزيع الدوائر الانتخابية وحصصها في المقاعد النيابية أهمية أساسية في تحديد إمكانية النجاح في تحقيق أهداف العملية الانتخابية . حيث نلاحظ أن قانون الانتخابات الحالي الصادر عام 2001 وزع الدوائر الانتخابية ليس على أساس عدد السكان أو عدد الناخبين ، وإنما لاعتبارات إدارية تتبع حدوداً إدارية. وتسعى الدراسة إلى الوقوف على آلية تقسيم الدوائر الانتخابية لمعرفة مزاياها وعيوبها، وما إذا كان هناك حاجة ماسة لتغيير الدوائر الانتخابية . ومن خلال الهدف العام يمكن

الوصول إلى الأهداف الفرعية التالية :

1. محاولة إعادة توزيع المقاعد النيابية بطريقة تضمن تحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة الاجتماعية آخذين بعين الاعتبار الكثافة السكانية.
2. دراسة وتحليل خريطة الدوائر الانتخابية الحالية لمعرفة مدى أهمية تغيير الدوائر الانتخابية من فترة إلى أخرى نتيجة للحراك السكاني الدائم الذي يسبب اختلاف نسبة الناخبين في الدوائر الانتخابية .
3. التعرف على التركيب الاجتماعي في الدوائر الانتخابية ، كونه أحد العوامل التي تؤدي إلى إحداث التباين في جغرافية التصويت من دائرة إلى أخرى.

وبناءً على ذلك تسعى الدراسة إلى تحليل عدد وحجم وشكل الدوائر الانتخابية في الفترة الممتدة بين عامي 1989-2003، حيث كانت انتخابات عام 1989 أول انتخابات تشريعية بعد فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية.

6.1 التعريفات الإجرائية

1. الدوائر الانتخابية: تقسيم جغرافي لأقاليم ومناطق للدولة بهدف تسهيل عملية الانتخابات. وقد تُمثل الدولة بدائرة انتخابية واحدة، أو دوائر انتخابية عديدة قد تتبنى حدود المناطق الإدارية. وهي مناطق ينتخب داخلها ممثل لعضوية مجلس النواب، ويمكن أن تمثل الدوائر بنائب واحد (الدوائر ذات المقعد الواحد). أو بأكثر من نائب (الدوائر المتعددة المقاعد).
2. الناخبون: هم الأشخاص الذين لهم الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب.
3. المقترعون : هم الناخبون الذين أدلوا بأصواتهم ومارسوا حقهم الانتخابي.
4. مراكز الاقتراع : هو تقسيم الدائرة الانتخابية إلى مناطق جغرافية أصغر، يقوم سكانها بالإدلاء بأصواتهم في مراكز محددة للحد من البعد والمشقة

على الناخبين عند إجراء عملية الاقتراع، وبذلك يسِّهل علـــى النـــاخبين ممارسة حقهم الانتخابي.

5. اللجنة الانتخابية : وهي مجموعة من الموظفين هدفهم مراقبة سير العملية الانتخابية والإشراف عليها ويتم تعيينها من قبل وزير الداخلية .
6. القوة التصويتية : إعطاء الناخبين نفس الحق في عدد الأصوات التي يحق لكل منهم الإدلاء بها عن طريق تجنب الـ تباين السكاني الكبير في حجـــم الأًصوات بين الدوائر الانتخابية .
7. الحزب : مجموعة من الأفراد تجمعهم أهداف سياسية وفكرية مـــشتركة وينظمون أنفسهم بهدف الوصول إلى السلطة .
8. الكوتا : تخصيص حصة معينة من المقاعد في الدائرة الانتخابية لجهـــة معينة كأقلية عرقية أو دينية أو لجنس أو لحزب معين .

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

1.2 الإطار النظري

1.1.2 التطور التاريخي لجغرافية الانتخابات

اتسمت جغرافية الانتخابات منذ أوائل القرن العشرين بأنها مجرد وصف مكاني لأنماط التصويت، واقتصرت على الوصف الدقيق والمنظم لنتائج الانتخابات والاهتمام بالقضايا الاجتماعية (Johnston, et al, 1990).

ويمكن القول بأن النصف الأول من القرن العشرين كان بدايةً لظهور دراسات جغرافية الانتخابات، ببروز ثلاثة من علماء السياسة الداعين لها وهم : الفرنسي Siegfried والأمريكي Key والسويدي Tingsten. غير أن لكل منهم نهج مختلف في دراسة الانتخابات. ويعدّ الباحث السياسي اندرية سيغفريد Siegfried المؤسس الأكاديمي لجغرافية الانتخابات، لما قدمه من تحليلات رائدة في هذا المجال في فرنسا. ففي عام 1913 نشر بحثاً عن انتخابات إقليم إردش Ardeche في غرب فرنسا، حاول فيه تحليل أثر العوامل الجيولوجية على التصويت، وأوضح أن علم طبقات الأرض يؤثر على الأنماط الإنسانية كملكيات الأراضي، والتباين في حجم المزارع، ونوع السكن . وأوضح أن هذه الأنماط الاجتماعية والاقتصادية لها أثر على المواقف السياسية ونتائج الانتخابات . وعندما قارن خريطة التصويت مع الظواهر الطبيعية، وجد أن هناك دعماً للأحزاب اليسارية في المناطق التي ينتشر فيها الصخر الطباشيري، ويتزايد الدعم للأحزاب القومية في مناطق صخر الجرانيت (Pattie, 2006).

وبقيت دراسات الانتخابات في فرنسا تحت قيادة Siegfriedالذي دُعي بأبي جغرافية الانتخابات، بسبب أساليبه في استخدام خرائط لتمثيل نتائج الانتخابات، ومقارنتها بالخرائط الجغرافية . بهدف التعرف على أثر الظروف الجغرافية على النمط الانتخابي (Dikshit, 1982) .

وفي عام 1918 درس Souar ظاهرة التلاعب برسم الدوائر الانتخابية

الأمريكية بطريقة تتيح الفرصة أمام بعض الأحزاب للفوز بأغلبية المقاعد، مقابل حصول الأحزاب الأخرى على مقاعد أقل . ووجد أن هذه الظاهرة تنتشر في ولايات Kentucky و Tennessee و Arkansas و Missouri. وقد اقترح Sauer إعادة ترسيم الدوائر الانتخابية في تلك الولايات على أسس جغرافية، لمنع التلاعب بها من قبل الحزب الحاكم (كرم ،1988).

وفي الخمسينيات والستينيات، أُهملت جغرافية الانتخابات بسبب هيمنة المنهج السلوكي على العلوم الاجتماعية والسياسية والتي تعتمد على تحليل المواقف تبعاً لخصائص سلوك الفرد، وجمع البيانات من الدراسات الفردية . وتمكّن الباحثون من دراسة العلاقة بين سلوك الفرد في التصويت، والخصائص الأخرى؛ كالحالة الاقتصادية، والدخل، والتعليم، والعرق، والدين . وبالرغم من ذلك لم يستطع الباحثون التنبؤ بسلوك الناخبين، والتي اعتمدت على صفاتهم وسلوكهم الانتخابي (Johnston, et al , 1990).

وبالرغم من ذلك بقيت الدراسات الجغرافية للانتخابات متقطعة حتى الستينيات من القرن العشرين، باستثناء فرنسا . وبقي الأمر كذلك حتى ظهور ما يسمى بالثورة الكمية في الجغرافيا، والتي كان لها أثر كبير في الجغرافيا البشرية، أدى إلى تراجع الدراسات الإقليمية، وتقدّم الدراسات الكمية خاصة في الجغرافيا الاقتصادية، والحضرية. وقد أدى توفر ثروة من البيانات الهائلة والمعلومات عن جغرافية الانتخابات، إلى تزايد الاهتمام بها (Taylor , 1991).

وطوال الفترة الممتدة ما بين 1960-1987، كانت معظم البحوث في جغرافية الانتخابات خاصة في بريطانيا والولايات المتحدة تهتم بدراسة:

1. السلوك الانتخابي، وهو ما تدعو إليه المدرسة الفرنسية لعلم الاجتماع الانتخابي.
2. تأثير جغرافية تدفق المعلومات على سلوك الأفراد في التصويت .
3. المشاكل التي تواجّه جغرافية الانتخابات، وخاصة فيما يتعلق بتقسيم الدوائر الانتخابية التي أطلق عليها Gerrymandering.
4. العلاقة بين أداء جغرافية الانتخابات وتنظيمها، وسياسات الأحزاب السياسية

من جهة أخرى (Johnston, et al , 1990).

ويمكن تعريف جغرافية الانتخابات على أنها أحد فروع الجغرافيا السياسية، وتهدف إلى معرفة تأثير العوامل الجغرافية على التصويت. وهي تهتم بدراسة العلاقة بين الانتخابات والعوامل الجغرافية من خلال معرفة الأسباب الجغرافية المؤثِّرة على أنماط الانتخاب، والتصويت، والخصائص الجغرافية للمناطق الانتخابية، والنتائج الجغرافية الناجمة عنها (دويكات، 2002) .

2.1.2 أسباب دراسة الانتخابات

1. التعرف على العوامل المؤثرة على الانتخابات، وتأثيرها على استقرار المجتمع أو اضطرابه.
2. التعرف على خصائص المجتمع والنظام السياسي من خلال الانتخابات .
3. معرفة تأثير الإيديولوجيات على السلوك الانتخابي للسكان .
4. التعرف على أثر التباين الجغرافي والإقليمي والاجتماعي على أنماط التصويت .
5. التعرف على أثر التباين العرقي والطائفي والقبلي على الانتخابات .
6. معرفة أثر الانتخابات على الصراعات الاجتماعية بين طبقات المجتمع المختلفة .
7. معرفة دور العوامل الجغرافية، والاقتصادية والاجتماعية في تشكيل الأحزاب السياسية، وتأثيره على الانتخابات، فقد وجد الباحثون أن للموقع الجغرافي للدولة دوراً في تشكيل الأحزاب السياسية لها.
8. تحديد مدى تأثير القوى الخارجية الإقليمية والعالمية على الأحزاب السياسية، ومبادئ وأفكار الشعب، والتي تؤثر على الانتخابات .
9. ترسيم حدود الدوائر الانتخابية، ومعرفة أساليب توزيع المقاعد الانتخابية على الدوائر الانتخابية (دويكات، 2002).

3.1.2 النماذج والنظريات الانتخابية

وضع الباحثون نماذج ونظريات لوصف أنماط التصويت التي تدرس التغيرات في سلوك الناخبين، كنموذج الهوية الحزبية، والذي يطلق عليه السلوك الجماعي .

وقد أوضح هذا النموذج أن ظهور الأحزاب في المناطق الجغرافية التي تمثِّل تطلعات السكان الذين ينتمون إلى الجماعات العرقية، والطائفية والاجتماعية، والسياسية، يؤدي حتماً إلى زيادة ولاء الناخبين للأحزاب التي تمثِّل تطلعاتهم . ولهذا فإن الناخب يصوِّت للحزب الذي ينتمي إليه، وليس لصالح البرامج الانتخابية (دويكات، 2004).

وهناك النموذج الاجتماعي الذي وضعه Rokkan الذي يرى أن تعدد الأحزاب السياسية في أوروبا كان نتيجة الانقسامات الاجتماعية الناجمة عن الثورة القومية في فرنسا، والثورة الصناعية في انجلترا، الذي نجم عنهما صراعات حضرية وطائفية،عرقية بين المجتمعات الصناعية والحضرية والريفية، وبين العمال ، وأصحاب العمل، وبين الدولة ، والدين. مما أدى إلى قيام تحالفات معارضة لحماية مصالحها. ويرى النموذج أن دعم الناخبين وولائهم يكون حسب أداء الأحزاب والبرامج الانتخابية التي تعرضها (Taylor, flint، ترجمة رضوان، عبيد، 2003).

4.1.2 علاقة جغرافية الانتخابات بالجغرافيا السياسية

تهتم الجغرافيا البشرية بالتنظيمات المكانية للسكان التي تنقسم إلى نوعين من التنظيم هما :

أولاً: التنظيم الواقعي: وهو توزيع وانتشار الظواهر داخل المجتمع، كتوزيع المساكن، والتي هي في الغالب متغيرة.

ثانياً: التنظيم القانوني: وهي مجموعة من الأنماط المكانية المخصصة لغايات إدارية كتوزيع المدن، والقرى، حيث تعد الدوائر الانتخابية مثالاً على هذا التنظيم أيضاً.

ولدراسة الانتخابات لا بدّ من تحديد المدينة أو المنطقة، ودراسة توزيع السكان داخلها، ويعود اختيار السكان لمكان إقامتهم لاعتبارات عديدة منها : اقتصادية، أو

دينية، أو عرقية . ولهذه العوامل تأثير بالغ على اختيار الناخب للمرشح، ولذلك نجد اختلافات في الأنماط الانتخابية من مكان إلى آخر. ولمّا كانت دراسة هذه الظـــاهرة وتحليلها هي من صلب جغراف ية الانتخابات، كان لا بد مـــن وجـــود ارتبـــاط بـــين جغرافية الانتخابات والجغرافية بشكل عام .

إن معظم دراسات الجغرافيا البشرية المعاصرة هي في الغالب جغرافية سياسية، حيث ترتبط معظم الدراسات بتنظيم المجتمع المكاني بشكل مباشر أو غير مباشـــر . ولذلك فإن المعركة الانتخابية تعدّ الخطوة الأولى في عملية الوصول إلى السلطة في كل البلدان الديمقراطية ذات النظم السياسية المتعددة الأحزاب (كرم، 1988).

وفي فترة ما بعد الحرب العالمية الأولى تراجعت الدراســـات فـــي الجغرافيـــا السياسية، في حين توسّعت دراسة جغرافية الانتخابات، ولذلك فإن العلاق ة ما بـــين الجغرافيا السليبية ،وجغرافية الانتخابات أصبحت غير واضحة. ولهذا يرى بعـــض الباحثين بأن جغرافية الانتخابات لاتنتمي إلى الجغرافيا السياسية، وأ نها أقرب إلـــى دراسات العلوم السياسية، بينما يرى البعض الآخر بأنها في جوهر وصميم الجغرافيا السياسية، وهي جزء لا يتجزأ منها (Muir , 1981) .

ومع ذلك فإن قبول أي من الموقفين يعتمد على تعريف الجغرافيا السياسية، وهنا يرى بعض الباحثين بأن الانتخابات تشكِّل دوراً أساسياً على المستوى الأيديولوج ي، وهي التي تعمل على مشاركة الأطياف السياسية في الحكم (رضوان، 2002) .

ولمعرفة الارتباط الوثيق بين جغرافية الانتخابات والجغرافيا السياسية، لا بد أولا من تعريف مفهوم علم السياسة والجغرافيا السياسة. فيعرّف علم السياسة على أنه : دراسة عمليات اتخاذ القرارات السياسية، بينما تُعرَّف الجغرافيا السياسية على أنها: دراسة المؤثِّرات المكانية والبيئية على صانعي القرار وتأثير الحدث والقرار على المكان. فدراسة جغرافية الانتخابات يمكن أن تسهم في تفسير العمليات السياسية التي تشترك في انجاز القوة، خاصة أن هدف الجغرافيا السياسة هو تفسير المسببات والنتائج المكانية للعمليات السياسية (دراسة العمليات المكانية والتباين بينها). وتكمن أهمية جغرافية الانتخابات في قدرتها على دراسة العمليات الانتخابية في الدول التي تتخذ منها طريقاً للوصول إلى السلطة (كرم، 1988). ودراسة وتحليل السمات

المكانية على المستويات المختلفة الرسمية والسلطة المحلية والمركزية، لفهم أدوار الحكومات في التنظيم المكاني .

وإن جغرافية الانتخابات هي إحدى طرق دراسة العمليات السياسة، وأحد فروع مناهج تحليل القوى. ولذلك تعدّ أحد فروع الجغرافيا السياسية. ويمكن أيضاً تفسير العلاقة بين جغرافية الانتخابات والجغرافيا السياسية من خلال أن الجغرافيا البشرية الحديثة تركِّز على دراسة التوزيعات المكانية للظواهر وأسباب حدوثها وتوزيعها (Dikshit, 1982).

وبالرغم من ذلك فقد أصبحت جغرافية الانتخابات منذ منتصف السبعينيات من القرن العشرين إحدى أهم موضوعات الجغرافيا السياسية، وذلك من خلال جوانب جغرافية عديدة منها :

1. تدرس الجغرافيا السياسية تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية، وحدودها ومساحتها، وشكلها، وحجمها، وعدد سكانها، وخصائصهم العرقية، واللغوية، والدينية، والقبلية، والتغيرات التي طرأت عليها.
2. التباين الجغرافي (المكاني) في أنماط التصويت وأسبابه .
3. البرامج السياسية، والاقتصادية والاجتماعية لكل حزب من الأحزاب المشتركة في المنافسة، وتأثيرها على نواحي القوه والإقليمية والمحلية في الدولة.
4. يجب أن ترتكز دراسات جغرافية الانتخابات على فهم دقيق لنظام الانتخاب المتّبع والمؤثرات الجغرافية عليه، وكيفية تطبيقه، وحل مشاكله، وذلك من خلال دراسة البيانات الانتخابية على مستوى أصغر وحدة انتخابية كاللجنة الانتخابية أو الدائرة الانتخابية.
5. بالرغم من تعدد الدارسين للانتخابات من رجال السياسة، وعلماء الاجتماع، إلاّ أن الجغرافي له الدور الأكبر، حيث يقوم بتوقيع نتائج الانتخابات على الخرائط، وإظهار علاقتها بالمتغيرات الجغرافية الطبيعية والبشرية.

ومع كل ذلك فإن جغرافية الانتخابات تعاني من نقص في التعميمات، بسبب ارتباط الانتخابات في كل دولة بالظروف الجغرافية، والاقتصادية، والاجتماعية

الخاصة بتلك الدولة. ولغاية الآن لم يتم إيجاد تعميمات أو نظريات عن جغرافية الانتخابات، وربط دراسات الانتخابات مع بعضها في الدول، وذلك لأن لكل دولة أحزابها، ومؤسساتها، وإداراتها الانتخابية الخاصة بها (ديب، 2005) .

5.1.2 الأسباب التي أدت إلى ظهور جغرافية الانتخابات :

1. استخدام الأساليب الإحصائية في العلوم الاجتماعية الذي بدأ من منتصف القرن العشرين .
2. توفر المعلومات والبيانات الرقمية عن الانتخابات، الأمر الذي أدى إلى وجود حافز للمختصين الجغرافيين على القيام بتحليل الأرقام، ورسم خرائط جغرافية تبين حدود المناطق الانتخابية .
3. الاهتمام بالديمقراطية التي أوجدت الحرية في التصويت والمساواة أمام القانون (المومني، 2005).

6.1.2 أوجه ومجالات دراسة جغرافية الانتخابات

هناك ثلاثة جوانب استخدمت الطريقة الكمية طبِّقت على جغرافية الانتخابات، واستخدمت من قبل ,Mcphail عام 1971، و Busteed عام 1975 و Taylor و Johnston عام، 1979 (Taylor , 1991).

أولاً : جغرافية التصويت : أوضح Siegferied أن جغرافية التصويت تهتم بدراسة توزيع نتائج وبيانات الانتخابات على خرائط خاصة، ومقارنتها بالخرائط الجغرافية لنفس المنطقة، غير أنّ الدراسات والأساليب الإحصائية حلّت محل الخرائط. وقد واجهت طريقة استخدام الخرائط والأساليب الإحصائية نقداً كبيراً، بسبب عدم إضافة أي إسهامات جديدة لفهم العملية الانتخابية (Taylor , 1991).

كما تهتم جغرافية التصويت بالتوزيع المكاني للعوامل الاجتماعية، والاقتصادية، والعمليات السياسية، والتي تعدّ من العوامل المؤثِّرة على السلوك الانتخابي. وأن عملية تحليل أنماط التصويت باتت الشغل الشاغل للمتخصصين بجغرافية الانتخابات. وأن هدفهم ليس مجرد عرض لأنماط التصويت، بل الرجوع إلى

المتغيرات المؤثرة في ذلك، وافتراضات الناس حول المرشحين والأحزاب، وتأثيرها على قرارات التصويت. كما يتم استخدام بيانات التعداد السكاني في كل دائرة انتخابية (Johnston , 2005).

ثانياً: جغرافية التمثيل: تهدف إلى معرفة الأنماط المختلفة لحدود الدوائر الانتخابية المختلفة التي تظهر نتائج مختلفة في الانتخابات حتى لو كان نمط التصويت متشابهاً، وتوزيع وتمثيل التوزيع المكاني للأصوات على الخرائط (Johnston , et al , 1990).

كما أنها تدرس العوامل المؤثِّرة على ذلك التوزيع مثل: عدد السكان، وتوزيعهم وعدد المقاعد المخصصة لكل إقليم، وعدد الأقاليم، وأحجامها، وحدودها، وطرق تقسيم المنطقة إلى عدد معين عن الدوائر الانتخابية.

ثالثاً : التأثيرات الجغرافية في التصويت : في الوقت الذي تدرس فيه جغرافية التصويت نتائج الانتخابات، وتوزيعها على الخرائط ومعرفة العوامل المؤثرة على السلوك الانتخابي. فإن جغرافية التمثيل تهتم بدراسة طرق توزيع المناطق الانتخابية إلى دوائر انتخابية، وتحديد مواقع اللجان الانتخابية داخل تلك الدوائر، ويعد توزيع المناطق الانتخابية بالغ الأهمية، لأنه يؤثر على نتائج الانتخابات، وليس هناك علاقة مباشرة بين عدد الأصوات التي يحصل عليها حزب ما في دائرة انتخابية، وعدد المقاعد التي يفوز بها. فتعطى كل مقاعد الإقليم في الولايات المتحدة وكندا وبريطانيا ونيوزيلندا للحزب الذي يحصل على أكثر الأصوات بالرغم من عدم حصولها على معظم الأصوات.

ويتم دراسة العوامل الجغرافية المؤثِّرة على التصويت، كالبعد الجغرافي لموطن المرشّح، وأثر المسافة على نمط التصويت. كما يتم دراسة البيئة والصفات الثقافية، والاجتماعية، والاقتصادية للسكان، وتأثيرها على التصويت (الدويكات، 2004).

وقد بيّن Coxs عام 1969 أربعة عوامل أساسية تؤدي إلى التأثير على التصويت: (Taylor, 1991)

أ- التصويت للمرشح احتراماً للجيرة والصداقة، وقد وجد في الانتخابات الرئاسية الأمريكية أن المرشح يحصل على أكبر نسبة من الأًصوات في

المنطقة التي يسكنها.

ب- وجود قضية معينة أكثر أهمية من القضايا الأخرى، بحيث تؤثّر على عملية التصويت.

ج- الحملات الانتخابية التي تعكس تطلعات وتوجهات الناخبين، وتعتمد الحملات على الموارد التي يملكها كل مرشح.

7.1.2 ترسيم الدوائر الانتخابية

ويتم تقسيم الدولة إلى عدد من الدوائر الانتخابية، ويخصص لكل دائرة عدد من المقاعد النيابية. وتدرس جغرافية الانتخابات أنماط الدوائر الانتخابية، وعدد سكانها، وصفاتها الاجتماعية، والاقتصادية. وهذه الدوائر مجتمعة مع بعضها يعطي شكلاً جغرافياً يتغير نتيجة عوامل عديدة منها التغير في حجم السكان وغيرها (دويكات، 2002).

وتعتمد معظم دول العالم الديمقراطية نظام تعدد الدوائر الانتخابية، حيث يختلف عدد الدوائر الانتخابية من دولة إلى أخرى، تبعاً للنظام السياسي فيها، ومساحتها، وحجم سكانها، فضلاً عن المؤثّرات الاجتماعية والعرقية. ولا يُعمل بنظام توحيد الدولة وجعلها دائرة انتخابية واحدة سوى في (إسرائيل). التي تخشى أن العمل بتعدد الدوائر الانتخابية، قد يؤدي إلى انقسامات عرقية وسياسية بين المستوطنين.

وتخشى كثير من الدول الديمقراطية العمل بنظام الدائرة الانتخابية الواحدة، خوفاً من سيطرة حزب معين على البرلمان أو الحكومة، كما حصل في ايطاليا أيام الحزب الفاشي. فضلاً عما يسببه من تقليل فرص فوز الأحزاب الصغيرة. ومع ذلك فإن العمل بنظام تعدد الدوائر الانتخابية لا يخلو من العيوب والانحياز. وسنتحدث عنها لاحقاً (الحربي، 2003).

وكان للجغرافي الأمريكي Carl Sauer عام 1918 إسهامات كبيرة في كيفية تحديد الدوائر الانتخابية للكونغرس الأمريكي، ويعتبر أول المهتمين في ترسيم الدوائر الانتخابية، فضلاً عن كونه مؤسس المدرسة الإقليمية في الولايات المتحدة الأمريكية (Taylor, 1991).

ويمكن قياس التحكّم المكاني بالأصوات من خلال تحديد حدود الدوائر الانتخابية، عن طريق قياس مدى الاختلاف بين النسبة المئوية للمقاعد التي فاز بها حزب ما، والنسبة المئوية للأحزاب التي حصل عليها ذلك الحزب. فمثلاً إذا حصل حزب ما على 50% من المقاعد و 40% من الأصوات، فمعنى ذلك أن هناك 10% من المقاعد حصل عليها الحزب نتيجة التحيّز الايجابي، ولو كسب 40% من المقاعد مقابل 50% من الأصوات يكون هناك تحيّز سلبي (Dikshit, 1982).

ومن الحلول المقترحة للحد من التلاعب بالدوائر الانتخابية عدم تدخل السياسيين في ترسيم الدوائر الانتخابية، وأن يكون هناك هيئة محايدة تهتم بذلك (Taylor, 1991). إضافة إلى ذلك مراجعة دورية لقوانين الانتخابات، وتقسيم الدوائر، والتحكم بسياسات التقسيم، لضمان الحياد، وتحقيق المساواة بين الناخبين في جميع المناطق ما أمكن (Pattie, 2006).

قواعد حيادية لتقسيم الدوائر الانتخابية

وضع محمود ديب، أستاذ الجغرافيا السياسية في جامعة عين شمس مجموعة قواعد يمكن إتباعها لضمان الحيادية عند تقسيم الدوائر الانتخابية: (ديب، 2005).

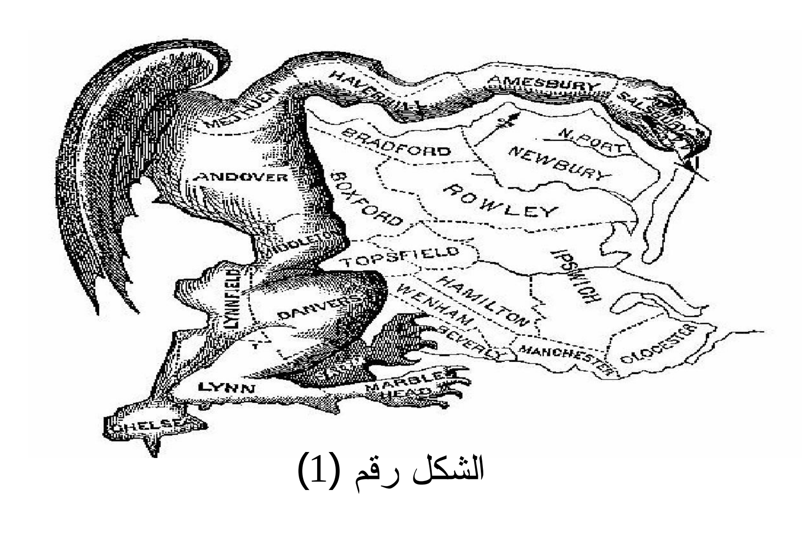
1. المساواة في أعداد الناخبين في جميع الدوائر، أو تقليص التفاوت بينها .
2. الأخذ بعين الاعتبار التقسيمات الإدارية، بحيث لا يتم ضم الأماكن العمرانية والأسواق التي تقع في أكثر من محافظة أو مركز إداري في دائرة واحدة .
3. مراعاة العوامل الجغرافية عند ترسيم الدوائر الانتخابية، كالحيلولة دون تضمين مناطق تفصل بينها جبال أو هضاب، أو مستنقعات في دائرة واحدة.
4. تغيير حدود الدوائر الانتخابية من فترة إلى أخرى نتيجة التغيرات التي تحدث عليها بسبب الهجرات السكانية، وإنشاء قرى وتجمعات سكانية جديدة.
5. عدم تقسيم الدوائر الانتخابية إلى مناطق صغيرة جداً، الأمر الذي قد يؤدي إلى زيادة عدد النواب بدرجة يصعِّب سير العملية الانتخابية، كما يجب أن لا تكون الدوائر كبيرة بصورة تقلل من عدد النواب في البرلمان. ولا يكون ذلك التمثيل في البرلمان صحيحاً، ولا يعبِّر عن الاتجاهات الاجتماعية والسياسية للناخبين في الدولة.

إن تعدد الطرق لتقسيم المنطقة إلى عدد معين من الدوائر الانتخابية والى عدد الأصوات الفعلية التي تشارك في الانتخابات، أدى إلى وجود نوعين من التجاوزات والتحايل الانتخابي هما :

أولاً: التحكم بحدود الدوائر الانتخابية (Gerrymandering**):**

وهو رسم حدود الدائرة الانتخابية لزيادة التأثير الانتخابي، ودعم أحد الأحزاب على حساب الأحزاب الأخرى (Dikshit, 1982). ويظهر هذا التطبيق في الدول التي تأخذ بنظام تعدد الدوائر الانتخابية. وبناءً على ذلك يلجأ الحزب الحاكم إلى إعادة تقسيم الدوائر للعمل على إضافة أجزاء من الدوائر المؤيدة له إلى دوائر أخرى معارضة، ليضمن وجود أغلبية له في تلك الدوائر. وتم إتباع هذه الطريقة في كل من : الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا، وفرنسا (ملكاوي ،1993).

إن ظاهرة التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية ليست جديدة، وإنما تعود جذورها إلى عام 1812، حيث يرتبط اسمها بالحاكم Elbridge Gerry حاكم ولاية ماسوشوستس (Massachusetts) للولايات المتحدة الذي أصدر قانوناً في ذلك العام، تم بموجبه ترسيم الدوائر الانتخابية في الولاية بطريقة تساعد الحزبين المؤيدين للحاكم (الديمقراطي والجمهوري) ضد الحزب الفيدرالي، ولهذا استطاع الحاكم أن يهزم الفيدراليين بالرغم من حصولهم على766.51 صوتاً مقابل 164.50 صوتاً (للديمقراطيين والجمهوريين) (الحربي، 2003). وفاز الحزب بـــ 29 مقعداً مقابل 11 مقعداً للفدراليين (Dikshit, 1982) ويشبه نمط الدوائر التي تم ترسيمها حيوان Salamender البرمائي الذي يشبه السحلية الظاهر في الشكل رقم (1) (Robbins, 2006).



الشكل رقم (1)

التحكم بالدوائر الانتخابية

المصدر : (Robbins , 2006, P: 21)

وعلى أثر ذلك يقوم المجلس التشريعي الأمريكي كل عشر سنوات بإعادة تقسيم الدوائر الانتخابية، بناءً على التعداد السكاني الأمريكي (السنة الأولى في كل عقد)، وذلك لإعادة توزيع السكان، ولكن الحزب السياسي الذي يسيطر على المجلس التشريعي يمكن أن يعدّل حدود الدائرة الانتخابية التي ستعطيه مكاسب مناسبة (Ross, 1972) .

ولا شك أن هذا الأسلوب في التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية، له أثر واضح، على نتائج الانتخابات. وباستطاعة الحزب الحاكم أن يستغل التقسيم من أجل أن يفوز ذلك الحزب، كما حصل في الانتخابات الكينية عام 1993، عندما قام بتقسيم الدوائر الانتخابية بشكل متفاوت الأحجام، مما أدى إلى فوز الحزب الوطني الإفريقي الكيني بعدد كبير من المقاعد، مقابل نسبة متدنية من التصويت بلغت نحو 30% (سعد وآخرون، 2005).

فيؤدي تقسيم الدوائر بطريقة محدّدة إلى إعطاء فائدة كبيرة غير عادلة، وغير مستحقة لحزب أو مرشح على حساب غيره. وهذه العددية المكتسبة لتحقيق أكبر قدر ممكن من الناخبين في أكبر عدد من المناطق الانتخابية لصالح طرف معين. كما يتم التلاعب بالدوائر من خلال إعادة تقسيم الناخبين للحزب المعارض، وتوزيعهم بين

أكبر عدد ممكن من المناطق، ولذلك فإن أصواتهم لن تؤثر على نتيجة الانتخابات.

ويؤدي التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية، إلى تحقيق المقولة التي ترى أن " الناخبون لا يختارون سياسيهم، السياسيون هم الذين يختارون ناخبيهم " (Robbins , 2006).

طرق التلاعب بالحدود الجغرافية للدوائر الانتخابية

هناك ثلاث طرق للتلاعب برسم حدود الدوائر الانتخابية :

1. يتم إضعاف قوة تأثير الأصوات المعارضة، وتعزيز قوة الحزب الحاكم من خلال تجزئة حدود الدوائر الانتخابية للمعارضين بحيث لا يحصلون على أكثرية فيها .
2. ترسيم حدود الدوائر الانتخابية، بطريقة تضمن تركيز الأصوات المعارضة في عدد معين من الدوائر الانتخابية، تمكّنهم من الحصول على عدد محدود من المقاعد، ولكن بأغلبية كبيرة. بينما يحصل الحزب الآخر على عدد أكبر من الدوائر الانتخابية من خلال توزيع الناخبين المؤيدين له على تلك الدوائر، وحصوله على أغلبية المقاعد.
3. تقسيم الدوائر الانتخابية إلى عدة أجزاء، ويتم دمج كل جزء بإحدى الدوائر الانتخابية المجاورة من أجل تشتيت أصوات المعارضة، وبذلك لا يحصل الحزب المعارض على أغلبية كبيرة (Prescott, 1972).

وهناك ثلاثة أسباب أخرى غير سياسية تؤدي إلى التلاعب بالدوائر الانتخابية:

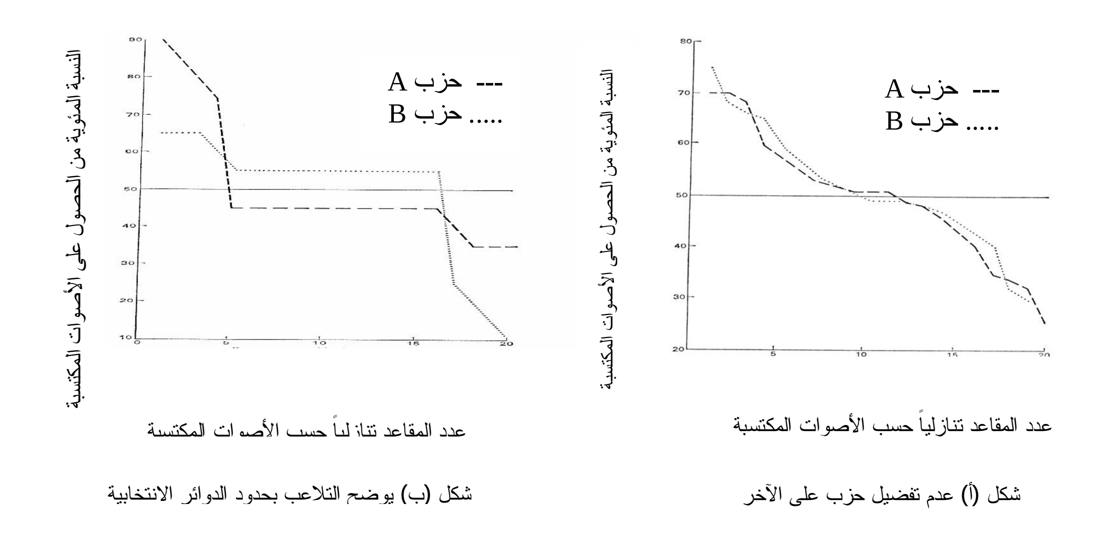
1. التركيز على حجم السكان بغض النظر عن خصائصهم العرقية، والدينية، واللغوية، والأثنية، وتوزيعهم الجغرافي، بحيث يتم تقسيم أبناء الطائفة الواحدة أو المجموعة العرقية الواحدة على عدد من الدوائر الانتخابية.
2. عدم ربط المناطق الجغرافية التي يتم بها التعداد السكاني مع المناطق الجغرافية التي تتم بها الانتخابات، مع العلم بأن العلاقة بينهما وثيقة. فيتم تقسيم أقاليم التعداد السكاني الواحد على عدد من الدوائر الانتخابية، لتجزئة السكان المرتبطين أصلاً بالوحدة الجغرافية للتعداد السكاني.
3. تَعمُد عدم رسم حدود دقيقة للدوائر الانتخابية، بحيث يمكن لمجموعات

الناخبين الإدلاء بأصواتهم في دوائر غير الدوائر التي يقطنون بها(ديب، 2005).

طرق اكتشاف التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية

هناك طريقتان لاكتشاف التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية:

1. دراسة خريطة الدوائر الانتخابية، لمعرفة إذا كان هناك سحب للحدود ووجود التواء دون سبب لضم مناطق متفرقة. وهل هناك ربط للمناطق المفككة والأشرطة الضيقة من الأرض، التي تمر عبر مناطق خالية من السكان مثل المتنزهات والبحيرات، ووسائل النقل والسكك الحديدية؟ مثل هذه الحدود تعطي قدر غير متكافئ من المقاعد التشريعيّة والسلطة السياسية إلى الحزب الذي يتلاعب بتلك الحدود .
2. من خلال حساب نسبة الأصوات التي حصل عليها حزب ما، مقابل عدد المقاعد التي فاز بها، وترتيب المقاعد تنازلياً وتمثيلها بيانياً. فإذا كانت نسبة المقاعد التي حصل عليها لا تتناسب مع عدد الأصوات التي حصل عليها، فذلك يعني وجود تلاعب بالحدود الانتخابية. ويوضّح الشكل رقم (2) رسمين بيانيين، يبين الأول عدم وجود تفضيل لأي حزب على الآخر، بينما يبين الرسم الثاني التلاعب بحدود الدوائر الانتخابية وتفضيل حزب (B) على حزب (A) (Prescott, 1972).



شكل رقم (2)

سوء تقسيم الدوائر الانتخابية

المصدر : Prescott, 1972, P 79

ولا بد من التأكيد على أنه قد يحدث بعض التحيّز دون قصد، ذلك أن المؤيدين لكل حزب لا يتوزعون بشكل متساوٍ على كل أجزاء الدولة. فمثلاً فاز حزب الريف الذي يهتم بمصالح الريف بنسبة 7-8 % من الأصوات في الانتخابات التي جرت في ولاية فكتوريا الاسترالية بين عامي 1955-1966 م. بينما فاز حزب العمل الديمقراطي بنسبة 12-15% من الأصوات مع العلم بأن الحزب الأول كان يفوز بخمسة مقاعد باستمرار، بينما لم يفز الحزب الثاني بأي مقعد، وذلك يعود إلى أن المؤيدين للحزب الريفي يتركزون جغرافياً في المناطق الريفية، بينما يتوزع مؤيدو حزب العمل الديمقراطي بانتظام على كل أجزاء الولاية (ديب، 2005) .

ثانياً : سوء توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية Malapportionment

إن طرق تقسيم الدوائر الانتخابية المختلفة حسب أعداد الناخبين، ووجود اختلاف في أعدادهم في الدوائر المختلفة يؤثِّر على نتائج الانتخابات، وهذا ما يُعرف بالصوت الضائع. وهي طريقة تعتمد على تقسيم المنطقة إلى دوائر ذات توزيع غير متساوٍ للناخبين، لأضعاف قوة الحزب المعارض من خلال إضعاف القوة التصويتية في كثير من المناطق، ومنع المعارضة من الحصول على أصوات الأغلبية، وهو انحراف عن مبدأ صوت واحد للشخص الواحد (Rodden , 2006) .

ويتم ذلك عن طريق إدخال عدد أكثر من الأصوات في دائرة دون الأخرى. وتعتبر ظاهرة سوء توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية إحدى المشكلات الرئيسة في معظم الدول الديمقراطية. فتلجأ كثير من الدول إلى إعادة ترسيم حدود دوائرها الانتخابية من فترة إلى أخرى، استجابة للحراك السكاني الذي يؤدي إلى الاختلافات في أعداد الناخبين بين الدوائر. غير أن بعض الدول تلجأ إلى التغيير بهدف مساندة حزب معين على حساب آخر. وتحدث هذه الظاهرة كثيراً في بريطانيا التي غيّرت حدود دوائرها ثلاث مرات خلال القرن التاسع عشر، في الأعوام (1832 و1847 و 1885)، وأربع مرات في القرن العشرين(1918 و1947 و1954 و1962). بهدف تحقيق الحجم المتساوي للناخبين في الدوائر الانتخابية (كرم، 1988) .

والأمثلة الأخرى على التحيّز هو ما كان يحدث في اتحاد إفريقيا الوسطى والتي تتكون من ثلاثة أقاليم هي: روديسيا الجنوبية (زيمبابوي حالياً) وفيها 34% من سكان الاتحاد، وروديسيا الشمالية (زامبيا حالياً) وفيها 30%، ونياسالاند (ملاوي حالياً) وفيها 36%، حيث أعطى البريطانيون الناخبين في روديسيا الجنوبية 75% من مجموع الأصوات، ومُنح سكان روديسيا الشمالية 23%، بينما لم يمنح سكان نياسالاند الزنوج سوى 2% من مجموع الأصوات. والغاية من ذلك هو منع سكان إفريقيا من الزنوج من حق التصويت، ومنح المستوطنون البيض من الأوروبيين الذين يشكِّلون الأغلبية في روديسيا الجنوبية سيطرة شبه مطلقة على نتائج الانتخابات، وبذلك يسيطرون على ثلاثة أرباع الأصوات (Muir , 1981).

وقد يأتي سوء توزيع الناخبين بشكل غير مقصود، وذلك نتيجة الصعوبات التي تواجه تقسيم الدوائر الانتخابية في المناطق المكتظّة سكاناً، والمناطق المتخلخلة بالسكان، كالمناطق الصحراوية التي تؤثّر على توزيع بالسكان، وتمنع تساوي أعداد الناخبين في جميع المناطق. ويسهّل ذلك عملية كسب المقاعد في الدوائر ذات العدد القليل من الناخبين. ولا يتساوى في هذه الحالة وزن الأصوات مع بعضها (ديب، 2005).

ويمكن التلاعب بتقسيم الدوائر الانتخابية من خلال ضم عدد كبير من الأصوات للحزب المعارض في عدد محدود من الدوائر الانتخابية، ليتمكن الحزب الذي يحظى

بعدد قليل من المؤيدين من الفوز بنسبة أكبر من المقاعد. ويصوِّر المثال الافتراضي التالي سوء تقسيم الدوائر الانتخابية.

فعلى سبيل المثال دولة صغيرة قُسِّمت إلى خمس دوائر انتخابية لانتخاب خمسة نواب، وتم تقسيم الإقليم الشرقي (E) الذي يسيطر عليه الحزب الشرقي (EB) إلى ثلاث دوائر انتخابية، وكان لكل منها 100 ناخب. وقسِّم الإقليم الغربي (W)، والذي يسيطر عليه الحزب الغربي (WB) إلى دائرتين، لكل واحدة منها 150 ناخب، كما في الشكل رقم (3 – أ)، وبناءً على هذا التقسيم سيفوز الحزب الشرقي (EB) بثلاثة مقاعد من أصل خمسة مقاعد، وسيحصل على أغلبية في الحكم، بالرغم من أن عدد المؤيدين للحزبين متساويان (300) ناخب لكل من الإقليمين.

ويظهر التحيّز للحزب الشرقي عندما قُسِّم الإقليم الذي يسيطر عليه إلى ثلاث دوائر انتخابية، بينما قُسِّم الإقليم الغربي الذي يسيطر عليه الحزب المعارض إلى دائرتين انتخابيتين، حتى يتمكن الحزب المؤيد من الفوز بعدد أكبر من المقاعد. ولو تم تغيير حدود الدوائر الانتخابية لصالح الحزب الغربي (WB) بزيادة نسبة الأصوات مثلاُ، 10% لصالحه كما في الشكل رقم (3 – ب)، فلن يغير ذلك من الأمر شيئاً، وذلك بسبب تقسيم الدوائر الانتخابية لصالح الحزب الشرقي الذي يعطيه الفرصة للفوز بثلاثة مقاعد، بينما مقعدان فقط للحزب الغربي (Dikshit, 1982).

20 80	WP EP	120 30	WP EP
20 80	WP EP		
20 80	WP EP	120 30	WP EP

شكل رقم (أ)

30 70	WP EP	135 15	WP EP
30 70	WP EP		
30 70	WP EP	135 15	WP EP

شكل رقم (ب)

شكل رقم (3)

مثال يوضح سوء توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية

المصدر : Dikshit, 1982 ,P 253

المبادئ والمعايير الدولية المتبعة في تقسيم الدوائر الانتخابية

إن القاعدة المتبّعة في الوقت الحاضر تقوم على تقسيم الدولة إلى عدد من الدوائر الانتخابية، حيث تنتخب كل دائرة نائباً أو أكثر وذلك تبعاً لقانون الانتخاب المتّبع في الدولة. فيتم تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية بقانون انتخابي، وذلك حتى لا تتدخل السلطة التنفيذية بطريقة تضمن نجاح أنصارها وتشتيت أصوات معارضيها. كما أنه يُخشى تدخل البرلمان في تحديد الدوائر الانتخابية خوفاً من استخدام الأغلبية البرلمانية للأسلوب نفسه.

وقد عمدت معظم الدول إلى تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية، وعدم استخدام الدولة كدائرة واحدة لاختيار كل المرشحين لعدم قدرة كافة الناخبين القيام بذلك، وعدم معرفتهم بكافة المرشحين، واستحالة الحصول على نتائج جديّة ودقيقة.

أما بالنسبة للنواب أو المنتخبين، فقد عمدت معظم الدول على أن يكون العدد معتدلاً، فلا يكون مبالغاً فيه خشية الإرباك وصعوبة التواصل إلى أفكار موحدة وجديدة، ولا بالقليل لا يمثّل كافة شرائح المجتمع (علوان، 1999).

غير أن عملية التقسيم والتعديل الدوري للدوائر الانتخابية أمر لا بد منه في جميع الدول الديمقراطية تبعاً للتطورات الديمغرافية. ولانعدام الاتفاق بين الدول على قواعد معينة لتقسيم الدوائر الانتخابية، غير أنه يمكن القول أن هناك عدداً من المبادئ الهامة يمكن أن تؤخذ بعين الاعتبار عند تقسيم الدوائر أهمها :

1. الصفة التمثيلية: عند عملية تحديد الدوائر الانتخابية لا بد من مراعاة وحدة المصالح (وجود تاريخ مشترك أو ثقافة أو تجربة مشتركة، أو قيم سياسية ومصالح مشتركة بين أبناء الدائرة الانتخابية الواحدة)، حتى يتمكن الناخبون من انتخاب المرشحين الذين يمثلونهم حقاً. فإذا لم تجمع بين ناخبي الدوائر المصالح نفسها، فمن الصعب أن يمثل النائب الدائرة بمجملها.
2. المساواة بين عدد الناخبين، حيث الهدف من تعديل حدود الدوائر الانتخابية هو منع الفوارق السكانية الكبرى لضمان المساواة النسبية بين الدوائر من حيث عدد السكان بين دائرة وأخرى. إذ أن الفوارق السكانيّة الكبرى بين دائرة وأخرى يتعارض مع مبدأ الديمقراطية (سعد وآخرون، 2005).

كما أن المساواة في التصويت يتطلب أن يكون عدد الناخبين الذين يمثلهم نائب في دائرة، مساوياً لعدد الناخبين في الدوائر الأخرى الذين يمثلهم نائب آخر. وذلك لا يعني أن تكون كل الدوائر متساوية بنفس العدد من النواب أو الناخبين، بحيث يكون هناك علاقة تناسب بين عدد النواب وعدد الناخبين في الدوائر (شرقاوي، 1984) .

3. حيادية السلطة : لا بد من وضوح الإجراءات والسياسيات المتعلقة بعملية التقسيم في القانون، لضمان تماثل القواعد أياً تكن السلطة المسؤولية عن عملية التقسيم. ومن أجل حماية الحياد في عملية التقسيم ينبغي عدم تدخل الأحزاب أو السلطة التشريعية في ترسيم الحدود. وقد يمارس الحزب الحاكم الذي يسيطر على أكثر المقاعد تحيزاً في التقسيم لصالحه، ولذلك يجب أن تكون قواعد التقسيم ونتائجها مقبولة من الجميع (سعد وآخرون،2005) .
4. مبدأ تكافؤ الفرص: وهو النظام المعتمد في الأمم المتحدة، حيث القاسم الانتخابي المشترك (عدد الناخبين في كل دائرة) يساوي مجموعة الكتل الانتخابية مقسوماً على عدد مقاعد المجلس المنتخب، وإن أهم مبدأ معتمد عالمياً في تخطيط وتوزيع الدوائر الانتخابية هو مبدأ تكافؤ الفرص، الذي يتم بموجبه توزيع الدوائر بشكل يحقق العدالة بين أفراد الشعب وتحقيق المساهمة الشعبية المتوازنة في المجلس المنتخب (مسعود،2005).

القواعد المتعلقة بالتقسيم الانتخابي

ينبغي على الدول التي تعمل على تقسيم مناطقها إلى دوائر انتخابية، أن تضع قواعد تحكم عملية التقسيم آخذة بالاعتبار ما يلي :

1. التزام الحياد من قبل السلطة المسؤولة عن تقسيم الدوائر الانتخابية.
2. إشراك جميع فئات الشعب في عملية التقسيم من خلال استطلاعات الرأي العام.
3. وضع معايير عند التقسيم، وهي في العادة تختلف من دولة إلى أخرى. ففي الولايات المتحدة يكلف مشرعو كل ولاية تعيين حدود الدوائر لانتخاب

الكونغرس، فالتقسيم الانتخابي يتأثر بالسياسة الحزبية. بينما في العديد من دول الكومنولث أُسندت مهمة التقسيم إلى لجان وهيئات مستقلة لضمان الحيادية (إدارة الانتخابات وكلفتها، 1999).

8.1.2 الانتخابات في المملكة الأردنية الهاشمية

لمحة تاريخية

أبان العهد العثماني منذ عام 1908م إلى عام 1918 م

كانت منطقة شرق الأردن جزءاً لا يتجزأ من ولاية سوريا في العهد العثماني، وفي الانتخابات التي أجريت عام 1908 م كانت منطقة شرق الأردن ممثلة بنائب واحد عن لواء الكرك في مجلس المبعوثان. وبقيت ممثلة بنائب واحد أيضاً في المجلس بين عامي 1914 م و 1918 م. وقد جرت الانتخابات لهذا المجلس بطريقة النظام الانتخابي غير المباشر، أي أنه يتم انتخاب مندوبين ثانويين، ثم ينتخب هؤلاء المندوبون ممثلين عنهم في المجلس. وقد كانت منطقة شرق الأردن تمثل بأربعة نواب بمجلس نواب ولاية سوريا، بمعدل نائبٍ عن كل قضاء من الأقضية التابعة للواء الكرك (الحجاج، 1994).

في العهد الفيصلي من عام 1919 م إلى عام 1920 م

وبعد استقلال سوريا من الحكم العثماني، وقيام الدولة العربية السورية عام 1919 وعاصمتها دمشق (سوريا والأردن، فلسطين، لبنان)، تم انتخاب مجلس نواب بناءً على القانون الانتخابي العثماني، وقد مثل الأردن في هذا المجلس عشرة نواب، مثلوا مناطق: معان، الكرك، الطفيلة، السلط، عجلون والرمثا. بالإضافة إلى عضوين من الأعيان أحدهما مسلم والآخر مسيحي. وقد اكتسب المجلس صفة مجلس النواب عندما قام المجلس باستجواب حكومة الركابي وطالبها بالاستقالة (عايش، 1993).

مرحلة الحكومات المحلية من عام 1920 م إلى عام 1921 م

وبعد هزيمة الدولة العثمانية في الحرب العالمية الأولى ودخول شرق الأردن عهد جديد تحت الانتداب البريطاني، رأت بريطانيا أنه لا بد من السيطرة على

المنطقة، وامتلاك زمام الأمور، واحتواء أهالي المنطقة. وتمخضت اجتماعات المندوب السامي البريطاني في فلسطين مع أهالي شرق الأردن عن تشكيل حكومات محلية هي حكومة السلط، وحكومة الكرك، وحكومة عجلون.

الحياة النيابية في السلط

تأسست حكومة السلط في 21 آب 1920 م، وتكوّنت من ثلاث مناطق هي: السلط، عمان، ومادبا. وقد تشكل فيها مجلس نيابي تحت اسم: مجلس الشورى تم انتخاب أعضائه ممن يمثلون الشرائح الاجتماعية والدينية والعرقية في المناطق الثلاث، مع مراعاة عدد السكان في كل منطقة. فحصلت السلط على ثلاثة مقاعد للمسلمين ومقعد للمسيحيين، وحصلت عمان على أربعة مقاعد للمسلمين أحدها للأكراد وآخر للشركس، وحصلت مادبا على مقعد للمسيحيين، وآخر لبدو البلقاء.

الحياة النيابية في الكرك

تشكّلت حكومة الكرك في 21 آب 1920 م، وتكونت من مقاطعتين جغرافيتين هما : الكرك، والطفيلة. وتأسس فيها مجلس نيابي تحت اسم المجلس العالي، والذي اعتمد النظام الانتخابي بطريقة مباشرة. وبناءً على ذلك تم تقسيم مقاطعة الكرك إلى دائرتين انتخابيتين هما : المنطقة الجنوبية وتشمل قصبة الكرك والقرى المحيطة بها من الجهة الجنوبية والغربية، والمنطقة الشمالية وتشمل قرى الكرك الشمالية وجزء من القرى الواقعة في الجهة الشرقية لقصبة الكرك. وقد مثّل كل دائرة ثلاثة أعضاء. أما بالنسبة لمقاطعة الطفيلة فقد اعتبرت دائرة انتخابية واحدة، وخصص لها مقعدان.

الحياة النيابية في عجلون

بعد أقل من شهر على معركة ميسلون توجّه المندوب السامي البريطاني هربرت صموئيل من القدس إلى السلط. واجتمع مع وجهاء الكرك والطفيلة وجرش والسلط، وأكد المندوب أن شرق الأردن لن تُلحق بإدارة فلسطين، كما أن بريطانيا ستساعدهم على حكم نفسهم بنفسهم. غير أن وجهاء عجلون لم يحضروا الاجتماع ولهذا تم الاتفاق على عقد معاهدة أم قيس في شمال الأردن بتاريخ 2 أيلول 1920م.وكان الميجر سمرست نائباً عن المندوب السامي للتباحث في علاقة منطقتهم مع بريطانيا،

وقد اتفق الطرفان على تشكيل حكومة عجلون برئاسة علي خلقي الشرايري (عايش، 1993). وقد جاءت الحياة النيابية لحكومة عجلون مختلفة عما كانت عليه حكومتا السلط والكرك، بالرغم من وجود نص يشير إلى إنشاء مجلس نيابي لها في معاهدة أم قيس. فقد بدأت الحياة النيابية باختيار عدد من وجهاء وزعماء المنطقة ليكونوا أعضاءً في المجلس الإداري التشريعي. وقد تكوَّن مجلس من سبعة أعضاء مثّلوا ست مناطق، هي: ناحية جبل عجلون، وناحية السرو، وناحية الوسطية، وناحية بني عبيد، وناحية الكفارات، ولكل منها عضو، وناحية بني جهمة ولها عضوان. وقد جاءت انتخابات ذلك المجلس سريعة؛ لإتاحة الفرصة للحكومة للمحافظة على الاستقرار. وقد تم حلّ المجلس؛ لمنح المواطنين الفرصة لانتخاب ممثليهم مباشرة، ولزيادة المشاركة الشعبية عن طريق زيادة عدد أعضائه. ونظراً لذلك فقد تم إجراء انتخابات عامة في شهر كانون الثاني عام 1920 م وتكوَّن المجلس المنتخب من 15 عضواً: ثلاثة منهم عن ناحية بني جهمة، وثلاثة عن ناحية بني عبيد، وثلاثة أعضاء عن ناحية الكوره، وعضوان عن ناحية السرو، وعضوان عن ناحية الكفارات، وعضوان عن ناحية الوسيطة.

ولم يُكتب لحكومة عجلون الاستمرار، ولهذا لم يعمّر المجلس، نتيجة حركات الانشقاق والانفصال في الحكومة. وبقيت هذه الحكومات المحلية في كل من الكرك، والسلط، وحكومات الانفصال عن عجلون، حتى قدوم الأمير عبدالله بن الحسين عام 1921 م. (الحجاج، 1994)

المحاولات لإنشاء مجلس نيابي في إمارة شرق الأردن 1921 – 1928

عند وصول الأمير عبدالله بن الحسين إلى عمّان، تم تأسيس إمارة شرق الأردن عام 1921م. وقد عمل على تشكيل حكومة أردنية برئاسة رشيد طليع عام 1922م، ضمّت جميع مناطق الإمارة. وفي عام 1932م أُنشأت الحكومة مجلساً للشورى استمر لمدة أربع سنوات لغاية 1937م كانت وظيفته وضع القوانين وتفسيرها، والنظر في قرارات المجالس الإدارية المرفوعة إليه. وبعد اعتراف بريطانيا باستقلال إمارة شرق الأردن في 25 أيار 1923م، أصدر الأمير عبدالله أمراً بتشكيل لجنة من أهالي المنطقة لوضع قانون انتخابي لمجلس النواب لسنة 1923م، والذي

كان بطريقة نظام الانتخاب غير المباشر (عايش، 1993). وقد قسّم القانون الإمارة إلى ثلاث دوائر انتخابية هي :

1. دائرة عمان وتشمل مقاطعات عمان، والسلط ومادبا .
2. دائرة اربد وتشمل مقاطعات اربد وعجلون وجرش .
3. دائرة الكرك وتشمل مقاطعات الكرك والطفيلة .

وخصص القانون عدد المقاعد لهذه الدوائر حسب عدد سكانها. فقد جعل لكل 8 آلاف من الذكور نائباً واحداً، واعتبر كل 4 آلاف تزيد على 8 آلاف الحق في انتخاب نائب ثانٍ. غير أن هذه المحاولات لم تنجح بسبب معارضة حكومة الانتداب البريطاني، بحجة قيام خبراء بريطانيين بوضع قانون أفضل منه (الحجاج، 1994).

وفي عام 1926 م قامت الحكومة بتشكيل لجنة تحضيرية، لوضع قانون انتخاب جديد لمجلس النواب. تمت الموافقة عليه بعد إجراء بعض التعديلات. ونتيجة المعاهدة الأردنية البريطانية في عام 1928 م، تم إيقاف العمل بقانون الانتخاب بعدما استعدّت البلاد لإجراء انتخابات. وتم وضع قانون أساسي للبلاد تعهد بقيام انتخابات المجلس التشريعي للبلاد (عايش، 1993)

وعلى أثر القانون الأساسي عام 1928م، اتخذت الإجراءات لوضع قانون الانتخاب في الإمارة، حيث قسّمت الإمارة إلى أربع دوائر انتخابية هي : الكرك وتضم قصبة الكرك، والطفيلة، والمزار الجنوبي؛ وعجلون وتضم : اربد، وعجلون، والرمثا، والكورة ؛ والبلقاء وتضم السلط، والعاصمة، وجرش، ومادبا؛ ومعان وتضم : معان، والشوبك، والعقبة، ووادي موسى. وبتاريخ 15 تشرين الثاني عام 1928م أُجري تعديل على قانون الانتخاب، حيث تم إنقاص عدد الدوائر الانتخابية إلى ثلاث دوائر عن طريق إلغاء دائرة معان وضمها إلى دائرة الكرك، بسبب المقاطعة الجماعية. فحصلت الكرك على مقعدين للمسلمين ومقعد للمسيحيين فقط، وحصلت البلقاء على خمسة مقاعد بينهم مقعدان للشركس، ومقعد لمسيحي مادبا، وثلاثة مقاعد للمسلمين في عجلون، ومقعداً للمسيحيين، كما خصص مقعدٌ لبدو الشمال، ومقعد آخر لبدو الجنوب. وفي 3 كانون الثاني 1928 أجرى تعديل آخر نص على فصل بعض المناطق عن دوائرها، وضم بعضها إلى دوائر آخري.

واشتمل التعديل أيضاً على إضافة نائب واحد لدائرة الكرك، وبذلك أصبح لها ثلاثة نواب مسلمين ومسيحي رابع. وأضيف مقعد آخر إلى دائرة البلقاء، نظراً لضم محافظة عمّان وقصبة جرش شريطة أن يُنتخب عضوان من الشركس. (الحجاج، 1994)

المجالس التشريعية في الأردن

انعقد المجلس التشريعي الأول في 1929/4/2م واستمر إلى أن تم حلّه في 1931/2/9، بسبب رفض المجلس التصديق على الموازنة. وفي 1931/6/10م تم تشكيل المجلس التشريعي الثاني حتى1934/6/10. وانعقد المجلس التشريعي الثالث في الفترة الممتدة بين 1934/10/16 حتى 1937/10/16. وامتدت فترة المجلس التشريعي الرابع من 1937/10/16 م، وبقي حتى 1942/10/20، وقد تم تمديد فترته سنتين بتاريخ 1940/10/6. وفي عهد هذا المجلس عُدّل قانون الانتخاب رقم 14 لسنة 1942 وأُعيد تقسيم الإمارة إلى أربع دوائر انتخابية هي : البلقاء، عجلون، الكرك ومعان. (المجالي، 1993)

واستمر المجلس التشريعي الخامس من 1942/11/1م إلى عام 1947/11/1م، وقد مدَّدت فترة المجلس مرتين: إحداهما في 1945/6/7م، والثانية في 1947/10/20م .

الحياة النيابية في المملكة الأردنية الهاشمية من عام 1947 إلى عام 1950م

حصل الأردن على الاستقلال في عام 1946م، ونتيجة لذلك وضع دستور للبلاد عمل على الفصل بين السلطات. فمنع أعضاء الحكومة من عضوية مجلس النواب، وبناءً عليه جُعلت السلطة التشريعية منوطة بالملك ومجلس الأمة، الذي تكوّن من مجلسين :مجلس الأعيان الذي يعين أعضاءه الملك، ومجلس النواب الذي يتألف من أعضاء منتخبين. (الزعبي، 1994)

وبناءً على ذلك قُسِّمت المملكة إلى إحدى عشرة دائرة انتخابية، يمثلها عشرون نائباً، أربعة منهم مسيحيون، والباقي مسلمون، كما في الجدول رقم (1)

جدول رقم (1)

الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب في المملكة الأردنية الهاشمية سنة 1946

التسلسل	الدائرة	عدد النواب	مسلم	مسيحي
.1	عمان مع قصبتي جرش ومادبا		4 منهم 2 شركس	1
.2	قضاء مادبا باستثناء قصبة مادبا		1	-
.3	قضاء السلط		1	1
.4	قضاء اربد مع قصبة عجلون		2	1
.5	قضاء عجلــون باســتثناء قــصبة		1	-
.6	قضاء جرش باستثناء قصبة جرش	20	1	-
.7	قضاء الكرك		2	1
.8	قضاء الطفيلة		1	-
.9	لواء معان		1	-
.10	بدو الشمال		1	-
.11	بدو الجنوب		1	-

المصدر : المجالي،1993، ص92.

وامتدت مدة المجلس من 1947/10/20م ولغاية 1950/1/1 م. وعُدِّل قانون الانتخاب في عهد المجلس بعد توحيد الضفتين، والذي اشتمل على ضم سبع دوائر انتخابية في الضفة الغربية، وانتخاب عشرين عضواً. وبهذا زاد عدد أعضاء المجلس إلى أربعين عضواً، حيث تم حلّ المجلس لأجراء انتخابات جديدة للضفتين. وامتدت فترة المجلس النيابي الثاني من 1950/4/20م إلى 1951/5/3م، حيث تم حلّه بسبب الخلاف حول الموازنة بينه وبين الحكومة. وفي 1951/9/1م عُقد المجلس النيابي الثالث، والذي استمر حتى 1954/6/22م. وفي عهد هذا المجلس استشهد الملك المؤسس عبدالله بن الحسين في 20 تموز 1951م، وأصدر الملك طلال دستوراً جديداً عام 1952م. وفي عهد المجلس أيضاً استلم جلالة الملك المغفور له الحسين بن طلال سلطاته الدستورية في عام 1953م. وانعقد المجلس النيابي الرابع في 1954/10/17م إلى 1956/6/26م، حيث تم تعديل الدستور الأردني في عهده، وخُفضت مدة مجلس الأعيان من ثمان سنوات إلى أربع. وكان مصير المجلس الحل بسبب الصراع بين المجلس والحكومة، والمظاهرات

والاضطرابات في البلاد. واستمر انعقاد المجلس النيابي الخامس بين 1956/10/21م إلى 1960/10/20م، ومددت ولايته حتى 1961/10/21م. وقد حل المجلس النيابي السادس الذي انعقد في الفترة الممتدة بين 1961/10/22م إلى 1962/10/8م بسبب عدم التعاون بين السلطتين التشريعية والتنفيذية. أما المجلس السابع الذي عقد في الفترة بين 1962/11/27م إلى 1963/4/21 فقد حل بسبب حجب الثقة عن الحكومة. كما أنه تم حل المجلس النيابي الثامن الذي استمر من 1963/7/8 م إلى 1966/12/23م، لانعدام التعاون والانسجام مع الحكومة. واستمر المجلس النيابي التاسع بين 1967/4/15م إلى 1971/4/18م. وبالرغم من انتهاء مدته إلاّ أنه بقي قائماً بسبب ظروف الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية، وتم تمديد المجلس سنتين لغاية 1973/4/18 م. حيث تم تجميد الحياة النيابية بعد كارثة 1967م.

عودة الحياة النيابية إلى الأردن

في 1984/1/11م صدرت الإرادة الملكية السامية بإعادة المجلس المنحل بدعوته للانعقاد، وبقي حتى 1988/7/30م. والذي سمي بالمجلس العاشر مع أنه امتداد للمجلس التاسع. ونتيجة فك الارتباط مع الضفة الغربية عام 1988م، دعا جلالة الملك الراحل الحسين بن طلال إلى انتخابات عامة في تشرين الثاني من عام 1989م حيث عقد المجلس النيابي الحادي عشر في أواخر عام 1989م واستمر حتى 1993/8/4م. وعقد المجلس النيابي الثاني عشر بين عامي 1993و1997، عندما صدرت الإرادة الملكية السامية بإجراء انتخابات نيابية لمجلس النواب (الزعبي، 1994) .

وانتخب أعضاء المجلس النيابي الثالث عشر بين عامي 1997-2001 م، حيث أجريت الانتخابات في ظل مقاطعة عدد من الأحزاب السياسية والشخصيات الوطنية، بسب استمرار العمل بالقانون المؤقت لعام 1993 م، والذي عُرف بقانون الصوت الواحد (صوت واحد لكل مواطن بغض النظر عن عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية). حيث ينظر إلى آلية الصوت الواحد باعتبارها الأداة الأهم لتحقيق تدخل فاعل للسلطة في نتائج الانتخابات من خلال تحجيم الأحزاب والقوى

السياسية المعارضة، وتعزيز دور العشائر الأكثر انسجاماً مع السلطة في مجلس النواب (الرشواني، 2006)، واستمرت ولاية المجلس الرابع عشر من عام 2003 إلى 2007 م، حيث انتخب المجلس بعد أن تم تعديل قانون الانتخاب بزيادة عدد أعضاء مجلس النواب إلى 110 أعضاء، من خلال زيادة عدد مقاعد كل دائرة في المملكة، وتقسيم المحافظات إلى دوائر انتخابية. كما تم تخصيص حصة (كوتا) نسائية لأول مرة في تاريخ الحياة البرلمانية في المملكة، (وزارة التنمية السياسية، 2007). وانتخب المجلس الخامس عشر في عام 2007م وما زال قائما .

9.1.2 النظم الانتخابية

نظراً للتطورات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية التي طرأت على معظم شعوب العالم في نهاية القرن التاسع عشر، والمطالبة بالانتخاب بطريقة مباشرة، والتمثيل النسبي ظهرت طرق انتخابية عديدة منها:

1. **نظام الأغلبية** : تبعاً لهذا النظام يفوز المرشح الذي يحصل على أكثر الأصوات من بين المرشحين ويأخذ هذا النظام طريقتان:

أ. **نظام الانتخاب بالأغلبية البسيطة (أو النسبية):** وبهذه الطريقة يفوز المرشح الذي يحصل على أكثر الأصوات في دائرته الانتخابية، دون النظر إلى مجموع الأصوات التي حصل عليها باقي المرشحين في نفس الدائرة الانتخابية. فعلى سبيل المثال في دائرة انتخابية تحوي على 4000 صوت، وحصل فيها المرشح (أ) على 1600 صوت، وحصل المرشح (ب) على 1400 صوت، بينما حصل المرشح (ج) على 1000 صوت، فإن المرشح (أ) يفوز بالرغم من أنه حصل على أقل من 50% من مجموع الأصوات في الدائرة .

ب. **نظام الانتخاب بالأغلبية المطلقة:** وتقتضي هذه الطريقة بأن المرشح لا يفوز إلا شريطة أن يحصل على أكثر من 50% من مجموع الأصوات في دائرته الانتخابية. ولهذا ففي المثال السابق تعاد الانتخابات بين المرشحين (أ و ب)، ومن يكسب أكثر من نصف الأصوات يفوز

بالانتخابات (غربال، 1965).

وعند النظر إلى قانون الانتخاب المعدل لمجلس النواب الأردني لعام 1993 م، اعتمد على نظام الأغلبية النسبية، حيث يفوز المرشح الذي يكسب أعلى الأصوات ضمن دائرته الانتخابية (الذنيبات، 2003).

2. **نظام القائمة** : حيث يتم تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة الحجم وقليلة، ويعطى لكل دائرة عدد من المقاعد، وبذلك يختار الناخب عدد من المرشحين الذي يحدده القانون، ويقسم هذا النظام إلى قسمين :

أ. **نظام القائمة المغلقة** : حيث يقوم الناخب باختيار جميع المرشحين الواردة أسماؤهم في القائمة، ولا يسمح له باختيار المرشحين من القوائم الأخرى .

ب. **نظام القائمة المفتوحة** : ففي هذا النظام يسمح للناخب باختيار المرشحين من مختلف القوائم المتنافسة، ومن المرشحين المستقلين حسب رغبته، (Kunicova & Rose, 2003) .

ونجد أن قانون الانتخاب الأردني لسنة 1986 م، قد قسّم المملكة إلى عشرين دائرة انتخابية يتراوح عدد المقاعد فيها بين مقعدين إلى تسعة مقاعد. وطبّق القانون نظام القائمة المفتوحة، حيث للناخب الحرية في اختيار المرشحين الذي اختارهم من بين القوائم الانتخابية، والمرشحين المستقلين. كما أنه ليس مجبراً على اختيار العدد الكامل للمرشحين. وقد اعتمد القانون تقسيمات عرقية، ودينية، حيث خصص مقاعد للطوائف الدينية، والعرقية، وخصص ستة مقاعد للبدو، (الزعبي، 1993).

3. **نظام الانتخاب المباشر وغير المباشر** : ويكون الانتخاب المباشر عندما يقوم الناخبون باختيار المرشحين بشكل مباشر بأنفسهم، من غير مندوبين من أشخاص آخرين يقومون باختيار ممثليهم، ويكون الانتخاب مباشرة إلى صناديق الاقتراع .

وفي الانتخاب غير المباشر تكون عملية الانتخاب على مرحلتين، حيث يقوم الناخبون بانتخاب مندوبين عنهم (ممثلين)، وتبلغ أعدادهم حسب المقاعد في

المجلس التشريعي، ومن ثم يقوم هؤلاء المندوبون بانتخاب أعضاء المجلس النيابي، أو رئيس الدولة .

وفي انتخابات الرئاسة الأمريكية، وانتخابات أعضاء مجلس الشيوخ اعتمدت طريقة الانتخاب غير المباشر. وفي مصر تم اختيار أعضاء أول برلمان مصري عام 1924م بطريقة الانتخاب غير المباشر (الذنيبات، 2003). وفي الأردن ووفقاً للقانون الجديد للانتخاب الصادر بتاريخ 1928/7/17م، حُدِّدَ عدد مقاعد مجلس النواب بستة عشر مقعداً، يتم انتخابهم على مرحلتين مع مراعاة تمثيل الشراكسة، والشيشان، والمسيحيين، ولذلك فإن القانون الانتخابي لعام 1928، كان بطريقة الانتخاب غير المباشر، وتتضمن المرحلة الأولى انتخاب الناخبين الثانويين، وفي المرحلة الثانية يتم انتخاب النواب عن الناخبين الثانويين (خير، 1993).

ولم يتطرق الدستور الأردني لعام 1946م، للنظام الانتخابي فيما يتعلق بكونه يتبع النظام المباشر أو غير المباشر، بينما أكد على مراعاة التمثيل العادل للأقليات. وفي دستور عام 1952 م، فقد حدد الدستور الانتخاب المباشر كطريقة لاختيار النواب، حيث نصت المادة (67) على أنه " يتألف مجلس النواب من أعضاء منتخبين انتخاباً عاماً وسرياً ومباشراً"، وفقاً لقانون الانتخاب كما جاء في المادة (26) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم 24 لسنة 1960 م. الملغى (ينتخب النواب على درجة واحدة ويكون التصويت سرياً) (الخطيب، 1999). وفي قانون الانتخاب الأردني رقم (22) لسنة 1986 م، فقد جاء في المادة (32) " يكون الاقتراع على انتخاب النواب عاماً وسرياً وعلى درجة واحدة " (الجريدة الرسمية، 1986)

ومن الملاحظ أن معظم الدول الديمقراطية اتبعت نظام الانتخاب المباشر، كونه يحقق مبدأ المساواة، ويعبِّر عن إرادة جميع الناخبين. بينما يعارض نظام الانتخاب غير المباشر مبدأ المساواة بين أبناء الشعب، واحتمالية التأثير والضغط على المندوبين لقلة عددهم.

4. **نظام الانتخاب الفردي** : يعتمد هذا النظام على تقسيم الدولة إلى دوائر

صغيرة، وجعل لكل دائرة مقعد واحد، وعلى أساسه يقوم الناخبون بانتخاب مرشح واحد فقط (بني ياسين وعساف، 1997).

وعندما صدر قانون الانتخاب الأردني بتاريخ 1993/8/18 م، وجاء التعديل على الفقرة (ب) من المادة رقم (46)، بجعل الانتخاب فردياً، ولكل ناخب صوت واحد. حيث كان نص الفقرة (ب) من المادة (46) من قانون 1986 م كما يلي : " على الناخب أن يكتب أسماء المرشحين الذي يرغب في انتخابهم على ورقة الاقتراع التي تسلمها من رئيس هيئة الاقتراع ويعود إلى صندوق الاقتراع ليضعها فيه، ويحق للناخب إذا كان أمّياً أن يكلِّف رئيس الهيئة بكتابة أسماء الذي يريد انتخابهم، على أن يتلو رئيس الهيئة الأسماء عليه بعد كتابتها بمسمع من هيئة الاقتراع ". (الجريدة الرسمية، 1986). وبعد تعديل القانون المؤقت رقم (15) لسنة 1993، جاء في المادة (46)، الفقرة (ب) " على الناخب أن يكتب اسم المرشح الذي يرغب في انتخابه على ورقة الاقتراع التي تسلمها من رئيس هيئة الاقتراع ويعود إلى صندوق الاقتراع ليضعها فيه، ويحق للناخب إذا كان أمّياً أن يكلِّف رئيس الهيئة بكتابة اسم المرشح الذي يريد انتخابه، على أن يتلو رئيس الهيئة الاسم عليه بعد كتابته بمسمع من هيئة الاقتراع ويسلمه الورقة ليضعها في الصندوق " (الجريدة الرسمية، 1993) .

ووفقاً لهذا القانون لا بد أن يكون تقسيم الدوائر الانتخابية مساوياً لعدد المقاعد النيابية، كما جاء في كثير من الدول التي اعتمدت ذلك القانون مثل: نيوزيلندا وبريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية (خليف، 1996)، وبالرغم من أن نظام الانتخاب الأردني أخذ نظام الصوت الواحد، غير أن الدولة قسّمت إلى عشرين دائرة انتخابية غير متساوية في عدد المقاعد البرلمانية المخصصة لكل دائرة، (الخطيب،1999). وبقيت الدوائر الانتخابية على ما هي عليه، وإبقاء عدد النواب لكل دائرة على حالة. وثم قسِّمت إلى 45 دائرة انتخابية في القانون المؤقت لنظام الانتخاب الأردني لعام 2001، غير مساوية لعدد المقاعد النيابة .

وتم المناداة بشعار صوت واحد لكل ناخب، كون بعض الدول لم تعترف بالمساواة في التصويت. ففي عام 1951م، كانت بريطانيا تعطي الحق للناخب في الانتخاب في أكثر من دائرة، في مقر إقامته، وعمله، والجامعة التي تخرج منها،وهناك دول أخرى تعطي الناخب أصوات إضافية بناءً على مكانته الاجتماعية، أو العلمية، أو الاقتصادية، أو عدد أولادها القاصرين.

5. **نظام التمثيل النسبي:** يقوم هذا النظام بتقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية كبيرة الحجم، ويأخذ بنظام الانتخاب بالقائمة، ويتم توزيع المقاعد المخصصة لكل دائرة على القوائم وفقاً لنسبة الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة، ويتم الفوز بالمقاعد النيابية (الذنيبات، 2003). ويعدّ هذا النظام الأفضل لتمثيل الأقليات، والأحزاب الصغيرة، ووصولها إلى البرلمان، وذلك بسبب توزيع المقاعد في كل دائرة على الأحزاب (القوائم)، تبعاً لنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها قائمة كل حزب (الخطيب، 1999).

6. **نظام الانتخاب المختلط (المزدوج):** " وفقاً لهذا النظام يكون للناخب صوتان، ينتخب مرشحاً واحداً فقط في دائرته الانتخابية، بالإضافة إلى أنه يدلي بصوته إلى قائمة حزب على مستوى الدولة. وبهذا يتم توزيع المقاعد النيابية إلى 50% من المقاعد على الدوائر الانتخابية، و 50% من المقاعد على مستوى الدولة، على أساس نظام القائمة الحزبية، والهدف من ذلك إعطاء تعدد في تمثيل الناخب في البرلمان، وزيادة التمثيل بالنسبة للسكان (Abu libdeh, 2005) .

2.2 الدراسات السابقة

1.2.2 الدراسات العربية

دراسة قام بها (كـــرم، 1988)، بعنـــوان "جغرافيـــة الانتخابـــات وتطور هـــا ومنهجيتها: دراسة في الجغرافية السياسية " أوضحت أن جغرافية الانتخابا ت هي دراسة الأنماط الانتخابية والسلوك الانتخابي وهي جزء من الجغرافيـــة الـــسياسية واهتمامها بدراسة تباين الأنماط الانتخابية من مكان إلى آخـــر . وبـــأن جغرافيـــة

الانتخابات هي ظاهرة مستمرة ومتغيرة من فترة إلى أخـــرى، كمـــا أن جغرافيـــة الانتخابات تقوم بإيجاد طرق جديدة ونماذ ج علمية تثبت الصلة بين البيئة والتصويت الانتخابي.

دراسة قام بها (الزريقات، 1992) بعنـــوان " التجربـــة البرلمانيـــة الأردنيـــة الجديدة" قامت بتوضيح التطور في نشأة المؤسسة البرلمانية الأردنية . وبينت أهمية مجلس النواب الأردني في العملية التشريعية ودوره الفعّال في مـ جال الرقابة المالية والسياسية والإدارية ودور المجلس في توجيه الاستجواب إلى الـــوزراء ومطالبـــة الحكومة ببيانات تفصيلية في السياسات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للحكومة .

دراسة (غزوي، 1992)، بعنوان " نظرات حول مدى دستورية علاقة التناسب بين النواب وعدد الناخ بين السكان في الدوائر الانتخابية الأردنية ". تناولت مـــدى دستورية علاقة التناسب بين عدد النواب وعدد الناخبين / الـــسكان فـــي الـــدوائر الانتخابية. وقد أظهرت أن نظام القانون الأردني أخذ بمبدأ الاقتراع العام، وركّـــز على قاعدة (المساواة في الاقتراع)، غير أنه لم يأخذ بقاعدة التناسب بـــين النـــواب وعدد الناخبين الذي أدى إلى التفاوت في الثقل النسبي لأصوات الناخبين، ممـــا أدى إلى عدم تحقيق المساواة، وهذا يؤدي إلى مخالفة دستورية لا بد من إلغائها وإعـــادة ترسيم الدوائر الانتخابية على أساس التناسب والثقل النسبي بين عدد الناخبين وعد د النواب .

دراسة قـــام بهـــا (النجـــار، 1995) بعنـــوان " الانتخابـــات البرلمانيـــة فـــي الكويت". هدفت إلى دراسة الانتخابات البرلمانية في الكويـــت لعـــام 1992 كـــأول انتخابات حرة منذ سنوات . وتمثلت أهمية هذه الانتخابات بأنها تمت بعـــد خـــروج الكويت من الاحتلال العراقي، حيث تناولت الـ تطور التاريخي للانتخابات في الكويت والتغيرات التي حدثت على الدوائر الانتخابية وخاصة بعد عام 1981 عندما تغيـــر قانون الانتخابات. كما تناولت الدارسة التنظيمـــات الـــسياسية ومـــشاركتها فـــي الانتخابات، ومن نتائجها أنه كان لضعف تأثير البعـــد الطـــائفي علـــى مجريـــات الانتخابات للاعتبارات القبلية دوراً أساسي في ترجيح كفة مرشحي دوائر معينة .

دراسة (شحادة، 1996)، بعنوان " توزيع الدوائر الانتخابية في الأردن ". هدفت

إلى إيجاد قواعد لتوزيع الدوائر الانتخابية في الأردن، وتوزيع المقاعد النيابية على تلك الدوائر، لتحقيق العدالة في تمثيل المكان والسكان . ولتحقيق هذه الدراسة تم استخراج الوزن الانتخابي بناءً على ثلاثة متغيرات هي : (السكان، والمساحة، والموارد)، وتم دراسة خريطة الدوائر الانتخابية الحالية بناءً على المتغيرات السابقة من أجل التعرف على ما هو موجود في كل دائرة، بالإضافة إلى إظهار المتغيرات الموجودة في توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية .

ووجد الباحث عدم وجود معايير وقواعد أثناء التمثيل . وعند رسم حدود الدوائر، استخلص الباحث أن هناك بعض الدوائر لها عدد نواب أكثر مما تستحق، ودوائر أخرى لها عدد نواب أقل مما تستحق، وذلك دون النظر إلى عدد السكان أو المساحة. واقترح الباحث خارطة نيابية جديدة تعتمد على المتغيرات الثلاث، وذلك من خلال إعادة رسم حدود الدوائر الانتخابية، وإيجاد دوائر جديدة . كما اقترح الباحث زيادة عدد المقاعد النيابية إلى (127) مقعداً موزعين على (25) دائرة انتخابية إضافة نسبة الزيادة لمختلف الدوائر كل حسب نصيبها . واقترح استحداث خمس دوائر، وإعادة رسم حدود لخمس دوائر أخرى، وتم رسم حدود ثلاث دوائر جديدة لم يرسم لها حدود من قبل وهي : دوائر بدو الجنوب والوسط والشمال.

دراسة (حجازي ،1997) بعنوان "نظام الانتخاب وأثره في تكوين الأحزاب السياسية ". سعت إلى دراسة العوامل التي تؤثر في سير العملية الانتخابية، وتقسيم الدوائر الانتخابية بطريقة غير مباشرة . وأظهرت هذه الدراسة الدور الطبيعي الذي تلعبه البيئة والظروف العامة والخاصة بكل دولة . كما أن طريقة نظام الأغلبية النسبية في الانتخاب يؤدي إلى قيام حزبين كبيرين بسبب انضمام الأقلية وتحالفها مع الأحزاب الكبيرة، وإن نظام التمثيل النسبي يؤدي إلى ظاهرة عدالة التمثيل وضمان لكل حزب وحصوله على عدد من المقاعد البرلمانية .

وفي ظل النظم المختلطة البسيطة يعمل على خفض المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية ويتم الانتخاب وفقاً لنظام التمثيل النسبي ودوائر أخرى يجري فيها الانتخاب وفقاً لنظام التمثيل بالأغلبية .

دراسة (الطويسي، 1997) بعنوان " العملية الانتخابية في دائرة الكرك في

انتخابات المجلس النيابي الثالث عشر " . هدفت إلى توضيح المعطيات الوصفية والتحليلية حول العملية الانتخابية للمجلس الثالث عشر في دائرة الكرك . وتحديد البيئة السياسية والظروف والمتغيرات التي تحكم العملية الانتخابية، وطبيعة العامل السياسي والاجتماعي على مستويات الأفراد والجماعات والمؤسسات . إضافة إلى توضيح دور الميراث التاريخي والخبرات والتجارب السابقة في العملية الانتخابية.

دراسة (نوفل، 1998)، بعنوان " المجلس التشريعي الفلسطيني، دراسة في السلوك الانتخابي لبرامج المرشحين " . سعت إلى تحليل السلوك الانتخابي الفلسطيني في انتخابات المجلس التشريعي والمعتمدة على برامج (130) مرشح من أصل (430) نجح منهم (35) مرشح من (88) هم عدد أعضاء المجلس. وبينت برامج المرشحين الذين نجحوا والذين لم ينجحوا، وقارنت بين برامجهم .

دراسة قام بها (الدويكات، 2004) بعنوان "دور الانتماءات العشائرية والإقليمية في الانتخابات النيابية الأردنية " .هدفت إلى تحديد مدى التباين الجغرافي بين أقاليم المملكة الأردنية في السلوك الانتخابي ودراسة أثر الانتماءات العشائرية الحزبية والإقليمية على رأي الناخب . وهدفت أيضاً إلى فحص تأثير صفات الناخب الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية ومكان السكن على قراره في التصويت .

وقد أثبتت الدراسة أن تأثير الانتماء العشائري على رأي الناخب يزداد في إقليم الجنوب وتأثير الانتماء الحزبي على سكان إقليم الوسط، وبينت الدراسة أنه كلما ارتفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي والتعليمي للناخبين يضعف تأثير الانتماء العشائري لديه وتتجه أفكاره نحو الانتماء الحزبي .

دراسة قام بها (كرم، والعلي ،2005)، بعنوان " تعديل الخريطة الانتخابية بدولة الكويت وأثره في السلوك الانتخابي " . هدفت إلى تحليل تأثير الدوائر الانتخابية على السلوك الانتخابي العام للناخبين ، كما بينت التغيرات التي طرأت على الدوائر الانتخابية منذ عام 1991 .

وافترضت الدراسة تقسيم الكويت إلى خمس دوائر انتخابية بناءً على أسس جغرافية ومراعاة العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية ، وضمان تمثيل جميع الأطياف السياسية . كما أن تقليص الدوائر يعمل على الحد من نمط التصويت

الطائفي والقبلي ويحدّ من ظاهرة شراء الأصوات.

وقامت الدراسة برسم خريطة انتخابية جديدة لتقليص الدوائر الانتخابية من خمسة وعشرين إلى خمس دوائر ، بالإضافة إلى المحاولة في تغيير السلوك الانتخابي .

دراسة قام بها (الحسبان، 2005)، بعنوان " النظام الانتخابي وأثره في تفعيل حق المرأة في المشاركة في عضوية مجلس النواب في التشريع الأردني / دراسة تحليلية نقدية " هدفت إلى تحليل الجوانب القانونية في التعديل التشريعي للمادة 45 من قانون الانتخاب المؤقت لمجلس النواب رقم 34 لعام 2001. ومعرفة مدى دستورية نظام التخصيص التشريعي الذي اعتمده المشرع الأردني في تخصيص ستة مقاعد إضافية للمرأة في مجلس النواب ، ومعرفة أهم العقبات التي تحول دون وجود تمثيل عادل للمرأة الأردنية . وأظهرت الدراسة حق للمرأة في مشاركة الرجل على قدم المساواة من أجل البناء ، وفي التعبير عن آرائها. وأن التعديل التشريعي الذي تبنى نظام تخصيص مقاعد نيابية للمرأة هو نظام غير دستوري لمخالفته للمادة السادسة والمادة 67 من الدستور الأردني . مع أن مشاركة المرأة في الحياة السياسية هو حق طبيعي أكدته الدساتير لكي تعبر عن قضاياها، والمساهمة في بناء المجتمع إلى جانب الرجل.

2.2.2 الدراسات الأجنبية

دراسة (Landa, 1995) بعنوان " أنماط التصويت العرقي : دراسة حالة في ميترو بوليتان تورنتو، قدمت عدداً من النظريات حول أنماط التصويت العرقي . من خلال معرفة نسب التصويت للمرشحين العرقيين (الايطاليين، والصينيين، واليهود)، عن أحزاب الليبراليين، والتقدميين، والمحافظين، والديمقراطيين الجدد في الانتخابات المحلية في سبتمبر عام 1987 م، في منطقة ميترو بوليتان تورنتو وبعد معرفة تأثيرات الاقتصاد والعمر واللغة الأصلية على أنماط التصويت، فقد ظهر أثر ذو دلاله لعرق المرشح بمعنى يميل الناخب للتصويت لمرشح الحزب الذي ينتمي لعرقه .

دراسة (Pattie C , et al., (1997 بعنــوان "جغرافيــة الانتخابــات : الأحــوال الاقتصادية المحلية لانتخابات 1992 لبريطانيا" . حللت السلوك الانتخابي، وأظهرت أهمية الأحوال الاقتصادية المحلية في تفسير جغرافية التصويت . ومن المشاكل التي واجهت الدراسة ضعف الدعم الحكومي وقلة البيانــات الملائمــة علــى الأحــوال الاقتصادية المحلية.

وبينت أن الأحوال الاقتصادية للناخب أثّرت في اختيارهم للمرشحين . كمــا أن الاختلافات الإقليمية تؤثر هي الأخرى على التصويت في بريطانيا حتــى لــو تــم السيطرة على الأحوال الاقتصادية . وأوضحت أن الركود السكاني هو عامل مهم في التأثير على تطورات الناخبين.

دراسة (Zarycki, 1998) بعنوان " جغرافيــة الانتخابــات الجديــدة لأوروبــا الوسطى" تناولت الخريطة السياسية لأوروبا الوسطى على أساس انتخابات رئاسية في التشيك وهنغاريا ولتوانيا وبولندا وسلوفاكيا وأوكرانيا . حيث ميّز في بحثــه أولاً التركيب السياسي الإق ليمي والأنماط المكانية وبيّنت أهمية التأثيرات المحتملة مــن تراث تاريخي، وعوامل عرقية، وحركات سكانية، والعامل الاقتصادي، والتعلــيم، والدين ووجد أن هناك مناطق شيوعية ومناطق علمانية هي المسيطرة عدا أوكرانيا والتشيك. وأوضح وجود أقليات عرقية فيلوفانيا ولتوانيا تؤثر علــى الــسلوك الانتخابي .

دراسة لــ (Gehlbach , 2000) بعنوان " جغرافية الانتخابــات فــي انتخابــات روسيا الرئاسية لعامي (1991 و 1996) . وأشارت إلى الاختلاف الكبيــر بــين الدورتين الانتخابيتين للرئاسة . ففي انتخابات عام 1991 حصل الــرئيس yeltsin على تصويت مطلق مق ارنة بتصويت ضعيف في عام 1996 . وأثبتــت بــأن أداء Yeltsin في كلا الدورتين كان أفضل في المناطق الحضرية منــه فــي المنــاطق الريفية. ووجدت أن المناطق الريفية والحضرية كانت مقسمة بشكل مغــاير عــام 1996 عما كانت عليه في عام 1991 .

دراسة لــ (Zarycki,2002) بعنوان " أربعة من التفسيرات في حقــل جغرافيــة الانتخابات لبولندا ". وضعت أربعة تفسيرات للانتخابات الجغرافية البولندية وتــرى

أن أول تفسيرين يفترضان الشخصية العالمية ، وفي هـــذه الحالـــة فـــإن المراكـــز المسيطرة على الانتخابات كانت خارج بولندا أمـــا التفـــسيران الآخـــران فإنهمـــا يفترضان الشخصية الأهلية/ الوطنية، حيث تكون العاصمة والمدن الأساسية هـــي المراكز المسيطرة. وافترضت أيضاً أن هناك تصنيفات للمناطق البولنديـــة أولهـــا : المناطق المركزية. وثانيها : المناطق الهامشية. وأخرها: المناطق المتوسطة والتي تمثل مركزاً وسطاً .

وأشارت الدراسة أن الفترة الانتخابية الممتدة بين عامي 1795 - 1915 هـــي أفضل نموذج للوضع السائد في بولندا خلال حقبـــة ثـــلاث إمبراطوريـــات . وأن الأحزاب السياسية والتركيبة الاجتماعية في بولندا تتغير على نمط بطيء . ونتيجـــة لهذا التغيير الجوهري رأت الدراسة أنه من المبكر جداً التنبؤ بالمـــشهد الـــسياسي لبولندا والذي يتأثر بموضوع الهامشية كدولة وأمه مستقلة .

دراسة (O.Loughlin,2002) بعنوان " جغرافية الانتخابات للويمـــار ألمانيـــا : تحليلات البيانات المكانية الاستطلاعية " .وحاولت الدراســـة تحليـــل الارتباطـــات الإجمالية للتصويت للحزب النازي في ألمانيا . وبما أن المعلومات علـــى مـــستوى الأفراد غير متوفرة في الوقت الحالي. اعتمدت الدراسة على إجمالي المعلومات عن الوحدة الجغرافية الصغيرة واستخدمت على نطاق واسع لتـــستنتج الـــدعم للحـــزب النازي واستخدمت الدارسة مجموعة من الطرق والأساليب الجغرافيـــة (القياســـات المحلية والعالمية للارتباطات المكانية، المناطق التعددية، الارتباطات المرتكزة على المسافة والارتباطات الاتجاهية للمكان، وتعريف الحدود والترسيم على الخريطـــة) في تحليل المعلومات للتصويت للحزب النازي.

وقد تم فحص مؤشرين هما : النسبة المئوية للتـــصويت النـــازي عـــام 1930، ومجموع الحضور للأشخاص الذين انتخبوا الحزب النازي عام 1930 من مختلف القطاعات. ولم تظهر هذه الدراسة أدلة كثيرة عن الانتخابات الوطنية والممثلة فـــي دعمها لبعض الأحزاب المؤلفة من خلفيات متنوعـــة مرتبطـــة بتقاليـــد محليـــة أو اعتقادات وممارسات قوية خاصة بها .

دراسة (De Maesschalck , 2004) بعنوان " تأثير جغرافية الانتخابـــات علـــى

السياسة الحضرية " . بينت أهمية العملية الانتخابية في المناطق الحــضرية، وقــام الباحث بتفصيل الإطار النظري ، حيث كان تعريف جغرافية الانتخابات، وأوضح أن الحراك السياسي المحلي كان نتيجة للتطورات التي طرأت على مــستوى النظــام العالمي. وطُبقت الدراسة على منطقة بروكسل الحضرية مستخدمة الأسلوب المبني على التحليل التطابقي ، وبينت أن جغرافية الانتخابات تعيــق التنميــة الاجتماعيــة والاقتصادية.

ويرى الباحث بأن هذه الدراسة تختلف عن هذه الدراسات ، من حيث تركِّز على ترسيم وعدد وشكل الدوائر الانتخابية ، وعلاقة عدد المقاعد النيابية بعدد الناخبين في كل دائرة. إضافة إلى استخدام برامج نظم المعلومات الجغرافية لتحقيــق أهــداف الدراسة.

الفصل الثالث

المنهجية والإجراءات

1.3 المنهجية

لتحقيق الأهداف المرجوة من الدراسة، فقد اتبعت الدارسة الخطوات التالية :

البيانات المستخدمة في الدراسة ومصادرها وتشمل :

1. الاطلاع على الأدب المكتوب في مجال الدارسة، لتكوين الإطار النظري للدارسة، وكذلك الاطلاع على الدراسات السابقة ذات العلاقة بالموضوع، للاستفادة من نتائجها وتجربة الباحثين، ومقارنة نتائجها مع نتائج هذه الدارسة .
2. الحصول على البيانات الديموغرافية من أعداد السكان، وأعداد الناخبين، وأعداد المقترعين للدوائر الانتخابية للفترة التي تمتد ما بين عام 1989 إلى 2003م، من وزارة الداخلية. ولعدم توفر بيانات تتعلق بأعداد السكان للدوائر الانتخابية لعام 2003م تم استخدام النتائج العامة للتعداد العام للسكان والمساكن لعام2004 م للحصول على أعداد السكان لجميع المناطق في المملكة من دائرة الإحصاءات العامة، ونظراً لقرب التعداد من الدورة الانتخابية لعام 2003م فقد استخلصت أعداد سكان الدوائر الانتخابية في العام 2003 من نتائج تعداد السكان لعام 2004 .
3. خرائط التقسيمات الإدارية للمملكة الأردنية الهاشمية لعام 2004 م، ذات مقاييس مختلفة، من إنتاج المركز الجغرافي الملكي الأردني.
4. استخدام برمجيات ARC GIS 9.1، لبناء نظام معلومات جغرافي خاص بالمناطق الإدارية والدوائر الانتخابية، ورسم خرائط الدوائر الانتخابية ومقارنتها في الفترات الزمنية المختلفة.

2.3 الطريقة والإجراءات العملية

بعد الحصول على خرائط التقسيمات الإدارية لكل محافظة على حده، تم إدخالها إلى جهاز الحاسوب عن طريق الماسح الضوئي، وبعد ذلك تم تصحيحها هندسياً باستخدام برنامج ENVI 4.2 حيث تم ضبط إحداثيات الصورة أو عمل تسجيل حقيقي لإحداثياتها Registration.

ثم تم الحصول على خرائط ذات نظام إحداثيات جغرافية (إحداثيات حقيقية) لها نفس قيم الإحداثيات على الكرة الأرضية. وتتطلب هذه العملية تحديد عدد من النقاط على الخريطة، تكون إحداثياتها حقيقية معروفة. ولنجاح هذه العملية يجب تحديد ما لا يقل عن خمس نقاط مرجعية موزعة على مساحة الخريطة بشكل يغطي جميع أجزائها. ويجب أن لا تزيد قيمة الخطأ التراكمي في تحديد مواقع النقاط على الخريطة، أو ما يعرف بـــ (RMS : Root Mean Square) عن متر واحد.

وتتطلب عملية التصحيح الهندسي للخرائط تحديد نوع الإحداثيات (نظام الإسقاط الجغرافي) الذي سوف يستخدم في عملية التحويل، ولذلك تم استخدام نظام إحداثيات ميركاتور المعروف بـــ (JTM) (Jordan Transfer Mercator) ضمن Zone = 36 و Datum = European 1952. واستخدمت هذه الإحداثيات لكل الخرائط للحصول على دقة عالية عند حساب المساحات والأطوال ومقياس الرسم للخرائط المنتجة .

وبعد تثبيت النقاط المرجعية على الخريطة وإدخال الإحداثيات الحقيقية لهذه النقاط. تم الحصول على الخريطة المصححة بالمواصفات التي تم تحديدها. ومن أجل معالجتها وترقيمها باستخدام برنامج نظام المعلومات الجغرافي تم تحويلها، أو تخزينها بصيغة Geo Tiff Format .

ثم تم استخدام برنامج نظم المعلومات الجغرافية ARC GIS 9.1 في :

1. بناء وتجهيز مشروع جديد يحتوي على مجموعة طبقات Layers لرسم الخرائط اللازمة للدراسة .
2. رسم المناطق المأهولة Built up Area وذلك من خلال ترقيمها وتثبيتها على طبقة خاصة .
3. ترقيم شبكة الطرق في منطقة الدراسة وتثبيتها كطبقة خاصة للطرق .

4. رسم الدوائر الانتخابية .

5. تجهيز الخريطة بشكلها النهائي لتمثل الدوائر الانتخابية. وهكذا تم انجاز باقي خرائط الدراسة .

وتظهر أهمية استخدام برمجيات نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد في بناء الخرائط وتخزينها واستعادتها وتحليل محتوياتها، وربطها مع بعضها البعض.

كما استخدمت الدارسة الطريقة الكمية في التحليل من خلال استخدام معامل الارتباط الجزئي Partial Correlations لقياس أثر عدد السكان، والناخبين، أو المقترعين، والمساحة الجغرافية للدوائر الانتخابية والتي عدت لأغراض الدراسة متغيرات مستقلة على عدد المقاعد النيابية المخصصة لكل دائرة انتخابية، والتي عدت متغيراً تابعاً.

فيقيس معامل الانحدار معدل التغير المتوقع في المتغير التابع نتيجة تأثير المتغير المستقل مع بقاء أثر بقية المتغيرات المستقلة الأخرى. ويبدأ التحليل بتحديد أهم متغير وينتهي بالمتغير الأقل أهمية في تفسير الاختلاف الذي يحدث في المتغير التابع. وتحتاج هذه إلى عمليات حسابية معقدة وطويلة، ولذلك تم استخدام حزمة البرامج الإحصائية للعلوم الاجتماعية SPSS لإحراز هذه التحليلات.

ومن خلال ذلك فإنه يتم حساب ارتباط ثنائي بين أحد المتغيرات المستقلة والمتغير التابع، ويتم الاختيار على أساس أن المتغير المستقل هو أقوى المتغيرات ارتباطاً مع المتغير التابع، ويفسر أكبر قدر منه. ثم يدخل متغير مستقل آخر، وهذا المتغير يكون بدوره أقوى المتغيرات بعد المتغير الأول من حيث علاقته بالمتغير التابع، ثم يدخل المتغير الثالث الذي يفسر أكبر كمية ممكنة مما تبقى من تباين في المتغير التابع. وهكذا تدخل المتغيرات تباعاً حسب أهميتها في تفسير التباين في المتغير التابع. وبهذا يساعد التحليل لمعرفة أهمية المتغيرات الداخلة إلى التحليل، ومدى قوتها في تفسير النتائج المتحصلة من معادلة الانحدار. ويتم استبعاد المتغيرات غير المهمة (الصالح والسرياني، 2000).

كما استخدم الرسم البياني لقياس العدالة في توزيع المقاعد النيابية على الدوائر

الانتخابية من خلال استخدام أكثر المقاييس شيوعاً وهو منحنى لورنز Lorenz Curve وهو تحليل كمي بياني يظهر مدى التوافق بين توزيع ظاهرتين. ويستخدم لأغراض متعددة نحو قياس درجة التركز في التوزيعات المكانية، وقياس مدى الانتشار في تلك التوزيعات، ومدى اختلاف التوزيعات التكرارية عن التوزيع المنتظم (شحادة، 1997).

واستخدم معامل جيني Cofficient Gini والذي يستخدم قرينة منحنى لورنز للتعرف على مدى التوازن في توزيع المقاعد النيابية من خلال المعادلة التالية :

$$G = 1 - \left[\frac{1}{10000} \sum_{i=1}^{n} w_i \left(s_i + s_{i-1} \right) \right]$$

حيث :

G = معامل جيني .

WI = نسبة المئوية لعدد النواب في كل دائرة انتخابية .

SI = النسبة المئوية المتصاعد لعدد الناخبين في كل دائرة انتخابية.

SI-1 = النسبة المئوية المتصاعد لعدد الناخبين في كل دائرة انتخابية للفترة السابقة.

كما تم حساب معامل جيني للتأكد صدق التحليل جبرياً عن طريق المعادلة الأخرى التالية :

$$G = \frac{\sum (y \times \chi_{-1}) - \sum (x \times y_{-1})}{10000}$$

المصدر: Hunaiti , 2008 , P: 319

حيث :

G = معامل جيني .

Y = تمثل النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للناخبين /السكان/ المقترعين.

X = تمثل النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للمقاعد النيابية /الدوائر الانتخابية .

وتم قياس مدى التوازن في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية من خلال :

1. قياس مدى التطرف في نسبة عدد الناخبين في أكبر الدوائر إلى عددهم في أصغر الدوائر .
2. قياس معدل الانحرافات، حيث يتم مقارنة حجم كل دائرة بالحجم المتوسط للدوائر الانتخابية (مجموع الناخبين في المملكة مقسوماً على عدد الدوائر الانتخابية). فإذا كان حجم عدد الناخبين في كل دائرة مساوياً للمتوسط الوطني فلا يكون هناك سوء في توزيع الناخبين، أما إذا كان ذلك الحجم أقل أو أكثر من المتوسط فيدل ذلك على وجود سوء في توزيع الناخبين.
3. وتم قياس نسبة الانحراف من خلال المعادلة التالية :

$$\text{نسبة الانحراف} = \frac{\text{عدد الناخبين في الدائرة} - \text{المتوسط الوطني}}{\text{المتوسط الوطني}}$$

(الحربي، 2003، ص 34)

وللتعرف على حجم التباين في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية. وقد تم وصف البيانات المتعقلة بالدوائر الانتخابية من حيث الحجم وعدد السكان، ومقارنتها، وإخراج النسب المئوية والمتوسطات، فيما يتعلق بإعداد الناخبين في الدوائر الانتخابية باستخدام برنامج Excel.

الفصل الرابع

ترسيم الدوائر الانتخابية وتوزيعها في الأردن

قبل الخوض في مناقشة تقسيم الأردن إلى دوائر انتخابية، لا بد من الإشارة إلى أن الجهة المسؤولة عن ذلك التقسيم هي السلطة التنفيذية الممثلة بوزارة الداخلية، والتي تشرف على كل مجريات الانتخابات بدءاً من التوزيع الجغرافي، وانتهاءً بإعلان النتائج. وقد تم توزيع الدوائر الانتخابية حسب التوزيع الجغرافي للسكان وليس على أساس الثقل السكاني.

1.4 ترسيم الدوائر الانتخابية ما بين 1989 – 1997 م

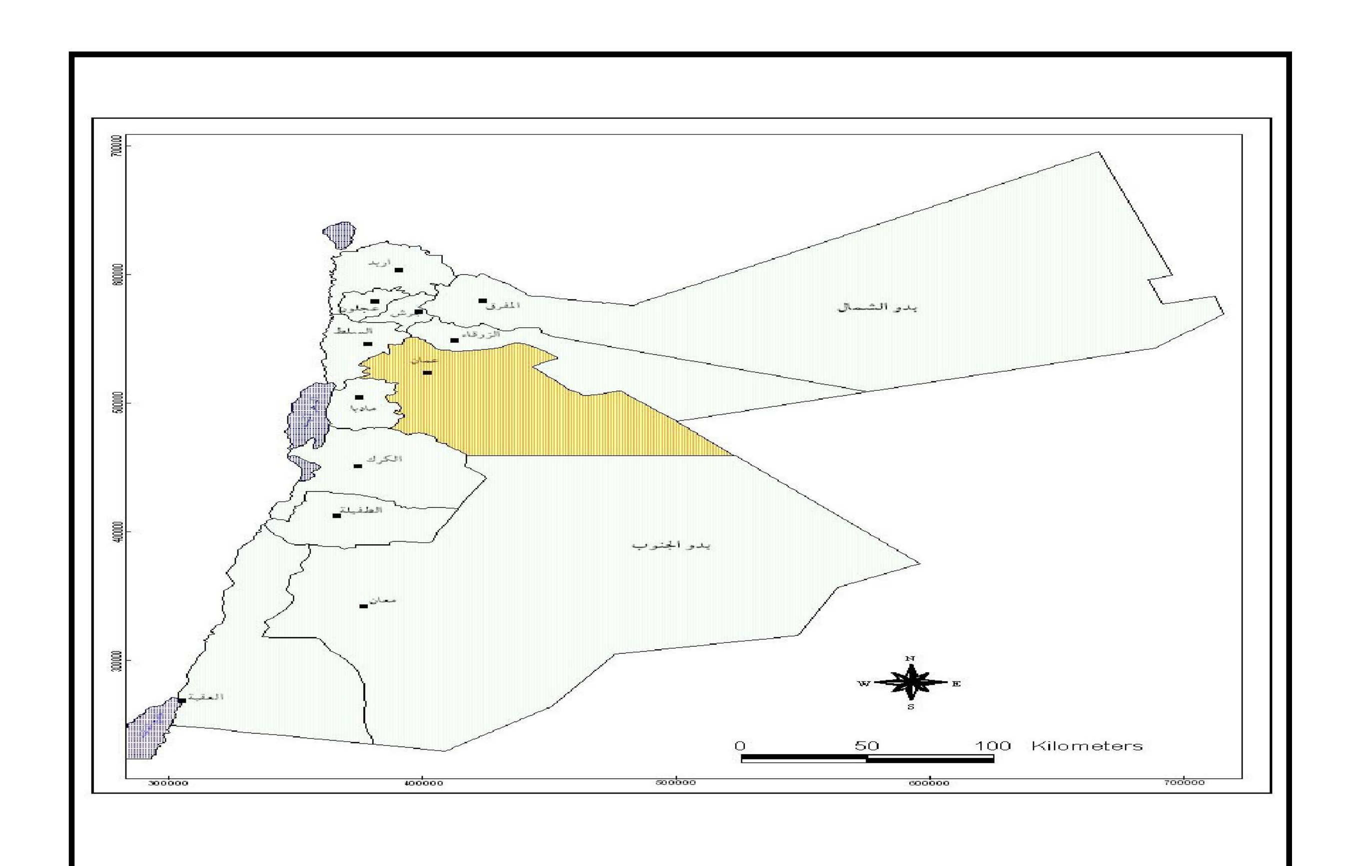
تنص المادة (31) من قانون الانتخاب رقم (22) لسنة 1986 م، لمجلس النواب وتعديلاته على: " تقسَّم المملكة الأردنية الهاشمية إلى عدد من الدوائر الانتخابية وفقاً للملحق رقم (أ) ويخصص لكل منها المقاعد النيابية المبينة فيه، وذلك اعتباراً من أول انتخاب عام لمجلس النواب مقرر إجراؤه، بعد نفاذ أحكام هذا القانون، وبمقتضى الإجراءات المنصوص عليها فيه" (الجريدة الرسمية، 1986).

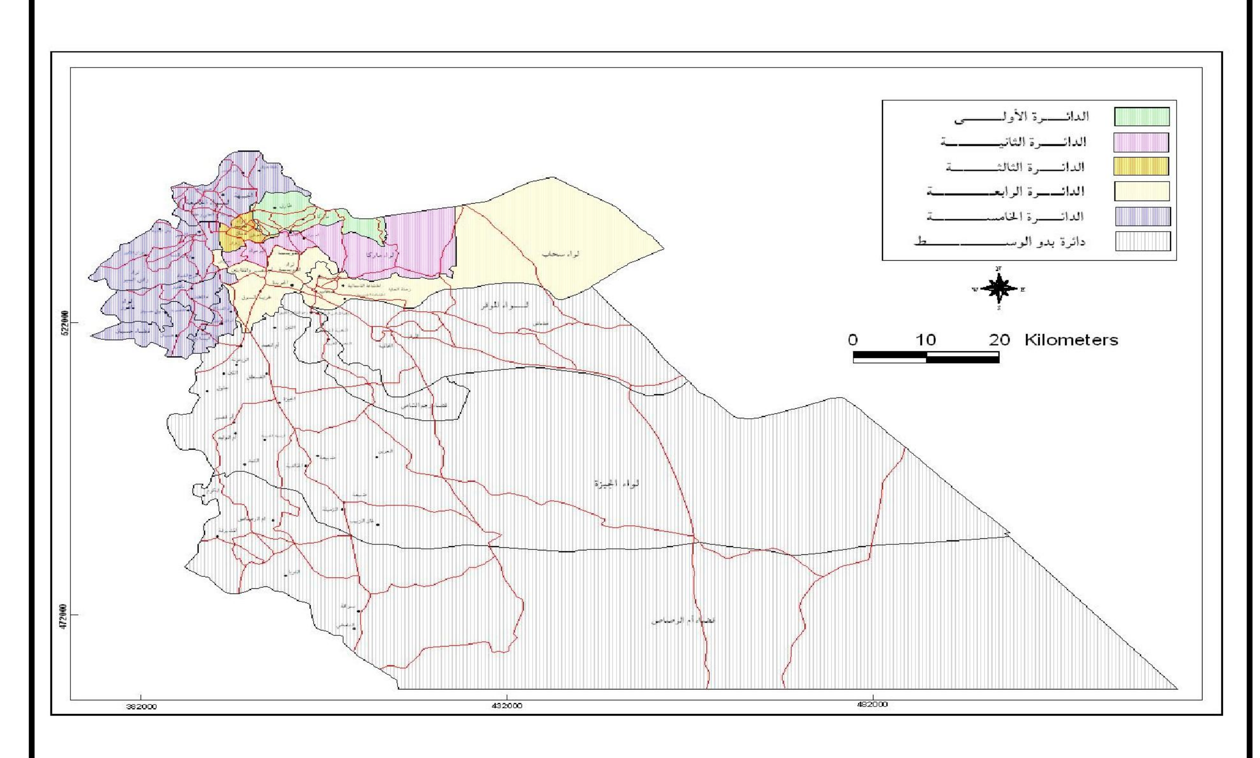
ويلاحظ من الملحق رقم (أ) بأنه قد تم تقسيم الأردن إلى عشرين دائرة انتخابية معتمدة نظام التقسيمات الإدارية. فقد تم اختيار كل محافظة دائرة انتخابية باستثناء محافظة العاصمة وتم اعتماد نظام تقسيمات أمانة عمان الكبرى في تقسيم الدوائر الانتخابية فيها. ولذلك تم تقسيمها إلى خمس دوائر انتخابية. غير أن الدائرة الأولى والثانية تضم مناطق من ألوية إدارية متعددة. فقد تم ضم منطقة بسمان والتي تتبع إلى لواء قصبة عمان، إلى الدائرة الأولى. كما تم ضم مناطق ماركا وطارق والتي تتبع إلى لواء ماركا، إلى نفس الدائرة، وكما تم إلحاق اليرموك ورأس العين وبدر إلى الدائرة الثانية، والتي تتبع إلى لواء قصبة عمان، كما ضُم إلى الدائرة مدينة النصر والتي تتبع لواء ماركا، فيما تكونت الدائرة الثالثة من المدينة وزهران والعبدلي والتي تتبع إدارياً إلى قصبة عمان .

وبذلك تم توزيع ألوية قصبة عمان ولواء ماركا على الدوائر الانتخابية الأولى

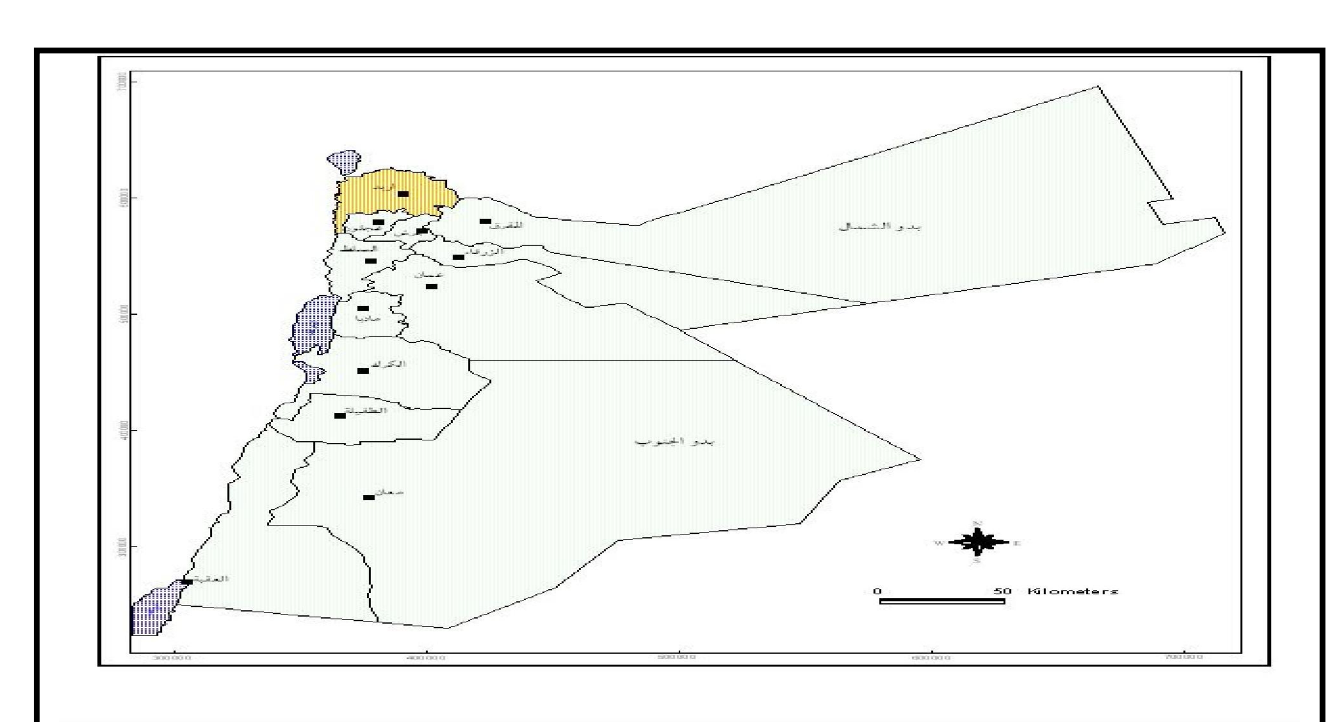
والثانية والثالثة، وأتبع لواء القويسمة وأقضيه سحاب والجيزة والموقر إلى الدائرة الرابعة باستثناء ما خُصص لدائرة بدو الوسط. كما ألحقت ألوية ناعور والجامعة ووادي السير إلى الدائرة الخامسة، كما هو موضح في الشكل رقم (4). وقسمت محافظة اربد إلى ثلاث دوائر انتخابية كما هو مبين في الشكل رقم (5). إضافة إلى دائرتين كانتا تابعة لمحافظة اربد هي: دائرة لواء جرش، ودائرة لواء عجلون قبل أن تصبحا محافظتين منفصلتين (نظام التقسيمات الإدارية، 2000).

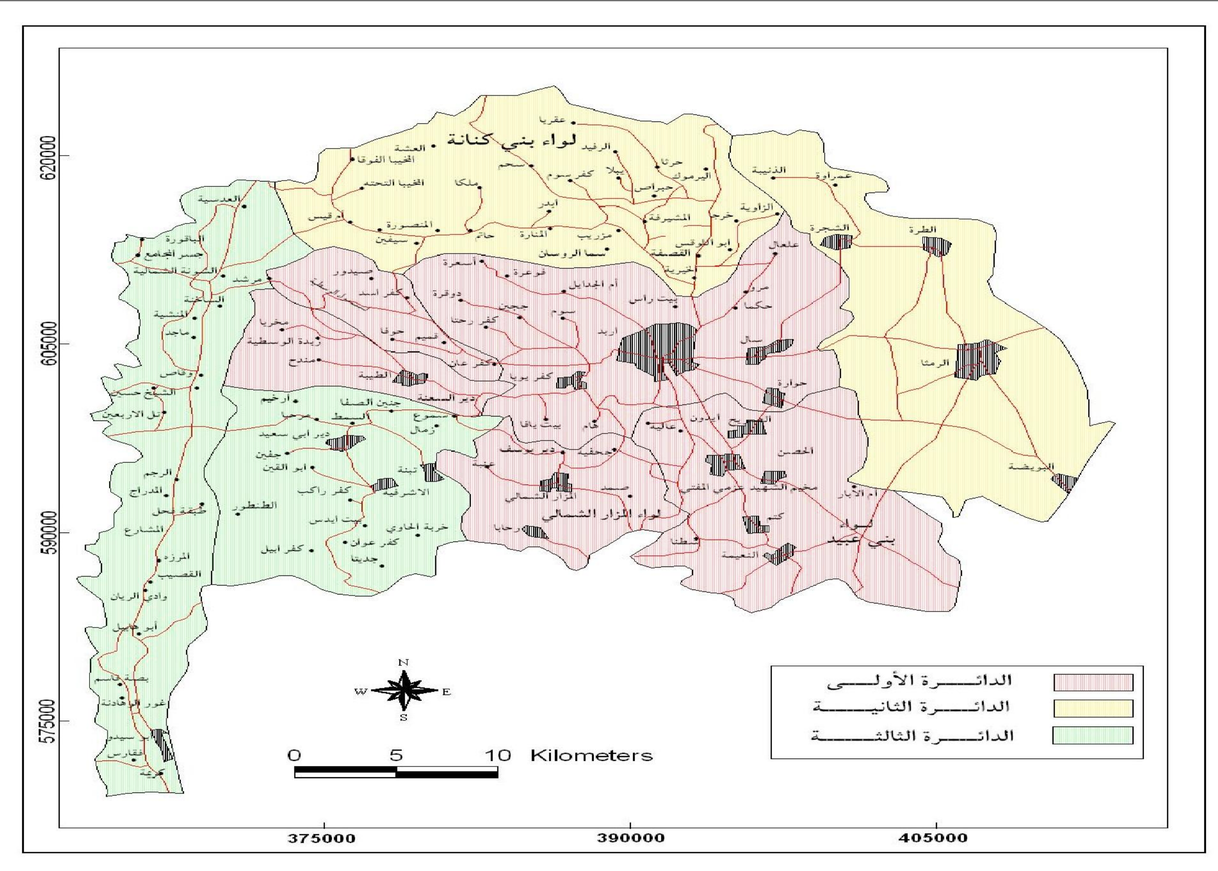
واستثني من نظام التقسيمات الإدارية دوائر البادية، حيث خصص قسم لمناقشة هذه الدوائر في نهاية هذا الفصل. وقد خصص (80) مقعداً نيابياً تم توزيعها على الدوائر الانتخابية، تراوح عدد المقاعد النيابية لكل دائرة بين مقعدين إلى تسعة مقاعد. وقد تم العمل بهذا القانون في الدورات الانتخابية للأعوام (1989 و 1993 و 1997) باستثناء بعض التعديلات الطفيفة. ففي انتخابات عام 1993م بدأ العمل بالقانون المؤقت (قانون الصوت الواحد). أما في انتخابات عام 1997م فقد تم فصل لواء مادبا عن محافظة العاصمة بعدما كانت دائرة سادسة للمحافظة، وجعلت محافظة منفصلة ودائرة انتخابية. كما تم فصل لوائي جرش وعجلون عن محافظة اربد وأصبحت كل منها محافظة منفصلة، في حين تم فصل لواء العقبة عن محافظة معان وأصبحت محافظة منفصلة ودائرة انتخابية. وبهذا أصبح عدد الدوائر الانتخابية (21) دائرة بدلاً من (20) دائرة انتخابية.





شكل (4) الدوائر الانتخابية المستخدمة في محافظة العاصمة خلال الفترة 1989-1997





شكل (5) خريطة الدوائر الانتخابية المستخدمة في محافظة اربد خلال الفترة 1989-1997

2.4 ترسيم الدوائر الانتخابية لعام 2003

في عام 2001م صدر القانون الانتخابي المؤقت رقم (34)، الذي حافظ على قانون الصوت الواحد، مع زيادة عدد الدوائر الانتخابية إلى (45) دائرة انتخابية، وزيادة عدد المقاعد النيابية من (80 إلى 104) مقاعد، كما هو مبين في الملحق رقم (ب).

وبعد إضافة ستة مقاعد خصصت للنساء، أصبح عدد المقاعد النيابية (110) مقاعد. في حين تم إدخال القضاء في عملية الإشراف على عملية الاقتراع والفرز، والسماح للناخب بالإدلاء بصوته في أي مركز اقتراع ضمن دائرته الانتخابية. غير أن قانون الانتخاب أبقى على كثير من السلبيات التي كانت موجودة في القانون السابق ومنها :

1. استبعاد معيار عدد السكان في تحديد مقاعد الدوائر الانتخابية مما أدى إلى خلل في معدل تمثيل المقاعد بين دائرة وأخرى.
2. احتفاظ السلطة التنفيذية الممثلة بوزارة الداخلية بحقها في الأشراف على سير العملية الانتخابية. في حين أبقى القانون على الكوتا للمسيحيين والشركس والبدو، كما تم إضافة كوتا للنساء، ونلاحظ أنه تم نقل المقعد المخصص للشركس والشيشان من الدائرة الثالثة إلى الدائرة السادسة.

وعند النظر إلى الملحق رقم (ب) نلاحظ أن تقسيم الدوائر الانتخابية قام على أساس الفرز الجغرافي الداخل في حدود كل محافظة من المحافظات. ويعزِّز التقسيم الجغرافي للدوائر الانتخابية دور العشيرة، والمصالح والمكاسب المحلية والجهوية. على حساب الدور التشريعي والرقابي المكلف به. وقد يؤدي ذلك إلى نقل سجلات الناخبين من دائرة إلى أخرى، لتحقيق مصلحة بعض المرشحين الأمر الذي قد يقود إلى إحداث تباين كبير في عدد الناخبين بين الدوائر المختلفة.

3.4 التوزيع الجغرافي للدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام 2003 في الأردن

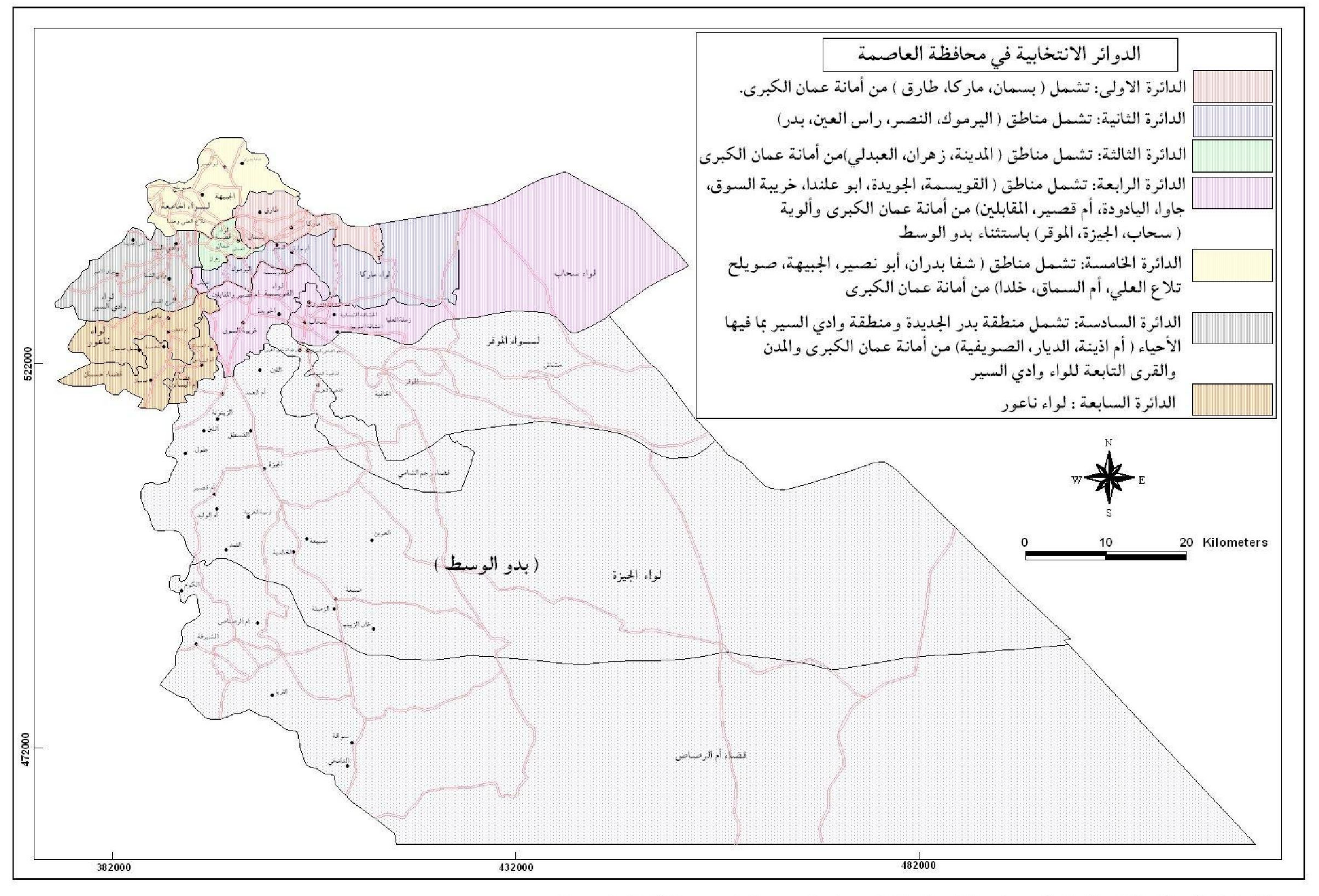
عند إجراء عملية ترسيم الدوائر الانتخابية، تتخذ معظم الديمقراطيات الحديثة

التقسيمات الإدارية، أساساً للتقسيم، من خلال جعل كل منطقة إدارية دائرة انتخابية، حتى لا يجرِ أي تغيير الدوائر الانتخابية أو تعديل حدودها. وتتخذ بعض الدول قانون انتخابي منفصل عن الدستور لتحديد الدوائر الانتخابية، لمنع تدخل السلطة التنفيذية الذي قد تستعمله وسيلة لخدمة أنصارها، وإضعاف معارضيها. ومن الملاحظ أن الدستور الأردني يعطي الفرصة للسلطة التنفيذية إجراء التقسيمات الإدارية، بموجب نظام يستند إلى الدستور (الروابده، 1993)

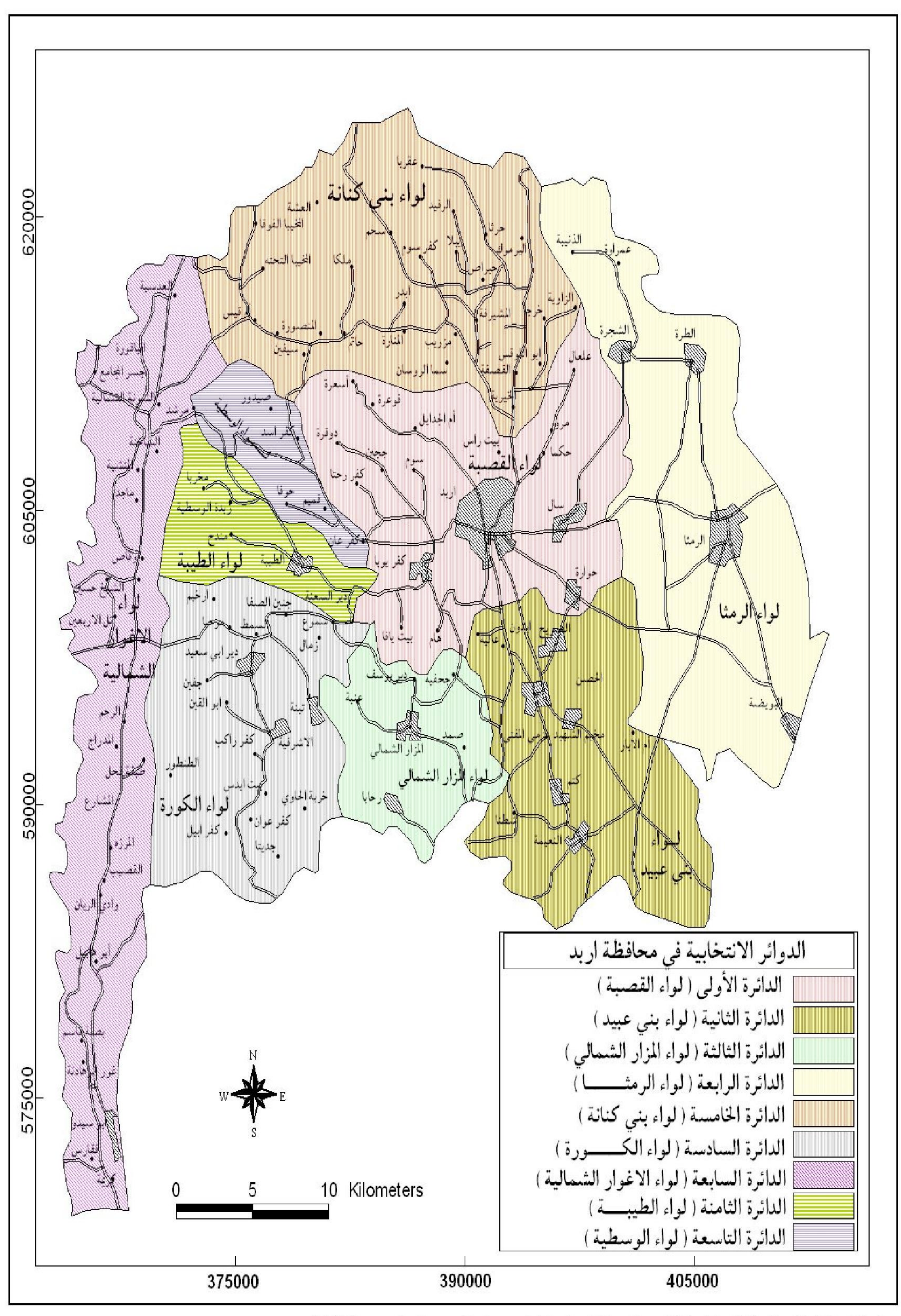
أولاً: محافظة العاصمة: تم تقسيم محافظة العاصمة إلى سبع دوائر انتخابية كما يشير الشكل رقم (6)، فقد ضمت الدائرة الأولى مناطق بسمان وماركا، وطارق، والتي تتبع للواء ماركا، في حين شملت الدائرة الثانية اليرموك، ورأس العين، وبدر والتي تتبع للواء قصبة عمان، ومنطقة النصر التي تتبع للواء ماركا. أما بالنسبة للدائرة الثالثة فقد ضمت مناطق المدينة، وزهران والعبدلي وتتبع للواء قصبة عمان. وتضم الدائرة الرابعة لواء القويسمة والجيزة، والقسطل، وأم بصير التابعة للواء الجيزة، ومنطقة الذهيبة الغربية التي تتبع للواء الموقر، ولواء سحاب. وقد تم إلحاق لواء الجامعة إلى الدائرة الخامسة. بينما جُعل لواء وادي السير دائرة سادسة. ولواء ناعور دائرة سابعة.

وبهذا نلاحظ أن ترسيم الدوائر الانتخابية قد اعتمد اللواء الإداري في ثلاث دوائر انتخابية، بينما بقية الألوية الإدارية قد توزعت على الدوائر الانتخابية الأولى والثانية والرابعة.

ثانياً: محافظة اربد: قُسِّمت محافظة اربد إلى تسع دوائر انتخابية، كما يوضح الشكل رقم (7) وجُعل كل لواء إداري دائرة انتخابية واحدة، بالرغم من وجود امتداد طولي لبعض الدوائر كدائرة الأغوار الشمالية التي تمتد من الشمال إلى الجنوب على طول حدود دوائر لواء الوسطية، ودائرة لواء الطيبة، ودائرة لواء الكورة. كما تمتد دائرة لواء الرمثا من الشمال إلى الجنوب على طول حدود دائرة لواء بني كنانة، ودائرة لواء قصبة اربد، ودائرة لواء بني عبيد. ونلاحظ أيضاً أن دائرة لواء الطيبة تمتد من الشرق إلى الغرب، وهناك امتداد لها في دائرة لواء قصبة اربد.



شكل (٦) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة العاصمة



شكل (٧) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة اربد

ثالثاً: محافظة البلقاء: قُسِّمت إلى أربعة دوائر انتخابية، ضمت الدائرة الأولى لواء القصبة ولواء ماحص والفحيص، وشملت الدائرة الثانية لواء الشونة الجنوبية، وتكونت الدائرة الثالثة من لواء دير علا. وشملت الدائرة الرابعة لواء عين الباشا، شكل (8)

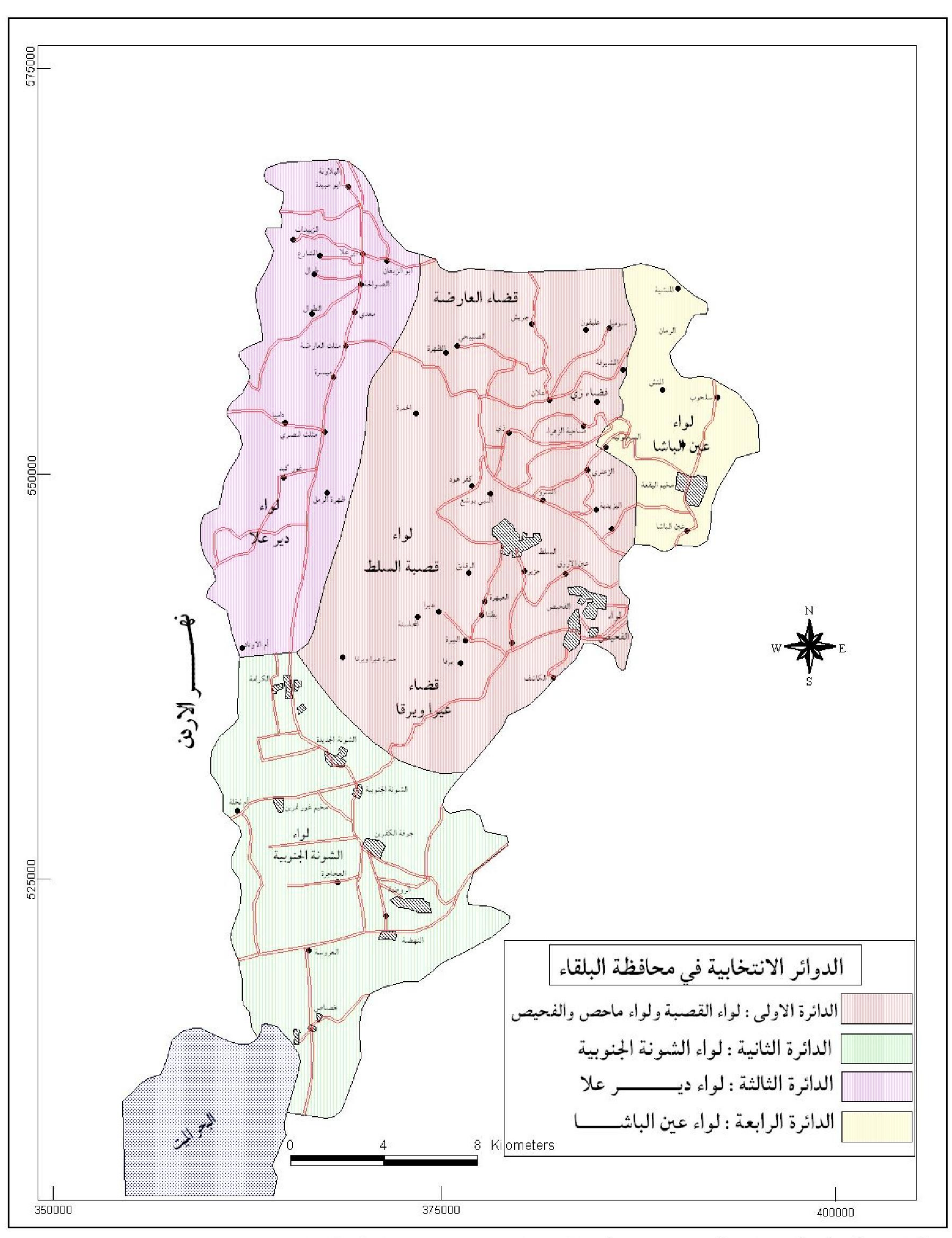
رابعاً: محافظة الكرك: قُسِّمت المحافظة إلى ست دوائر انتخابية، وجُعل كل لواء إداري دائرة انتخابية باستثناء لواء القطرانة الذي ألحق بدائرة بدو الجنوب شكل (9).

خامساً: محافظة معان: تم تقسيم محافظة معان إلى ثلاث دوائر انتخابية هي: الدائرة الأولى والتي تشمل لواء قصبة معان باستثناء بدو الجنوب، والدائرة الثانية لواء الشوبك باستثناء ما خصص لدائرة بدو الجنوب، والدائرة الثالثة لواء البتراء ما عدا ما خُصِّص لبدو الجنوب شكل (10).

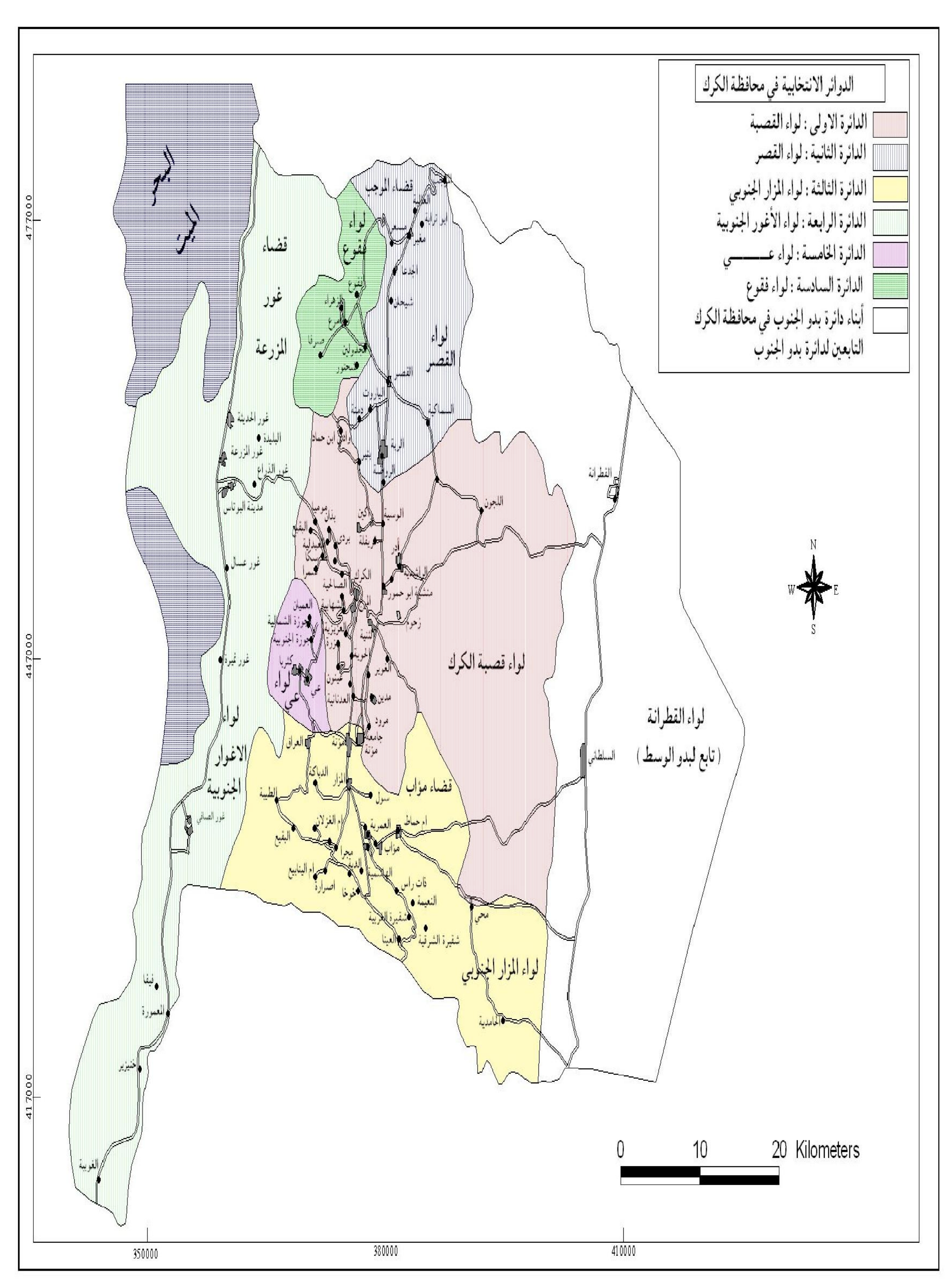
سادساً: محافظة الزرقاء: تم تقسيم المحافظة إلى أربع دوائر انتخابية، فقد تم تكوين الدائرتين الأولى والثانية من مجموعة من الأحياء ومناطق. فقد شملت الدائرة الأولى على أحياء ومناطق تابعة للواء قصبة الزرقاء وقضائي الظليل والأزرق التابعان للواء القصبة. وتضمنت الدائرة الثانية على أحياء وقرى، إضافة إلى قضاء بيرين التابع للواء القصبة. وقد تم ضم قصر الحلابات الغربي والشرقي التابعة للواء القصبة إلى دائرة بدو الوسط. وتكونت الدائرة الثالثة من لواء الهاشمية، وضمت الدائرة الرابعة لواء الرصيفة شكل (11).

سابعاً: محافظة المفرق: جعلت محافظة المفرق دائرة انتخابية واحدة بعد استثناء المناطق التابعة لدائرة بدو الشمال ودائرة بدو الوسط. فقد ضمت دائرة بدو الشمال لواء البادية الشمالية، ولواء البادية الشمالية الغربية، ولواء الرويشد باستثناء القرى التي اقتطعت منها وألحقت بدائرة بدو الوسط شكل (12).

ثامناً: محافظة الطفيلة: قُسِّمت المحافظة إلى دائرتين انتخابيتين، شملت الأولى على لواء قصبة الطفيلة، وضمت الدائرة الثانية لواء بصيرا كما يوضح الشكل (13).



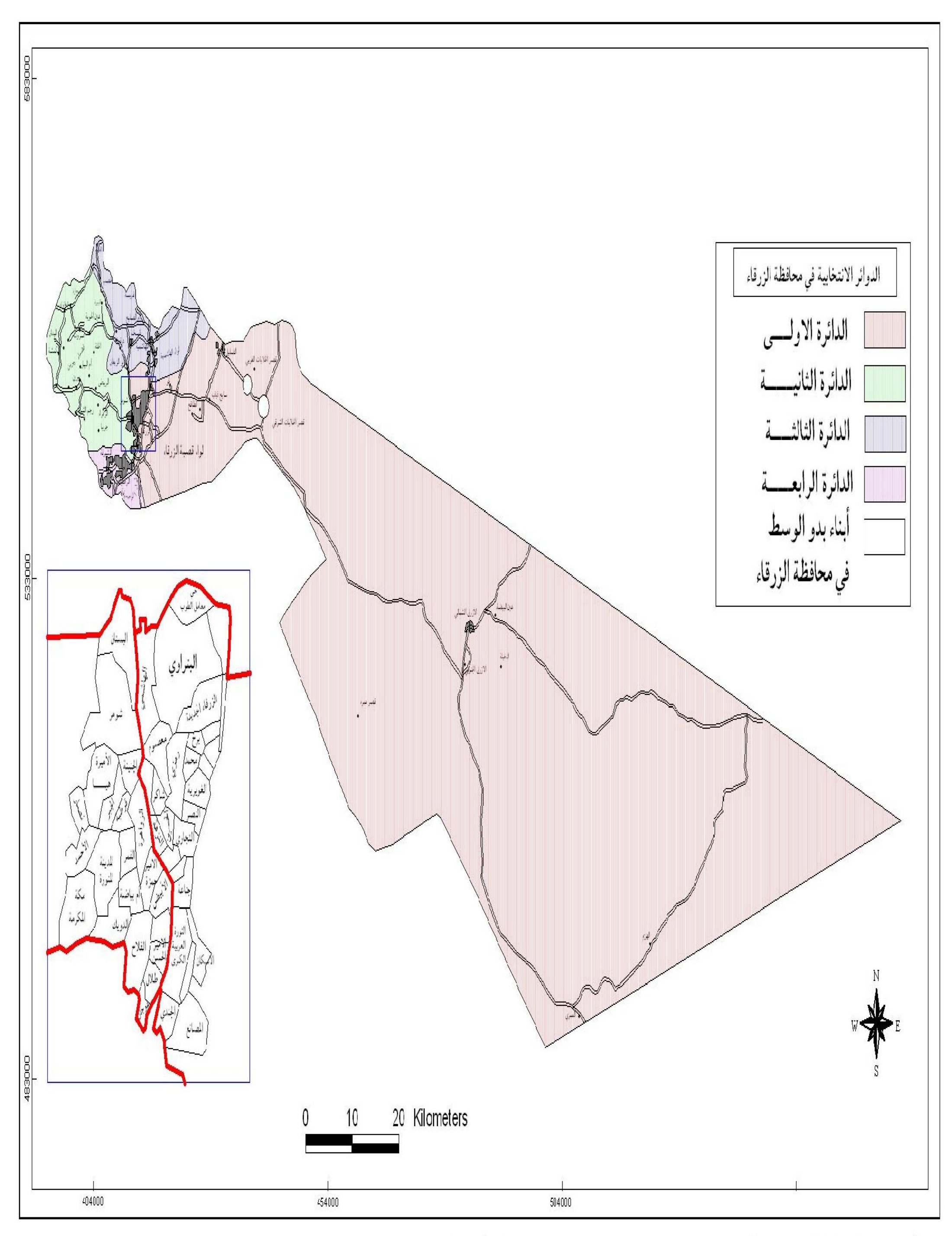
شكل (٨) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة البلقاء



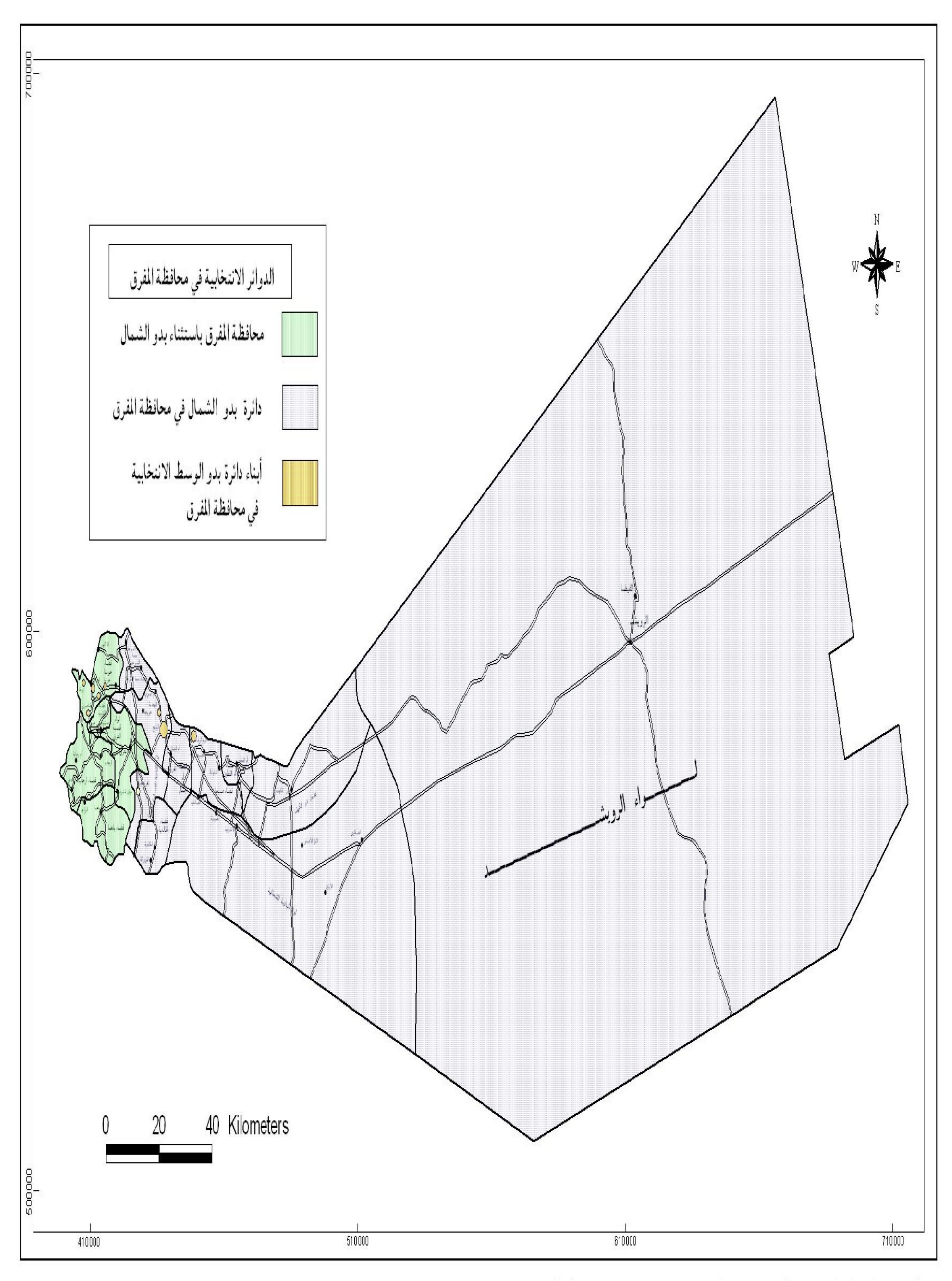
شكل (٩) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة الكرك



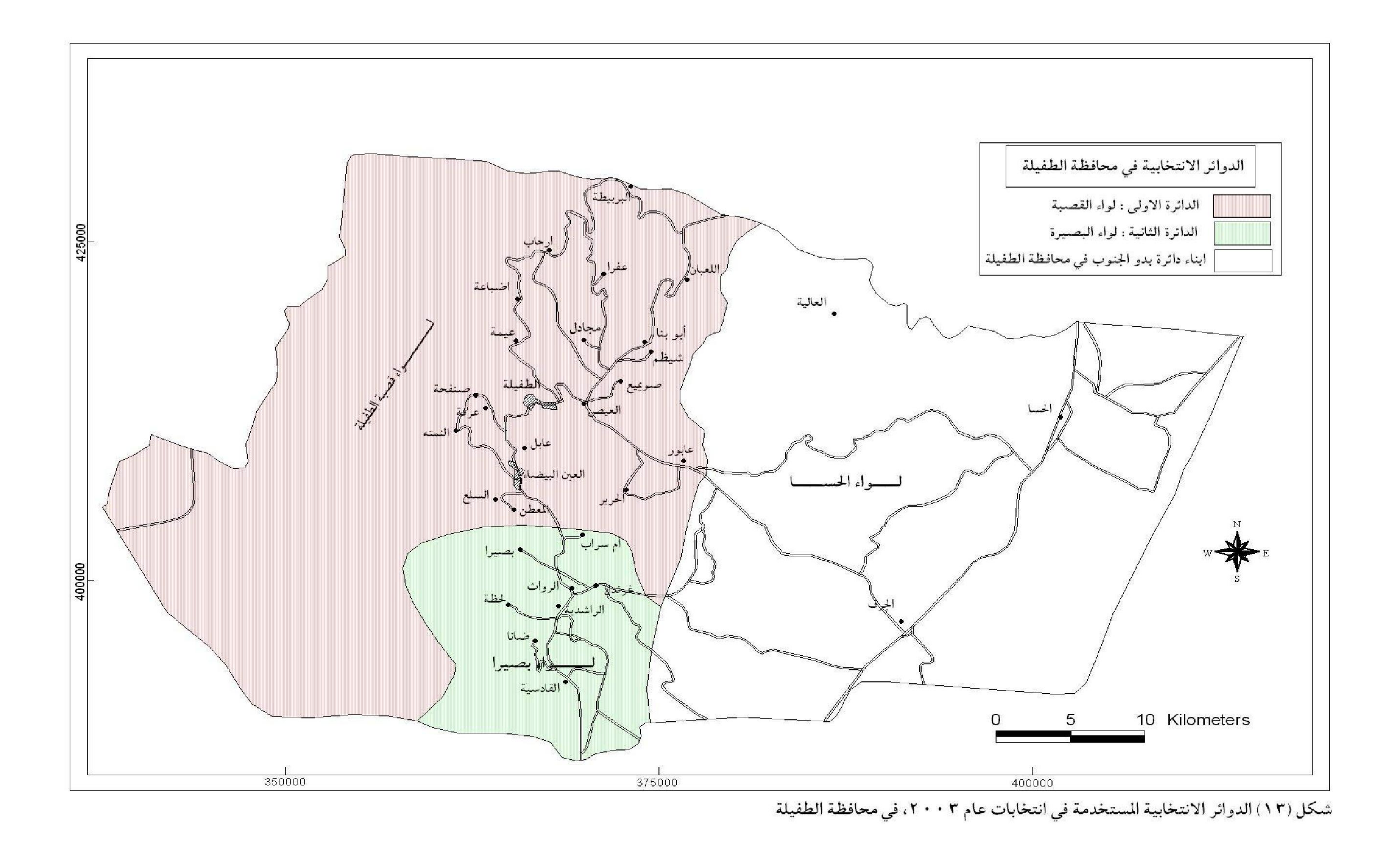
شكل (١٠) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة معان



شكل (١١) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة الزرقاء



شكل (١٢) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة المفرق



شكل (١٣) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة الطفيلة

تاسعاً: محافظة مادبا: يبين الشكل رقم (14) بأن المحافظة قد قُسمت إلى دائرتين انتخابيتين، شملت الأولى على لواء القصبة وضمت الدائرة الثانية لواء ذيبان.

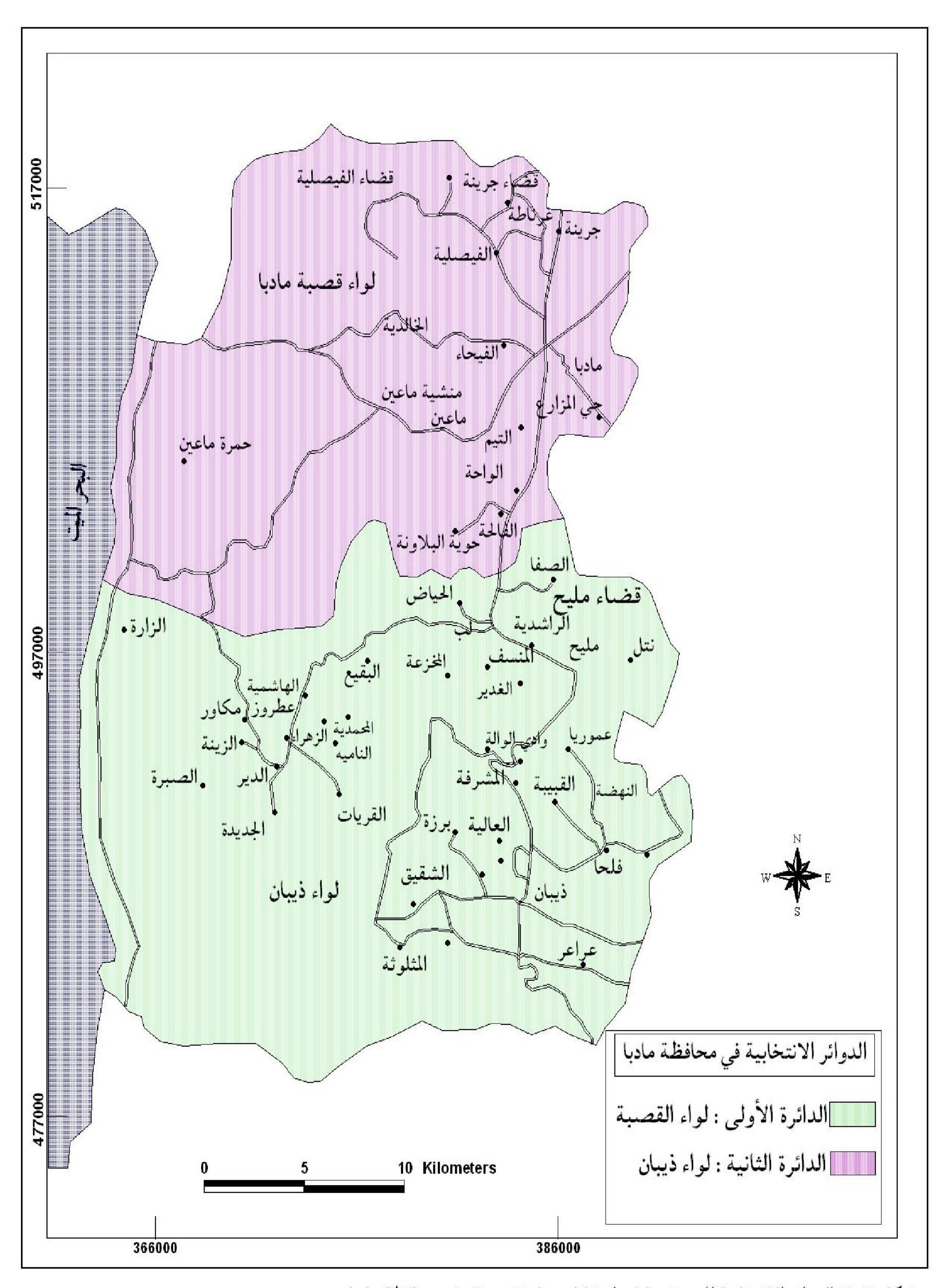
عاشراً: محافظة جرش: عند النظر إلى الشكل رقم (15) نجد أن القانون الانتخابي قد اعتمد نظام التقسيمات الإدارية بجعل كامل المحافظة دائرة انتخابية واحدة.

الحادي عشر: محافظة عجلون: قُسمت المحافظة إلى دائرتين انتخابيتين، كما يظهر الشكل (16) حيث جُعل لواء القصبة دائرة، ولواء كفرنجة دائرة ثانية.

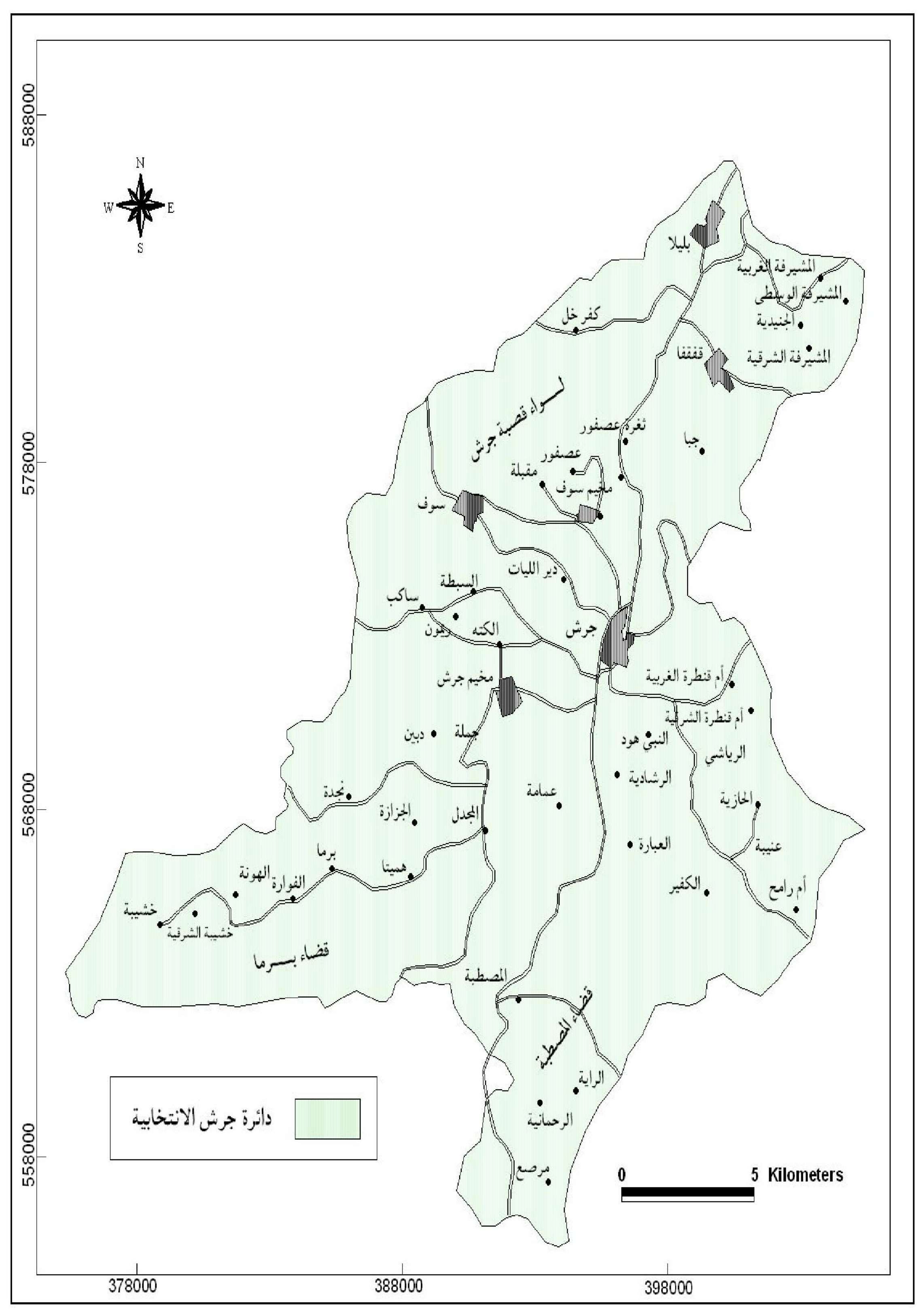
الثاني عشر: محافظة العقبة: جعل لواء القصية دائرة انتخابية، بعد أن استثنى من بعض المناطق التي خُصصت لبدو الجنوب، كما يوضح الشكل (17) .

الثالث عشر: مناطق بدو الوسط: توزعت دائرة بدو الوسط على أكثر من محافظة كما يظهر الشكل رقم (18). فاشتملت الدائرة على لواء الجيزة، ولواء الموقر باستثناء مناطق الذهيبة الغربية التابعة للواء الموقر، والقسطل والجيزة وأم قصير التابعة للواء الجيزة في محافظة العاصمة. ومناطق قصر الحلابات الشرقي وقصر الحلابات الغربي التابعة للواء قصبة محافظة الزرقاء. وقرى الخناصيري وفاع والحرش، وبريقا والباعج وثغرة الجب والنهضة التابعة للواء البادية الشمالية الغربية وقرية كوم الرف التابعة للواء البادية الشمالية في محافظة المفرق.

الرابع عشر : مناطق بدو الجنوب: يظهر الشكل رقم (19) أن دائرة بدو الجنوب أيضاً تجاوزت حدود المحافظات، وضمت مناطق تابعة لأكثر من محافظة. فتضمن الدائرة أقضية أذرح، وأيل، والجفر، والمريغه والتي تتبع إلى لواء قصبة معان، ولواء الحسينية التابع لمحافظة معان. وقرى الراجف وأم صيحون والبيضا التابعة للواء البتراء في نفس المحافظة، وقرى بئر الدباغات، وحواله والفيصلية (مضيبيع) التابعة للواء الشوبك في المحافظة نفسها. وألحق بها لواء القويرة (قضاء القويرة وقضاء الديسة) وقضاء وادي عربة، وقرى المزفر وتتن والخالدي التابعة للواء قصبة العقبة. كما ألحق بها لواء القطرانه في محافظة الكرك ولواء الحسا في محافظة الطفيلة.



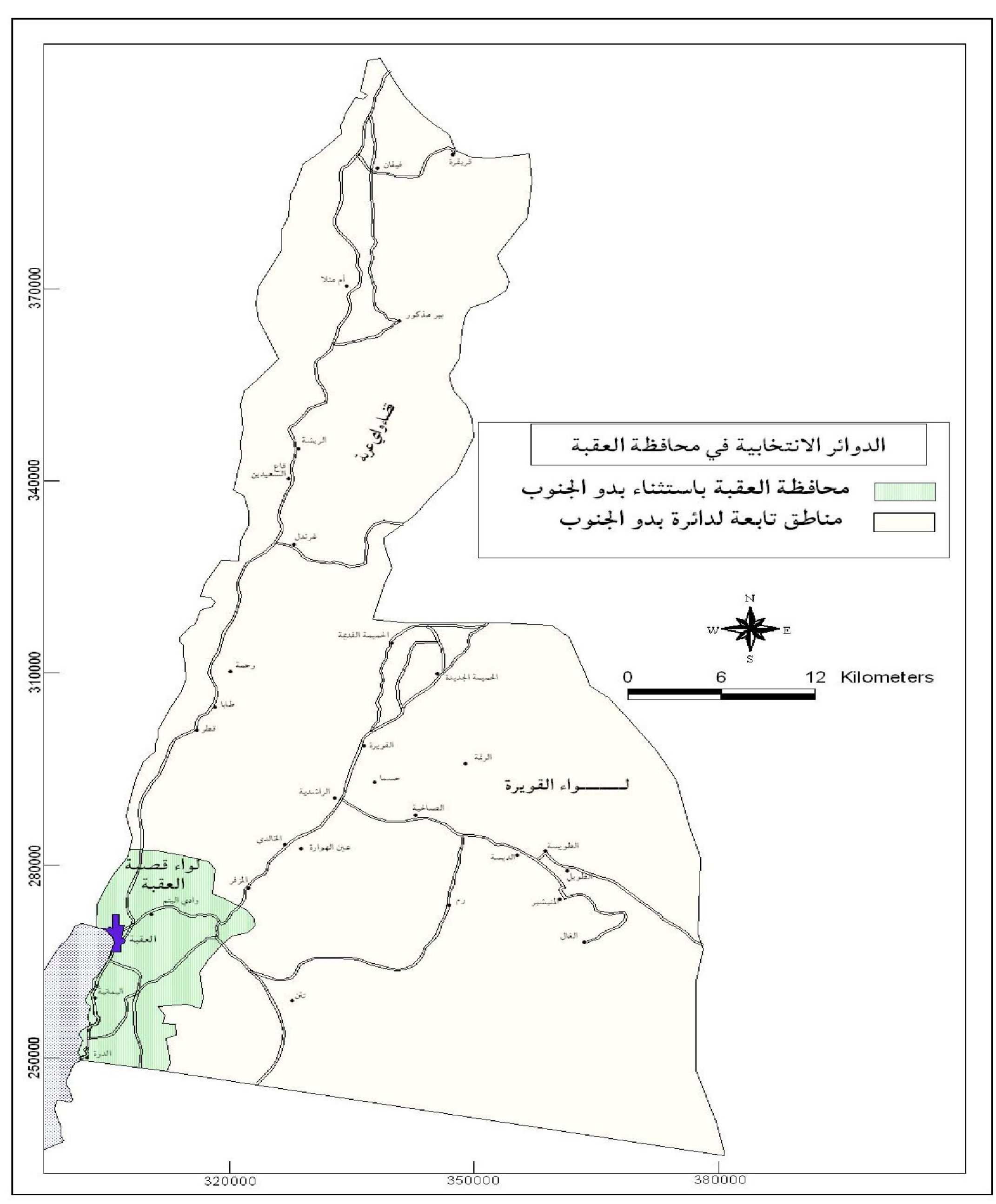
شكل (١٤) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة مادبا



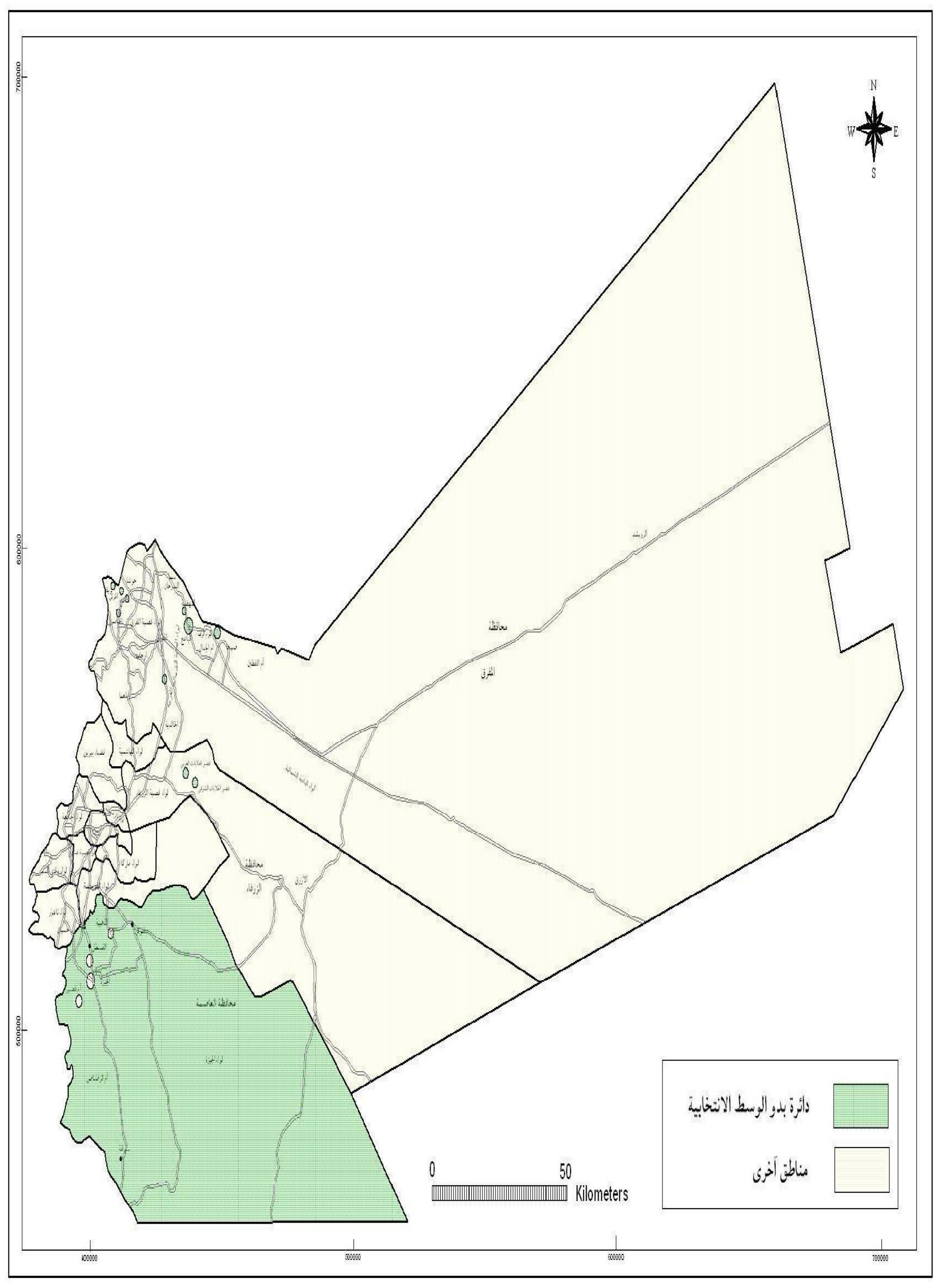
شكل (15) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام 2003، في محافظة جرش



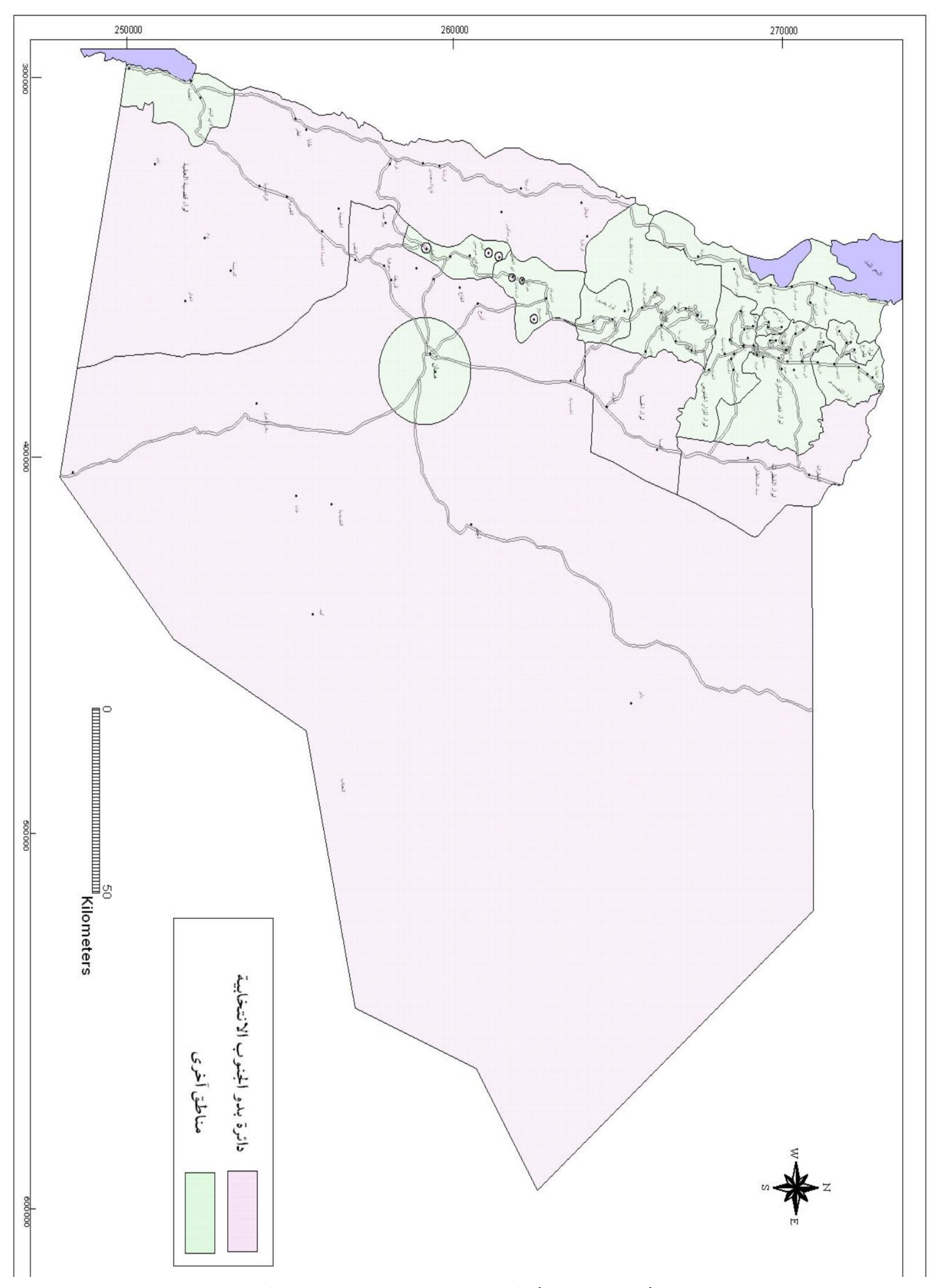
شكل (١٦) الدوائر الانتخابية المستخدمة في عام ٢٠٠٣، في محافظة عجلون



شكل (١٧) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في محافظة العقبة



شكل (١٨) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام ٢٠٠٣، في دائرة بدو الوسط



شكل (19) الدوائر الانتخابية المستخدمة في انتخابات عام 2003 ، في دائرة بدو الجنوب

مما سبق نجد أن ترسيم الدوائر الانتخابية في الأردن لم يعتمد أساس التقسيمات الإدارية. فقد اعتمدت حدود (29) لواء إداري كحدود للدوائر الانتخابية، واعتبرت محافظة واحدة دائرة انتخابية، بينما ضمت دائرة انتخابية أكثر من لواء إداري، بينما تداخلت مناطق (14) دائرة انتخابية في أكثر من لواء إداري. وشملت بعض الدوائر كدوائر البدو على مناطق وألوية إدارية تقع في أكثر من محافظة.

4.4 قياس درجة العدالة في توزيع المقاعد النيابية والدوائر الانتخابية على مختلف مناطق المملكة

يتضمن هذا الجزء من الرسالة قياس درجة عدالة توزيع المقاعد النيابية استناداً لأعداد السكان، والناخبين، والمقترعين في مختلف الدوائر الانتخابية .

1. معامل الارتباط الجزئي : لقياس طبيعة العلاقة بين المقاعد النيابية وأعداد السكان والناخبين والمقترعين والمساحة الجغرافية للدوائر الانتخابية، تم استخدام معامل الارتباط الجزئي Partial Correlations وذلك لتحقيق أثر كل متغير مستقل بعد ضبط المتغيرات المستقلة الأخرى على المتغير التابع بغرض التحقق من العلاقة ما بين عدد النواب في الدوائر الانتخابية، وجميع متغيرات الدراسة.

ويبين الجدول رقم (2) الارتباط بين المقاعد النيابية والسكان بعد التحكم بباقي المتغيرات .

جدول رقم (2)

نتائج تحليل معامل الارتباط الجزئي لمعرفة الارتباط بين أعداد المقاعد النيابية والسكان

المتغيرات	الارتباط	الدلالة الإحصائية	درجة الحرية	المتغيرات المضبوطة
السكان المقاعد	- 0.308	0.047	40	الناخبين والسكان والمقترعين والمساحة

ويظهر من الجدول أن معامل الارتباط بين عدد السكان وعدد المقاعد النيابية

كان سالباً (العلاقة عكسية) وضعيفاً وذلك حيث أن قيمته قريبة من الصفر بلغت حوالي (- 0.308) ومستوى الدلالة لها (0.047) وبالتالي فهي أصغر من (0.05) وعليه فإنها ذي دلالة إحصائية ، وهو من المنطق أنه كلما زاد عدد السكان انخفض عدد المقاعد النيابية للدائرة والعكس صحيح .

وبعد إدخال متغير عدد الناخبين وضبط المتغيرات الأخرى لمعرفة الارتباط بين الناخبين والمقاعد النيابية، قد بلغ معامل الارتباط (0.133) وكانت العلاقة بينهما طردية وضعيفة جداً ، وذلك حيث أن قيمته قريبة من الصفر، ومستوى الدلالة لها (0.401) وهي أكبر بكثير من (0.05) وبالتالي فإنها ليست ذي دلالة إحصائية في مستوى (0.05) وبذلك أنه لا يعني بأنه كلما زاد عدد الناخبين زاد عدد المقاعد النيابية، وهذا غير منطقي ربما يعود إلى أن هناك بعض الأسباب التي ليس لها علاقة بعدد الناخبين مؤثرة على هذه العلاقة ، حيث أن عدد الناخبين ليس المقياس الوحيد لعدد المقاعد النيابية ، فقد يعود عدد المقاعد النيابية إلى اسباب تنموية للمناطق الريفية ، وتشجيع البادية على الاستيطان والاستقرار.

كما هو مبين في الجدول رقم (3)

جدول رقم (3)

نتائج تحليل معامل الارتباط الجزئي لمعرفة الارتباط بين أعداد المقاعد النيابية والناخبين

المتغيرات	الارتباط	الدلالة الإحصائية	درجة الحرية	المتغيرات المضبوطة
الناخبين المقاعد	0.133	0.401	40	المقترعين والسكان والمساحة

ولمعرفة العلاقة الارتباطية ما بين عدد المقترعين وعدد المقاعد النيابية المخصصة للدوائر الانتخابية تم ضبط المتغيرات المستقلة وادخال عدد المقترعين في معادلة الارتباط الجزئي وأظهرت النتائج أن معامل الارتباط كان موجباً (العلاقة طردية) وهي علاقة متوسطة وذلك لأن معامل الارتباط واقع في النصف

(الصفر و + واحد) وهي (0.534) ومستوى الدلالة لها (0.000) وبالتالي فهي أصغر بكثير من (0.05) .

وعليه فإنها ذي دلالة إحصائية في مستوى (0.05) وهو من المنطق كلما زاد عدد المقترعين زاد عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية، وقد يرجع السبب في ذلك بأنه اعتماداً على الدورات الانتخابية السابقة يتم التنبؤ بعدد المقترعين وذلك للتخلص من ظاهرة نقل الناخبين من دائرة لأخرى، كما أنه ربما يعود السبب إلى ارتفاع نسبة السكان الذين هم دون سن الانتخاب في عدد من الدوائر الانتخابية كما هو موضع في الجدول رقم (4)

جدول رقم (4)

نتائج تحليل معامل الارتباط الجزئي لمعرفة الارتباط بين أعداد المقاعد النيابية والمقترعين

المتغيرات	الارتباط	الدلالة الإحصائية	درجة الحرية	المتغيرات المضبوطة
المقترعين المقاعد	0.534	0.000	40	الناخبين والسكان والمساحة

وبعد ادخال متغيرات السكان والمساحة معاً لمعرفة مدى الارتباط بينهما مع عدد المقاعد النيابية كما هو مبين في الجدول رقم (5)

جدول رقم (5)

نتائج تحليل معامل الارتباط الجزئي لمعرفة الارتباط بين أعداد المقاعد النيابية والسكان والمساحة

المتغيرات	الارتباط	الدلالة الإحصائية	درجة الحرية	المتغيرات المضبوطة
السكان المقاعد	0.287 -	0.063	41	الناخبين والمقترعين
المساحة المقاعد	0.136	0.385	41	

يلاحظ من الجدول أن معامل الارتباط بين عدد السكان والمقاعد النيابية كان سالباً (- 0.287) والعلاقة ضعيفة جداً وذلك أن قيمته قريبة من الصفر ، ومستوى الدلالة لها (0.063) وهي أكبر من (0.05) وبالتالي فإنها ليست ذي دلالة إحصائية، وبذلك فإنه لا يعني أنه كلما زاد عدد السكان زاد عدد المقاعد النيابية المخصصة لكل دائرة انتخابية ، وهذا غير منطقي.

وبالرجوع لمعامل الاربتاط بين عدد المقاعد النيابية والمساحة الجغرافية يتضح أن العلاقة ضعيفة حيث أنها قريبة من الصفر والعلاقة طردية (0.136) ومستوى الدلالة لها (0.385) وبالتالي فهي ليست ذي دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) .

ويوضح الجدول رقم (6) الارتباط ما بين عدد المقترعين والمساحة الجغرافية مع عدد المقاعد النيابية المخصصة لكل دائرة .

جدول رقم (6)

نتائج تحليل معامل الارتباط الجزئي لمعرفة الارتباط بين أعداد المقاعد والمقترعين والمساحة

المتغيرات	الارتباط	الدلالة الإحصائية	درجة الحرية	المتغيرات المضبوطة
المقترعين المقاعد	0.562	0.000	41	السكان والناخبين
المساحة المقاعد	0.276	0.078	41	

ويظهر الجدول أن الارتباط بين عدد المقترعين وعدد المقاعد النيابية بلغ (0.562) وهي قيمة متوسطة حيث تقع في النصف ما بين (الصفر و + واحد) ومستوى الدلالة الإحصائية لها (0.000) فبالتالي فهي أصغر بكثير من (0.05) وعليه فإنها ذي دلالة إحصائية ، وبناءً على ذلك فإنه كلما زاد عدد المقترعين زاد عدد المقاعد النيابية المخصصة للدوائر الانتخابية .

وقد بلغ معامل الارتباط ما بين عدد المقاعد النيابية والمساحة الجغرافية (0.276) وهي علاقة طردية ومستوى الدلالة لها (0.078) وبالتالي فهي ليست ذي

دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) .

2. منحنى لورنز : واستخدم أيضاً منحنى لورنز Lorenz **وهو** شكل بياني يوضح حجم التباين في توزيع عدد المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية، ومدى التباين في توزيع الدوائر الانتخابية على محافظات المملكة من خلال وصف الفجوة ما بين خط المساواة المطلق في توزيع النواب أو الدوائر الانتخابية ومنحنى التوزيع الواقعي. ويبين المنحنى العلاقة ما بين التراكم النسبي لأعداد الناخبين أو السكان أو المقترعين، والتراكم النسبي لأعداد النواب في الدوائر الانتخابية، أو أعداد الدوائر الانتخابية على المحافظات. حيث تمثل الإحداثيات الأفقية التكرار المتجمع الصاعد للنسب المئوية لإعداد الناخبين / أو السكان / أو المقترعين، بينما تمثل الإحداثيات الرأسية التكرار المتجمع الصاعد للنسب المئوية لأعداد النواب / أو أعداد الدوائر الانتخابية. ومن خلال تعيين التقاطع بين الإحداثيات الأفقية والرأسية والتوصيل بينها يتم الحصول على منحنى لورنز.

3. كما تم استخدام معامل جيني Gini Coefficient والذي يعدّ قرينة لورنز، ويعرَّف بأنه نسبة الفرق بين نصف مربع لورنز ومنطقة عدم المساواة إلى نصف مربع لورنز. وتتراوح قيمة معامل جيني بين الصفر والواحد الصحيح، حيث كلما اقتربت من الواحد الصحيح زادت درجة عدالة التوزيع، وبالتالي تتقلص منطقة عدم المساواة، والعكس صحيح كلما اقتربت قيمة المعامل جيني من الصفر زادت منطقة عدم المساواة، وبالتالي ينحرف التوزيع الفعلي عن نظيره الأمثل، ومن ثم تزداد عدم عدالة التوزيع المصدر (Hunaiti , 2008).

وباستعراض البيانات الواردة في الجدول رقم (7) يظهر التفاوت الكبير في أعداد السكان بين الدوائر الانتخابية المختلفة، حيث احتلت الدائرة الثانية في محافظة العاصمة المرتبة الأولى من حيث نسبة السكان حيث بلغت نسبة السكان فيها 11.7% . تليها الدائرة الأولى في محافظة اربد حيث بلغت فيها النسبة نحو 7.3%. ثم الدائرة الأولى في محافظة العاصمة التي بلغت النسبة نحو 6.7%. ثم الدائرة

الأولى في محافظة الزرقاء 6.3%. ويظهر لنا الجدول أربع دوائر انتخابية من أصل (45) دائرة ضمت نحو (32%) من مجمل السكان في المملكة .

جدول رقم (7)

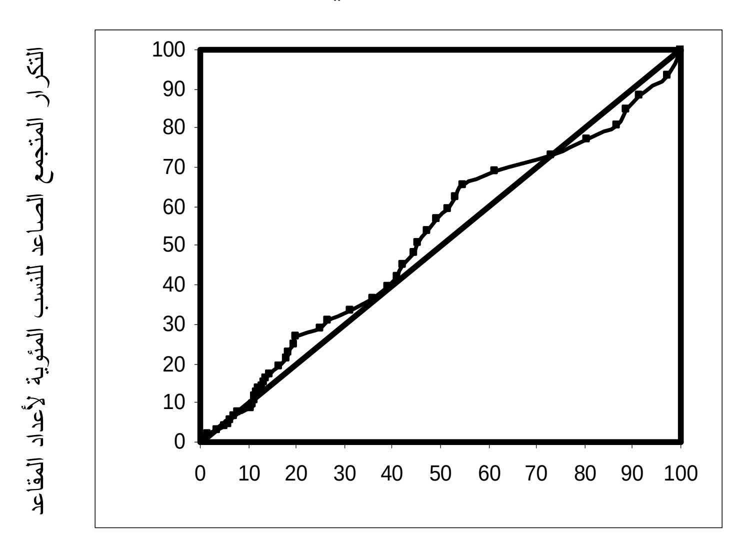
النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للسكان والناخبين والمقترعين وأعداد المقاعد النيابية في الدوائر الانتخابية لحساب مدى التركز في المقاعد النيابية من خلال منحنى لورنز

عدد السكان	النسبة المؤية	النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة			
		السكان	الناخبين	المقترعين	المقاعد
45996	0.89	0.89	1.01	1.17	0.96
44166	0.86	1.75	1.89	2.31	1.92
91050	1.77	3.51	3.52	4.38	2.88
85203	1.65	5.17	5.28	6.72	3.85
29132	0.57	5.73	5.85	7.49	4.81
24046	0.47	6.20	6.37	8.22	5.77
38757	0.75	6.95	7.21	9.22	6.73
46481	0.90	7.85	8.16	10.49	7.69
128949	2.50	10.35	10.26	12.54	8.65
32446	0.63	10.98	10.86	13.43	9.62
9711	0.19	11.17	11.23	13.97	10.58
12178	0.24	11.41	11.47	14.34	11.54
8746	0.17	11.58	11.76	14.71	12.50
20768	0.40	11.98	12.13	15.25	13.46
46311	0.90	12.88	12.92	16.20	14.42
19343	0.38	13.25	13.28	16.70	15.38
28577	0.55	13.81	13.94	17.67	16.35
27107	0.53	14.33	14.49	18.43	17.31
109142	2.12	16.45	16.31	20.91	19.23
76398	1.48	17.93	17.95	22.95	21.15
20860	0.40	18.34	18.59	23.79	23.08
57191	1.11	19.45	19.73	25.40	25.00
26668	0.52	19.96	20.44	26.30	26.92
268237	5.20	25.17	24.65	29.38	28.85
80059	1.55	26.72	25.67	30.47	30.77
233961	4.54	31.26	31.02	35.49	33.65
241976	4.69	35.95	35.96	38.21	36.54
163986	3.18	39.13	39.24	40.95	39.42
93561	1.81	40.94	41.21	43.17	42.31
64850	1.26	42.20	42.65	45.07	45.19
119278	2.31	44.52	44.80	47.14	48.08

عدد السكان	النسبة المؤية	السكان	النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة الناخبين	المقترعين	المقاعد
46892	0.91	45.42	45.97	48.75	50.96
101383	1.97	47.39	47.81	51.12	53.85
91618	1.78	49.17	49.80	53.80	56.73
130903	2.54	51.71	51.77	56.60	59.62
76763	1.49	53.20	53.17	58.60	62.50
75630	1.47	54.66	54.66	60.62	65.38
343971	6.67	61.33	61.95	65.78	69.23
602600	11.69	73.02	70.97	71.98	73.08
375594	7.28	80.31	78.33	79.07	76.92
326540	6.33	86.64	84.84	84.05	80.77
101712	1.97	88.61	87.01	87.05	84.62
153602	2.98	91.59	89.51	90.53	88.46
301300	5.84	97.44	96.52	95.50	93.27
132167	2.56	100.00	100.00	100.00	100.00

المصدر: عمل الباحث: بالاعتماد على: البيانات المنشورة من وزارة الداخلية للأعـوام 1994، 2004 ودائرة الإحصاءات العامة.

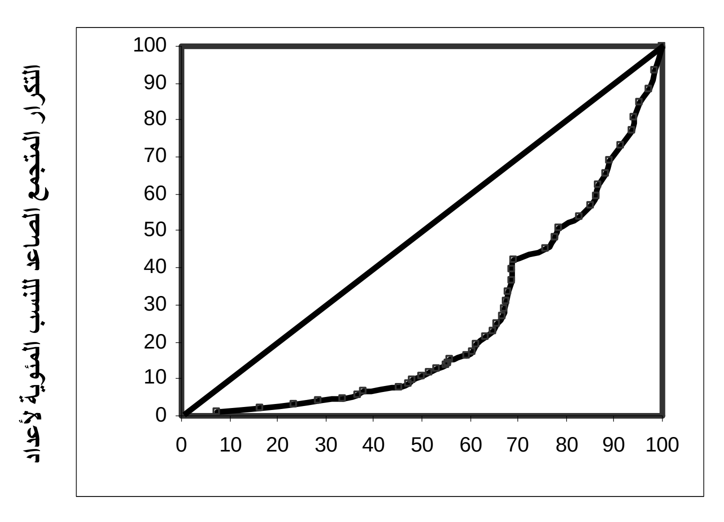
ومن خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة لعدد السكان ونظيرتها لعدد المقاعد النيابية في الدوائر الانتخابية، يتضح أن قيمة معامل جيني تبلغ 0.037 وهي قيمة منخفضة تدل على انخفاض مستوى العدالة في توزيع المقاعد النيابية وفقاً لعدد السكان في مختلف الدوائر الانتخابية كما في الشكل(20).



التكرار المتجمع الصاعد للنسب المئوية لإعداد السكان

شكل رقم (20) منحنى لورنز لقيـــاس طبيعة العلاقة بين أعداد السكان وأعداد المقاعد النيابية

هذا وقد تم حساب درجة عدالة توزيع المقاعد النيابية وذلك من خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للناخبين ونظيرتها لأعداد المقاعد، وبالتعويض في معادلة معامل جيني ظهر أن قيمة هذا المعامل بلغت 0.043، وهي كذلك قيمة منخفضة تدل على انخفاض مستوى العدالة في توزيع المقاعد النيابية وفقاً لعدد الناخبين بمختلف الدوائر الانتخابية كما يوضح الشكل(21) .



شكل رقم (21) منحنى لورنز لقياس طبيعة العلاقة بين أعداد الناخبين وأعداد المقاعد النيابية

وتم أيضاً قياس مدى العدالة في توزيع المقاعد النيابية على المحافظات ومدى العدالة في توزيع الدوائر الانتخابية عليها. ويتضح من الجدول (8) أن هناك تفاوتاً شاسعاً في أعداد السكان، فاحتلت محافظة العاصمة المرتبة الأولى حيث احتوت على 37.5%، من سكان المملكة، ثم محافظة اربد التي ضمت نحو 18%، من سكان المملكة. ثم جاءت محافظة الزرقاء في المرتبة الثالثة حيث ضمت نحو 14.7%. من مجموع سكان المملكة. مما سبق يتضح أن ثلاث محافظات من أصل اثني عشر محافظة ضمت نحو 70.2% من إجمالي عدد السكان في المملكة، مقابل نسبة لا تزيد على 30% في باقي المحافظات .

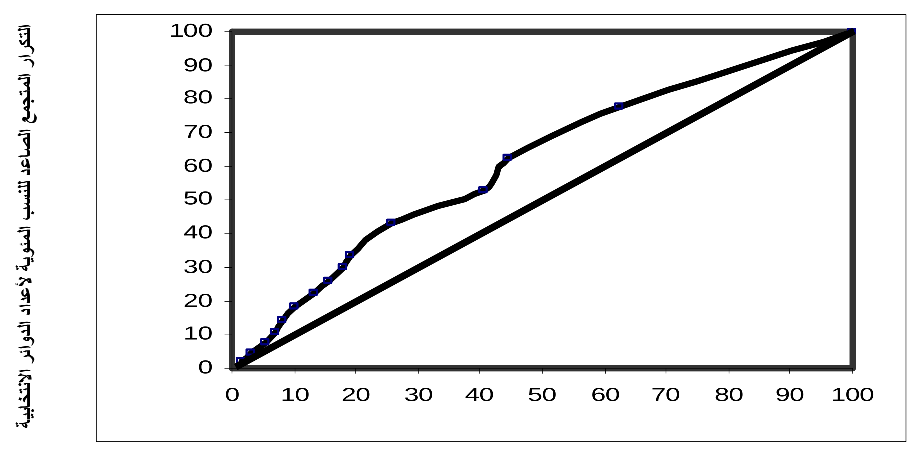
جدول رقم (8)

النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للدوائر الانتخابية والسكان والناخبين وعدد المقاعد النيابية في المحافظات لحساب مدى تركزها من خلال منحنى لورنز

المحافظة	الدوائر الانتخابية	النسبة المئوية للدوائر	النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة %			
			الدوائر	السكان	الناخبين	المقاعد
العقبة	1	2.22	2.22	1.55	1.02	1.92
بدو الشمال	1	2.22	4.44	4.09	2.98	4.81
بدو الوسط	1	2.22	6.67	5.58	4.38	7.69
بدو الجنوب	1	2.22	8.89	7.05	5.88	10.58
المفرق	1	2.22	11.11	9.02	8.05	14.42
جرش	1	2.22	13.33	12.00	10.54	18.27
الطفيلة	2	4.44	17.78	13.28	12.07	22.12
مادبا	2	4.44	22.22	15.80	14.56	25.96
عجلون	2	4.44	26.67	18.11	17.11	29.81
معان	3	6.67	33.33	19.20	18.49	33.65
البلقاء	4	8.89	42.22	25.91	25.86	43.27
الزرقاء	4	8.89	51.11	40.66	39.52	52.88
الكرك	6	13.33	64.44	44.49	43.95	62.50
اربد	9	20.00	84.44	62.49	62.10	77.88
العاصمة	7	15.56	100.00	100.00	100.00	100.00
المجموع	45					

المصدر: عمل الباحث: بالاعتماد على: البيانات المنشورة من وزارة الداخلية للأعــوام 1994، 2004 ودائرة الإحصاءات العامة2004

وتم حساب درجة عدالة توزيع الدوائر الانتخابية في المحافظات من خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للسكان وعدد الدوائر الانتخابية في مختلف المحافظات. وبالتعويض في معادلة حساب معامل جيني، ظهر أن قيمة معامل جيني كانت (0.24)، وهي نسبة منخفضة تدل على تدني مستوى العدالة في توزيع الدوائر الانتخابية وفقاً لعدد السكان فيها كما يوضح شكل رقم (22)

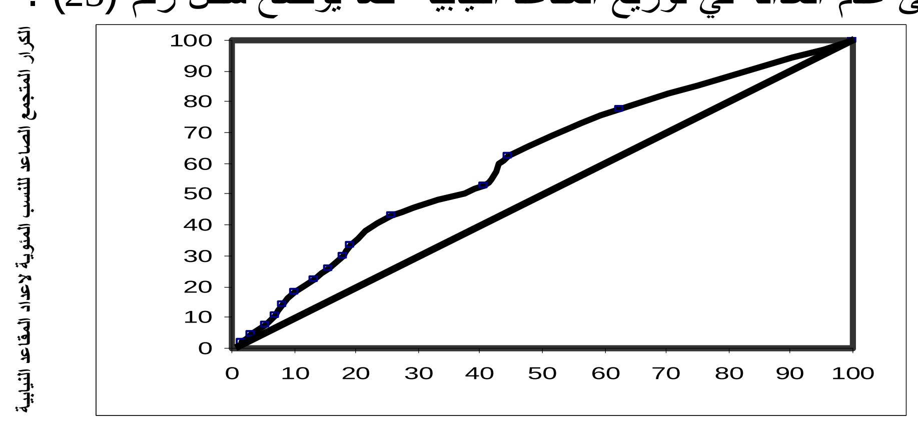


التكرار المتجمع الصاعد للنسب المئوية لأعداد السكان في المحافظات

شكل رقم (22) منحنى لورنز لقياس طبيعة العلاقة بين أعداد السكان وأعداد الدوائر الانتخابية للمحافظات

كما تم حساب درجة عدالة توزيع الدوائر الانتخابية على محافظات المملكة من خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للناخبين وأعداد الدوائر الانتخابية. حيث بلغت قيمة معامل جيني 0.25 وهي نسبة منخفضة تدل على انعدام العدالة في توزيع الدوائر الانتخابية .

وتم حساب درجة عدالة توزيع المقاعد النيابية على المحافظات ومن خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للسكان وأعداد المقاعد النيابية في المحافظات، حيث بلغت قيمة معامل جيني 0.21. وتدل هذه القيمة المنخفضة جداً، على عدم العدالة في توزيع المقاعد النيابية كما يوضح شكل رقم (23) .



التكرار المتجمع الصاعد للنسب المئوية لأعداد السكان في المحافظات

شكل رقم (23) منحنى لورنز لقياس طبيعة العلاقة بين أعداد السكان وأعداد المقاعد النيابية للمحافظات

وبالمثل فقد تم حساب درجة عدالة توزيع المقاعد النيابية على المحافظات من خلال حساب النسبة المئوية المتجمعة الصاعدة للناخبين وأعداد المقاعد النيابية في المحافظات. حيث بلغت قيمة معامل جيني 0.22 وهي قيمة منخفضة تشير إلى انعدام العدالة في توزيع المقاعد النيابية على المحافظات .

وبالنظر إلى الإشكال السابقة نلاحظ أن هناك فجوة كبيرة بين التوزيع الحقيقي والتوزيع المثالي العادل للمقاعد النيابية / أو الدوائر الانتخابية، ويتضح أن الفجوة تزداد في بعض المناطق حيث يبتعد خط التوزيع عن خط التوزيع المثالي، وتقل في مناطق آخري، حيث يقترب الخطان من بعضهما كالدائرة السابعة في محافظة العاصمة والثالثة في محافظة اربد والثانية في محافظة البلقاء والرابعة في محافظة الكرك وغيرها. مما يدل على التفاوت والتباين بين عدد الناخبين وعدد السكان والمقترعين وعدد النواب في الدوائر الانتخابية أو المحافظات، وكذلك التباين في عدد الدوائر الانتخابية بين المحافظات، فهناك دوائر تقترب من التناسب الأمثل وأخرى تبتعد عن خط العدالة الأمثل .

5.4 توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية

لم يتمكن الباحث من استخلاص معايير محددة تم الاستناد إليها عند تقسيم الدوائر الانتخابية، وتوزيعها على الأراضي الأردنية. ومن الواضح أن المعيار العالمي الذي يُستخدم في ترسيم الدوائر وتقسيم المناطق النيابية هو عدد السكان الذي تم تجاهله عند ترسيم الدوائر الانتخابية والمقاعد في الأردن. ولا بد من الإشارة إلى أن عدد السكان والناخبين والمقترعين للدورات الانتخابية للأعوام 1989 و 1993 و 1997 وأعداد الناخبين والمقترعين لانتخابات عام 2003 قد تم الحصول عليها من النشرات الصادرة عن وزارة الداخلية. غير أن الباحث لم يجد نشرات تتعلق بإعداد السكان عند تقسيم الدوائر الانتخابية لعام 2003. ولذلك لجأ الباحث إلى الحصول عليها وتجميعها بالنسبة للمناطق والقرى والمدن من خلال نتائج التعداد العام للسكان والمساكن الصادر عن دائرة الإحصاءات العامة لعام 2004، حيث تم جمع أعداد

السكان للمدن والقرى التابعة لكل دائرة انتخابية، وتقدير أعداد السكان فيها.

فقد بلغ عدد سكان الأردن عام 1989 نحو (3.370.867) نسمة، تم توزيعهم على عشرين دائرة انتخابية خُصّص لها ثمانون مقعداً. الأمر الذي يعني من الناحية النظرية أن كل نائب في البرلمان يمثل نحو (42.136) نسمة. بينما بلغ عدد سكان المملكة عام 1993 نحو (4.152000) نسمة موزعين على نفس العدد من الدوائر، بحيث يمثل كل نائب نحو (51.900) نسمة من الناحية النظرية. وفي عام 1997 بلغ عدد سكان الأردن (4.164.000) نسمة موزعين على (21) دائرة انتخابية بحيث يمثل النائب الواحد نحو (52.050) نسمة من الناحية النظرية. ويظهر الجدول رقم (5) تبايناً واضحاً بين ما هو نظري وبين ما هو واقع في غياب اعتماد معيار عدد السكان كأساس لتقسيم الدوائر الانتخابية وتوزيع النواب.

جدول رقم (9)

التباين في تمثيل المقاعد النيابية للسكان في الفترة الممتدة بين عامي 1989 – 1997

المحافظة	الدائرة	نسمة لكل نائب عام 1989 نائب لكل (42136)	عام 1993 نائب لكل (51900)	عام 1997 نائب لكل (52050)
العاصمة	الأولى	70239	108357	106274
	الثانية	130616	178477	172423
	الثالثة	44226	38300	32089
	الرابعة	51738	74538	98709
	الخامسة	37223	68004	72370
	المحافظة ككل	61849	85616.39	86434
أربد	الأولى	46085	53911	51662
	الثانية	40721	50800	47667
	الثالثة	67372	76200	73416
	المحافظة ككل	47977	56429	53914
البلقاء		24484	31875	35414
الكرك		17604	18709	18409
معان		24718	22590	19545
الزرقاء		82447	106506	107221
المفرق		41349	25688	32550
الطفيلة		18196	17572	18175
مادبا		31517	32467	34687
جرش		49561	62213	62332
عجلون		29320	33525	31899
العقبة				34387
البادية	بدو الشمال	37000	40970	31311
	بدو الوسط	21776	25733	22300
	بدو الجنوب	17755	29975	24935

المصدر: عمل الباحث: بالاعتماد على: البيانات المنشورة من وزارة الداخلية للأعوام 1994، 2002.

ففي عام1989م مثَّل النائب في محافظة العاصمة نحو (61.849) نسمة، بينما مُثل نحو (17.604) نسمة في محافظة الكرك.

ويظهر من الجدول رقم (10) التفاوت الكبير بين الدوائر الانتخابية في عدد السكان وتوزيع المقاعد على تلك الدوائر.

جدول رقم (10)

عدد السكان والناخبين والمقاعد النيابية في الدوائر الانتخابية لعامي 1989 و 1993

المحافظة	الدائرة	السكان		الناخبين		المقاعد
		1989	1993	1989	1993	
العاصمة	الأولى	210716	325070	65342	95002	3
	الثانية	391849	535430	73435	110490	3
	الثالثة	221131	191500	60824	103672	5
	الرابعة	103475	149075	35788	81466	2
	الخامسة	186117	340020	60289	95718	5
اربد	الأولى	414769	485200	126903	168078	9
	الثانية	122164	152400	41360	59249	3
	الثالثة	134743	152400	45955	61695	2
البلقاء		195868	255000	91303	126440	8
الكرك		158435	168385	67563	83996	9
معان	بما فيها لواء العقبة	123592	112950	27981	36516	5
الزرقاء		494680	639035	116371	204686	6
المفرق		124046	77065	21825	33204	3
الطفيلة		54589	52715	21908	26910	3
مادبا		94550	97400	35134	43212	3
جرش		99121	124425	31567	40632	2
عجلون		87961	100575	36207	47456	3
البادية	بدو الشمال	74000	81940	24060	33246	2
	بدو الوسط	43551	51465	18155	25322	2
	بدو الجنوب	35510	59950	18476	24288	2

المصدر : وزارة الداخلية، 2004 .

وفي عام 2001 تم تعديل قانون الانتخاب فزيدت عدد المقاعد في معظم الدوائر الانتخابية، مثلما زيد عدد الدوائر إلى (45) دائرة. ويظهر الجدول رقم (11) عدم التناسب في أعداد السكان الذين يمثلهم النائب الواحد في الدوائر الانتخابية المختلفة.

جدول رقم (11)

توزيع السكان والناخبين والمقاعد على الدوائر الانتخابية وتمثيل المقاعد للسكان في عام 2003

المحافظة	الدائرة	عدد السكان (*)	عدد الناخبين (**)	عدد المقاعد (**)	نائب لكل (49575)
العاصمة	الأولى	343971	168613	4	85993
	الثانية	602600	209025	4	150650
	الثالثة	301300	162422	5	60260
	الرابعة	233961	123802	3	77987
	الخامسة	241976	114525	3	80659
	السادسة	163986	75791	3	54662
	السابعة	45996	23300	1	45996
	المحافظة ككل				84078
أربد	الأولى	375594	170393	4	93899
	الثانية	93561	45586	3	31187
	الثالثة	44166	20408	1	44166
	الرابعة	109142	42118	2	54571
	الخامسة	76398	38062	2	38199
	السادسة	91050	37748	1	91050
	السابعة	85203	40892	1	85203
	الثامنة	29132	13162	1	29132
	التاسعة	24046	11949	1	24046
	المحافظة ككل				58018
البلقاء	الأولى	132167	80573	7	18881
	الثانية	38757	19561	1	38757
	الثالثة	46481	21869	1	46481
	الرابعة	128949	48727	1	128949
	المحافظة ككل				34635
الكرك	الأولى	64850	33526	3	21617
	الثانية	20860	14681	2	10430
	الثالثة	57191	26396	2	28596
	الرابعة	32446	13742	1	32446
	الخامسة	9711	8569	1	9711
	السادسة	12178	5696	1	12178
	المحافظة ككل				19724
معان	الأولى	26668	16581	2	13334
	الثانية	8746	6750	1	8746
	الثالثة	20768	8586	1	20768
	المحافظة ككل				14046
الزرقاء	الأولى	326540	150791	4	81635
	الثانية	119278	49786	3	39759
	الثالثة	46311	18282	1	46311

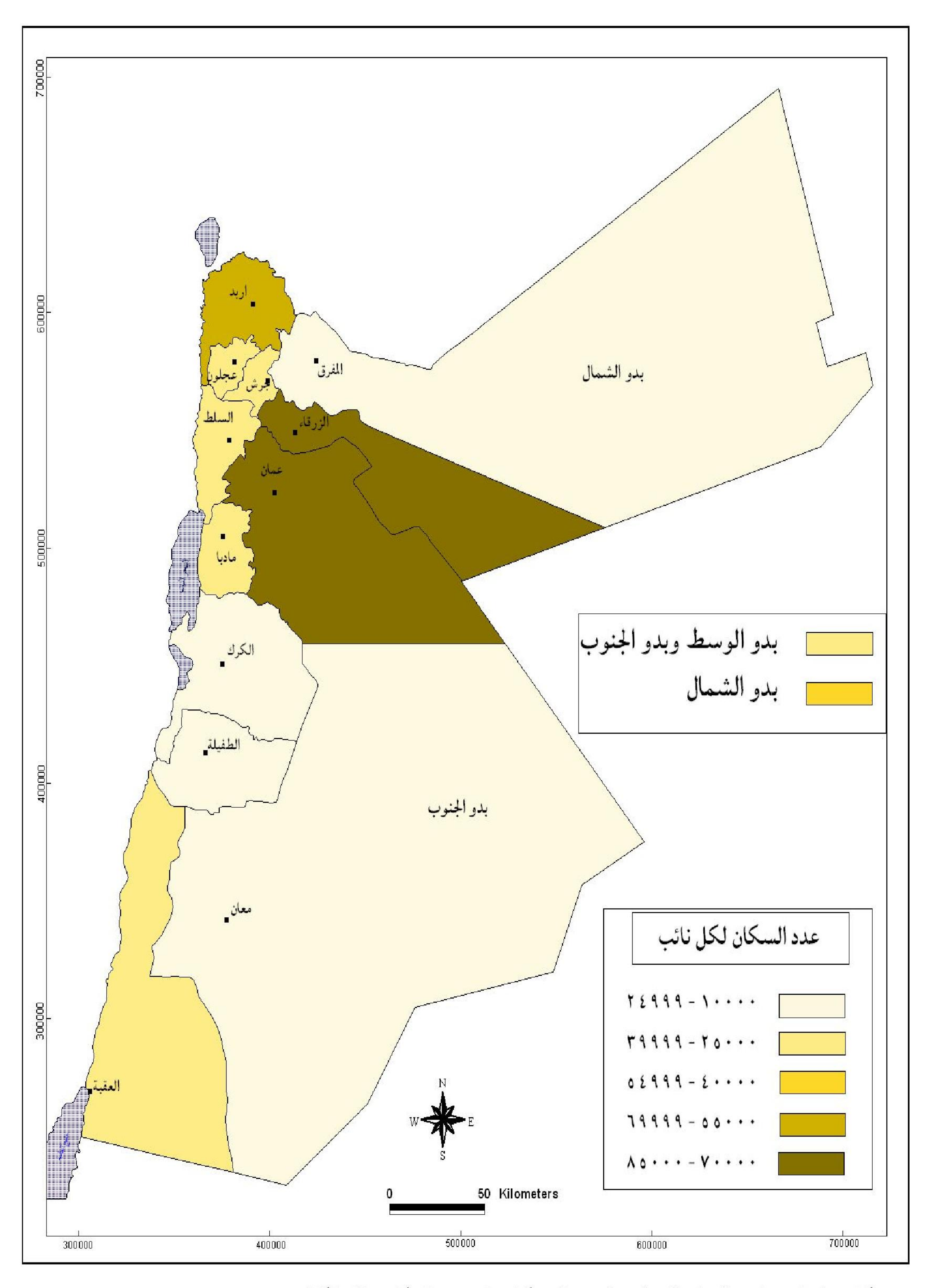
المحافظة	الدائرة	عدد السكان (*)	عدد الناخبين (**)	عدد المقاعد (**)	نائب لكل (49575)
	الرابعة	268237	97469	2	134119
	المحافظة ككل				76037
المفرق		101712	50254	4	25428
الطفيلة	الأولى	46892	27067	3	15631
	الثانية	19343	8215	1	19343
	المحافظة ككل				16559
مادبا	الأولى	101383	42571	3	33794
	الثانية	28577	15296	1	28577
	المحافظة ككل				32490
جرش		153602	57687	4	38401
عجلون	الأولى	91618	46071	3	30539
	الثانية	27107	12793	1	27107
	المحافظة ككل				29681
العقبة		80059	23570	2	40030
البادية	بدو الشمال	130903	45494	3	43634
	بدو الوسط	76763	32458	3	25590
	بدو الجنوب	75630	34639	3	25210

المصدر: (*) عمل الباحث بالاعتماد على بيانات غير منشورة من دائرة الإحصاءات العامة لعام 2004..

(**) دائرة الإحصاءات العامة 2004.

وبالنظر إلى الجدول رقم (11) يلاحظ وجود دوائر يتراوح عدد الناخبين فيها بين (100.000 – 210.000) ناخب، بينما نجد دوائر أخرى يقل عدد الناخبين فيها عن (10.000) ناخب. كما يظهر الجدول على سبيل المثال وليس الحصر أنه قد خصص للدائرة الأولى والثانية من محافظة العاصمة، والدائرة الأولى من محافظة الزرقاء أربعة مقاعد لكلٍ منها، رغم التفاوت الكبير بينها في عدد السكان. وقد خصص للدائرة الرابعة والخامسة والسادسة من محافظة الكرك مقعد واحد لكلٍ منها.

فقد بلغ عدد سكان المملكة عام 2003 حوالي (5.155.809) موزعين على (45) دائرة خُصص لها (104) مقاعد، الأمر الذي يعني أن كل نائب في البرلمان يمثل نحو (49.575) نسمة. ومن الناحية الفعلية فقد مثَّل النائب في محافظة العاصمة (84.078) نسمة، وفي البلقاء (34.635) نسمة، وفي محافظة الكرك (19.724) نسمة، كما يوضح الشكل رقم (24).



شكل (٢٤) تباين تمثيل النواب لعدد السكان في محافظات المملكة

ويُظهر الجدول رقم (12) عدم وجود تناسب بين أعداد الناخبين وأعداد السكان في الدوائر الانتخابية. فمنذ عام 1993 أظهرت البيانات الرسمية فرقاً شاسعاً في الحصص التمثيلية للدوائر الانتخابية (نسبة أعداد الناخبين إلى أعداد سكان الدائرة).

جدول رقم (12)

التباين في توزيع الحصص التمثيلية بين الدوائر الانتخابية لعام 2003

المحافظة	الدائرة	نسبة الناخبين إلى السكان 1989	نسبة الناخبين إلى السكان 1993	نسبة الناخبين إلى السكان 1997	نسبة الناخبين إلى السكان 2003
العاصمة	الأولى	31	29.2	43.6	49
	الثانية	18.7	20.6	25.3	34.7
	الثالثة	27.5	54.1	73	53.9
	الرابعة	34.6	54.6	51.5	52.9
	الخامسة	32.4	28.2	37.7	47.3
	السادسة				46.2
	السابعة				50.7
اربد	الأولى	30.6	34.6	47.3	45.4
	الثانية	33.9	38.9	48.4	48.7
	الثالثة	34.1	40.5	49.1	46.2
	الرابعة				38.6
	الخامسة				49.8
	السادسة				41.5
	السابعة				47.9
	الثامنة				45.2
	التاسعة				49.7
البلقاء	الأولى	46.6	49.6	62.4	60.9
	الثانية				50.5
	الثالثة				44.3
	الرابعة				37.8
الكرك	الأولى	42.6	49.9	61.6	51.7
	الثانية				70.4
	الثالثة				46.2
	الرابعة				42.4
	الخامسة				88.2
	السادسة				46.8
معان	الأولى	22.6	32.3	45.7	62.2
	الثانية				77.2
	الثالثة				41.3
الزرقاء	الأولى	23.5	32	38.4	46.2
	الثانية				41.7
	الثالثة				39.5
	الرابعة				36.3
المفرق		17.6	43.1	47.1	49.4
الطفيلة	الأولى	40.1	51.1	59.8	57.7
	الثانية				42.5

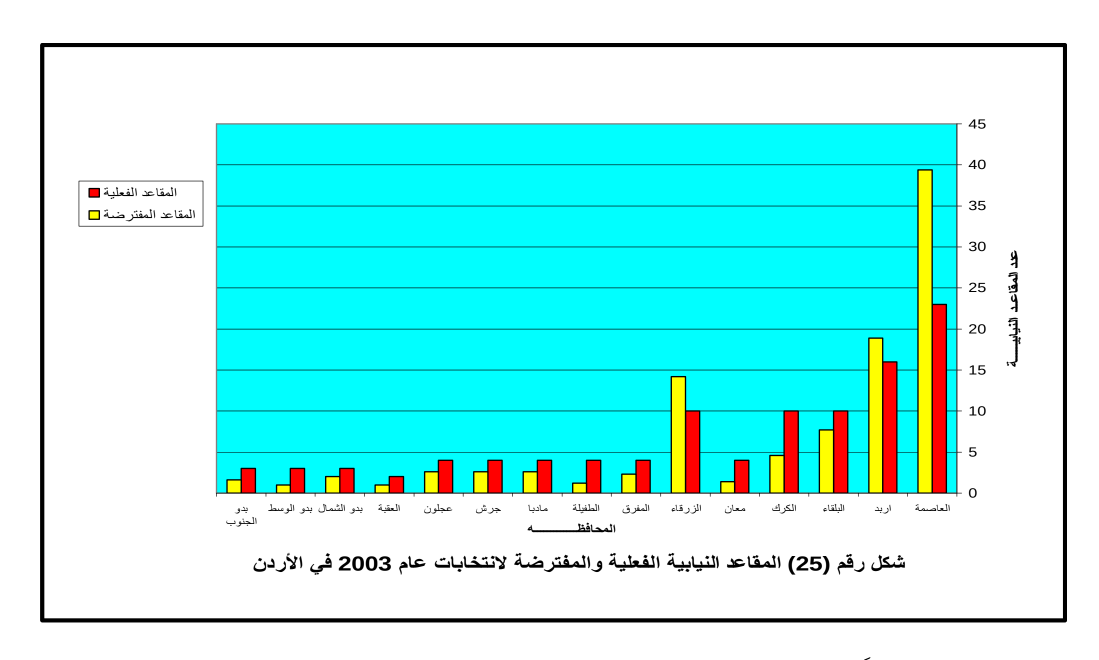
المحافظة	الدائرة	نسبة الناخبين إلى السكان 1989	نسبة الناخبين إلى السكان 1993	نسبة الناخبين إلى السكان 1997	نسبة الناخبين إلى السكان 2003
مادبا	الأولى،	37.2	44.4	46.3	41.9
	الثانية				53.5
جرش		31.8	32.7	42.7	37.6
عجلون	الأولى	41.2	47.2	59.8	50.3
	الثانية				47.2
العقبة				23.6	29.4
البادية	بدو الشمال	32.5	40.6	98.7	34.8
	بدو الوسط	41.7	49.2	75.9	42.3
	بدو الجنوب	52	40.5	57.2	45.8

المصدر: عمل الباحث بالاعتماد على البيانات الواردة من وزارة الداخلية.

فقد بلغت النسبة في انتخابات عام 1989 أقل من 45% في معظم الدوائر الانتخابية باستثناء محافظة البلقاء، ودائرة بدو الجنوب. في حين نجدها تنخفض إلى 30% في الدائرة الثانية من محافظة العاصمة في انتخابات عام 1997. وارتفعت لتصل إلى 73% في الدائرة الثالثة، وإلى أقل من 40% في محافظة الزرقاء. وقد تعدّت في معظم الدوائر الحصص التمثيلية في انتخابات عام 2003 إلى أكثر من 40% في حين وصلت في بعضها إلى أكثر من 60%.وقد يرجع ذلك إلى عزوف بعض السكان عن ممارسة حقه الانتخابي، ونقل بعض الناخبين من دائرة لأخرى .

6.4 التوزيع المثالي للمقاعد النيابية على مستوى الدوائر الانتخابية

بلغ عدد الناخبين في دورة 2003 الانتخابية حوالي (2.315.496) ناخباً. أما عدد أعضاء مجلس النواب فقد كان (104) مقاعد باستثناء مقاعد الكوتا النسائية. وذلك يعني أن النائب الواحد يجب أن يمثّل نحو (22.264) ناخباً تقريباً، ويتضح من خلال الشكل رقم (25) التباين في توزيع المقاعد الفعلية والمفترضة اعتماداً على معيار الناخبين في المحافظات.



شكل رقم (25) المقاعد النيابية الفعلية والمفترضة لانتخابات عام 2003 في الأردن

وقد اختلف أيضاً توزيع المقاعد على مستوى الدوائر الانتخابية نتيجة الاختلاف في أعداد الناخبين من دائرة لأخرى، وحتى تتحقق المساواة لا بد أن يتم توزيع المقاعد حسب نسبة عدد ناخبي الدائرة إلى المتوسط العام لعدد الناخبين في المملكة.

ويظهر الجدول رقم (13) التباين مابين المقاعد النيابية المفترضة لكل دائرة انتخابية وما بين المقاعد الفعلية لكل دائرة انتخابية.

جدول رقم (13)

عدد المقاعد النيابية الفعلية والمفترضة بناءً على عدد الناخبين في انتخابات عام 2003

المحافظة	الدائرة	عدد الناخبين	عدد المقاعد	عدد المقاعد المفترضة	التقريب لعدد صحيح	مقدار التباين
	الاولى	168613	4	7.6	8	4 -
	الثانية	209025	4	9.4	9	5 -
	الثالثة	162422	5	7.3	7	2 -
العاصمة	الرابعة	123802	3	5.6	6	3 -
	الخامسة	114525	3	5.1	5	2 -
	السادسة	75791	3	3.4	3	-
	السابعة	23300	1	1	1	-
	الاولى	170393	4	7.7	8	4 -
	الثانية	45586	3	2	2	1 -
	الثالثة	20408	1	0.9	1	-
	الرابعة	42118	2	1.9	2	-
اربد	الخامسة	38062	2	1.7	2	-
	السادسة	37748	1	1.7	2	1 -
	السابعة	40892	1	1.8	2	1 -
	الثامنة	13162	1	0.6	1	-
	التاسعة	11949	1	0.5	1	-

المحافظة	الدائرة	عدد الناخبين	عدد المقاعد	عدد المقاعد المفترضة	التقريب لعدد صحيح	مقدار التباين
البلقاء	الاولى	80573	7	3.6	4	3
	الثانية	19561	1	0.9	1	-
	الثالثة	21869	1	0.98	1	-
	الرابعة	48727	1	2.2	2	1 -
الكرك	الاولى	33526	3	1.5	2	1
	الثانية	14681	2	0.7	1	1
	الثالثة	26396	2	1.2	1	1
	الرابعة	13742	1	0.6	1	-
	الخامسة	8569	1	0.4	0	1
	السادسة	5696	1	0.3	0	1
معان	الاولى	16581	2	0.7	1	1
	الثانية	6750	1	0.3	0	1
	الثالثة	8586	1	0.4	0	1
الزرقاء	الاولى	150791	4	6.8	7	3 -
	الثانية	49786	3	2.2	2	1
	الثالثة	18282	1	0.8	1	-
	الرابعة	97469	2	4.4	4	2 -
المفرق		50254	4	2.3	2	2
الطفيلة	الاولى	27067	3	1.2	1	2
	الثانية	8215	1	0.4	0	1
مأدبا	الاولى	42571	3	1.9	2	1
	الثانية	15296	1	0.7	1	-
جرش		57687	4	2.6	3	1
عجلون	الاولى	46071	3	2.1	2	1
	الثانية	12793	1	0.6	1	-
العقبة		23570	2	1.1	1	1
البادية	بدو الشمال	45494	3	2	2	1
	بدو الوسط	32458	3	1.5	1	2
	بدو الجنوب	34639	3	1.6	2	1
المجموع		2315496	104	104	107.8	22

المصدر: عمل الباحث: بالاعتماد على: البيانات المنشورة من وزارة الداخلية.



شكل (26) مقدار التباين بين المقاعد الفعلية والمفترضة في محافظات المملكة

1. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة العاصمة

بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى من محافظة العاصمة عام 2003 (168.163) ناخباً. وبناءً على المتوسط العام لعدد الناخبين في المملكة فمن المفترض أن يمثل هذه الدائرة من الناحية النظرية (7.6) نائباً، بينما مثَّلهم في الواقع أربعة نواب.

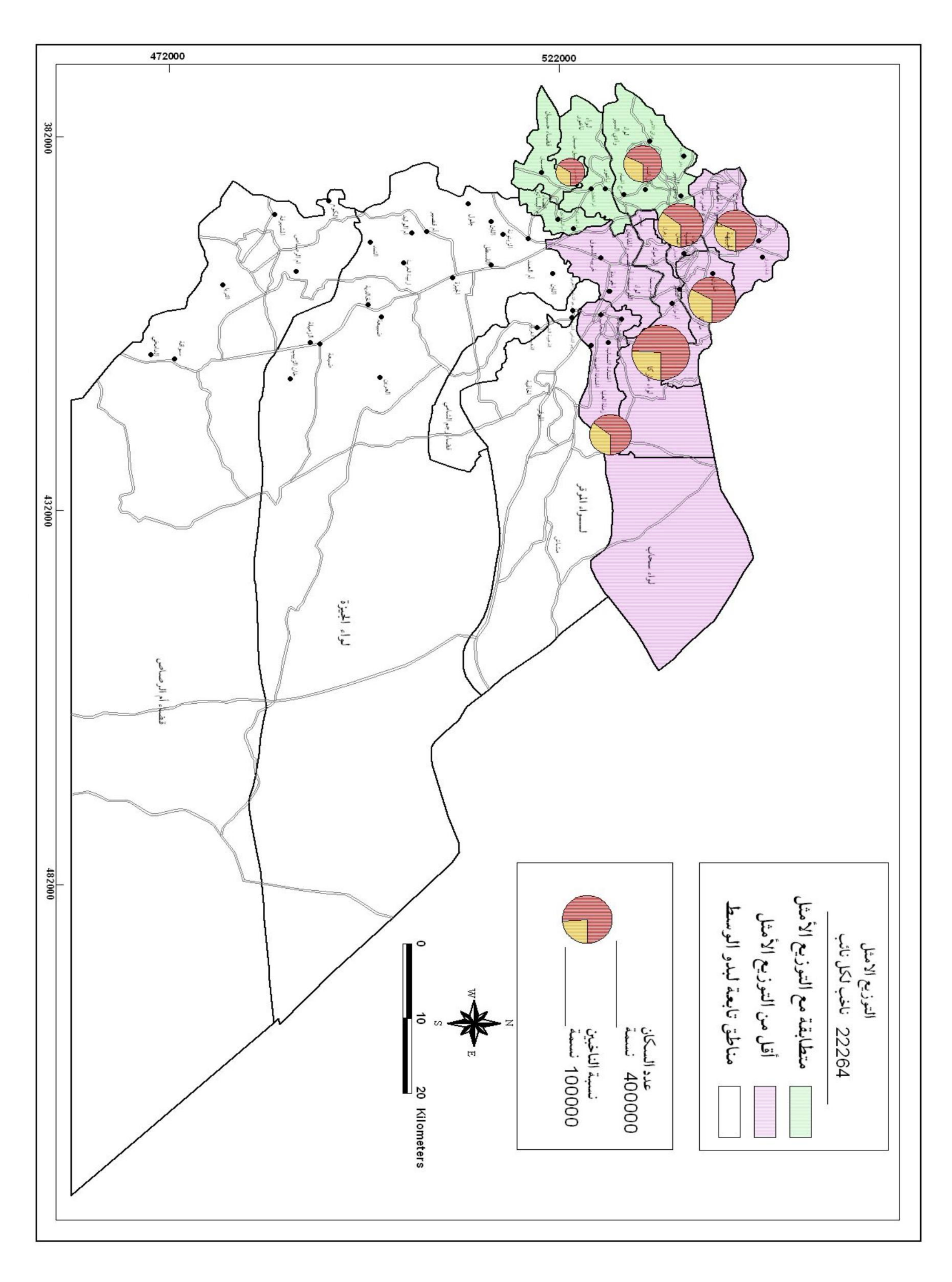
ويظهر الشكل رقم (27) التباين بين التوزيع المثالي للمقاعد النيابية على المحافظة، ونسبة توزيع الناخبين من عدد السكان في كل دائرة.

2. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة اربد

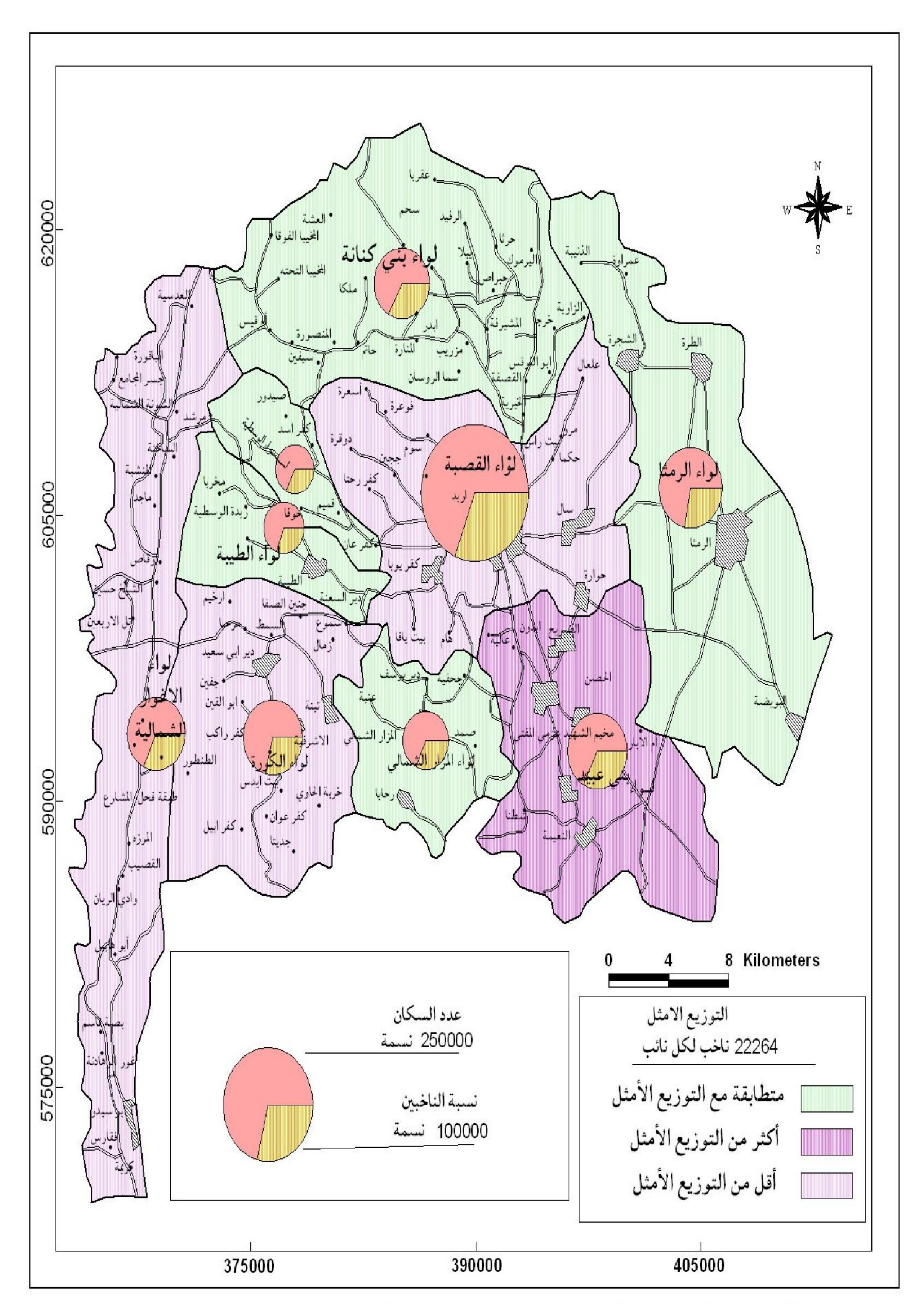
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الثانية من المحافظة حوالي (45.586) ناخباً، ويفترض أن يمثلهم نائبان، غير أنهم مُثلوا في الوقت الحاضر بثلاثة نواب. ويبين الشكل رقم (28) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في المحافظة. فيوضح الشكل أن التوزيع قد تباين من دائرة لأخرى.

3. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة البلقاء

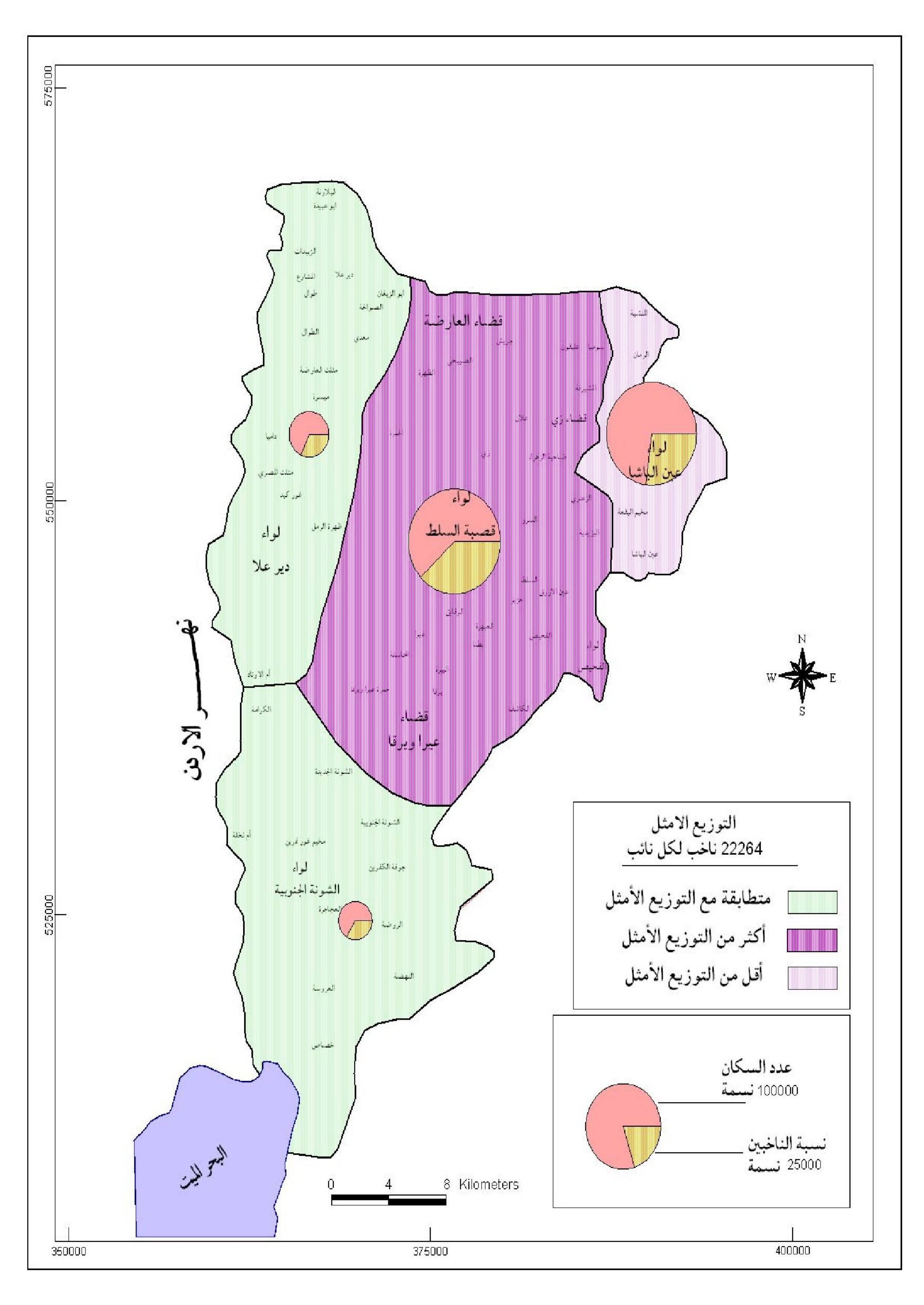
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الثالثة في محافظة البلقاء حوالي (21.869) ناخباً، ويفترض أن يمثلوا بمقعد واحد كما هو التمثيل الواقعي. وبلغ عدد الناخبين في الدائرة الرابعة (48.727) ناخباً، ومن المفترض أن يُمثَلوا بـــ (2.1) مقعداً، بينما خُصص لها مقعد واحد، ويوضح الشكل رقم (29) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية.



شكل (27) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة العاصمة



شكل (28) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة اربد



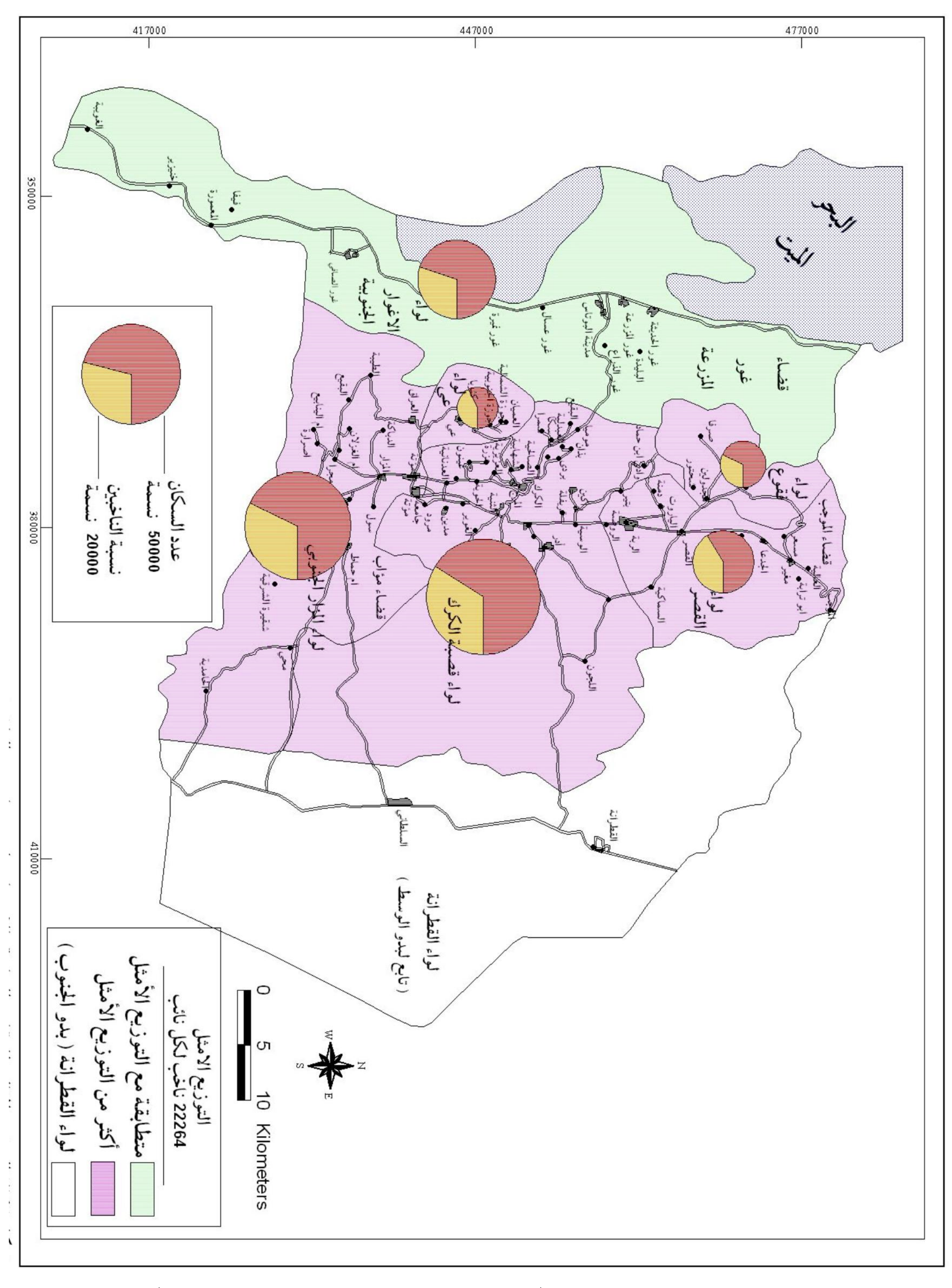
شكل (29)التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة البلقاء

4. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة الكرك

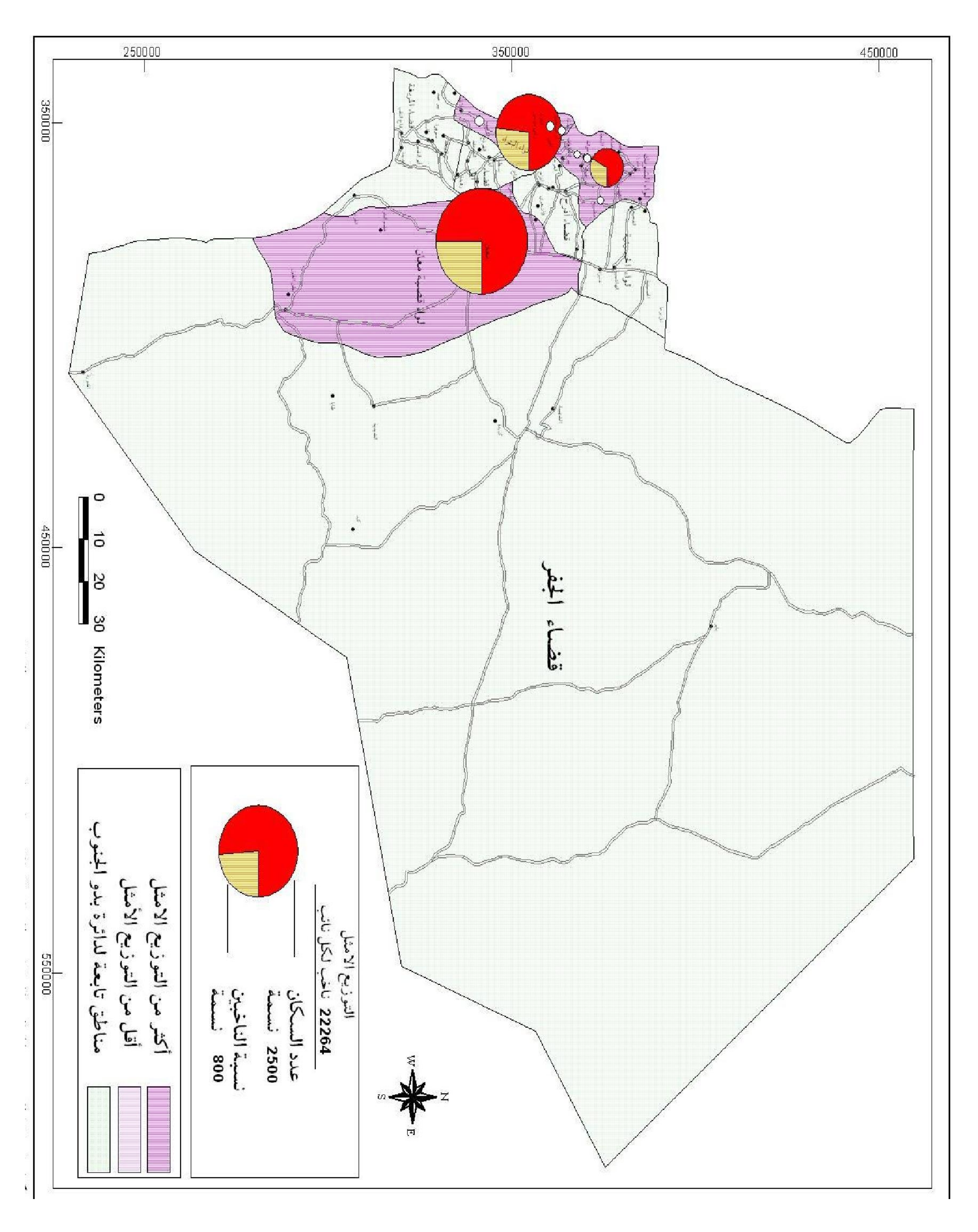
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى من محافظة الكرك حوالي (33.526) ناخباً، ومن المفترض أن يحصلوا على (1.5) مقعد من الناحية النظرية، ولكن نلاحظ أنه تم خصص لهم ثلاثة مقاعد. ويوضح الشكل رقم (30) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية، ونسبة الناخبين من عدد السكان في كل دائرة. فمن المفترض أن الدائرة الرابعة والخامسة والسادسة أن تأخذ مقعداً. وأيضاً من المفترض أن الدائرة الثانية والسادسة أن يُخصص لها (0.9) أي مقعد واحد. على افتراض أنها دائرة واحدة. وبهذا نلاحظ أن جميع الدوائر خصص لها أكثر من التوزيع الأمثل للمقاعد النيابية.

5. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة معان

بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى حوالي (16.581) ناخباً، ويفترض أن يمثلهم في البرلمان (0.7) نائباً أي حوالي مقعد نيابي واحد فقط، بينما خُصص لها مقعدين. ويظهر الشكل رقم (31) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية، ونسبة الناخبين بالنسبة إلى حجم السكان في كل دائرة انتخابية. ويظهر من الشكل أن جميع الدوائر الانتخابية في المحافظة خصص لها أكثر مما تستحق من المقاعد المفروضة. فالدائرة الثانية (لواء الشوبك) والدائرة الثالثة (لواء البتراء) من المفترض أن يخصص لهما معاً (0.7) مقعد واحد فقط. كما حصلت الدائرة الأولى (لواء القصبة) والثانية على ثلاثة مقاعد، اثنان للأولى وواحد للثانية. ومن المفترض معاً أن يخصص لهما مقعداً واحداً فقط، وكذلك الدائرة الأولى والثالثة فنصيبهما مقعداً واحداً فقط.



شكل (30) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة الكرك



شكل (31) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة معان

6. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة الزرقاء

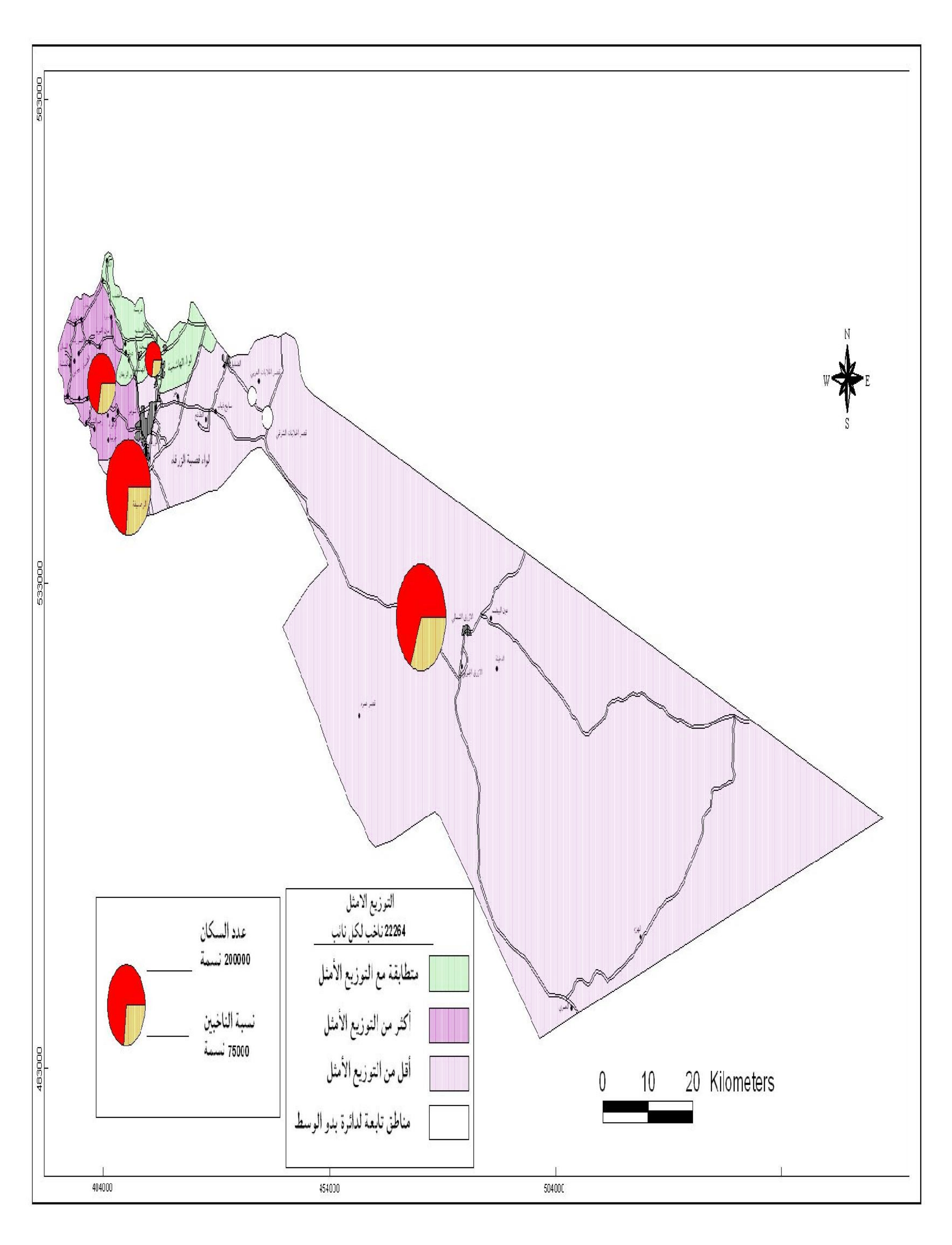
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى في محافظة الزرقاء حوالي (150.791) ناخباً من المفترض أن يمثلهم (6.8) مقعداً، بينما خُصص لهم في الواقع أربعة مقاعد. ويبين الشكل رقم (32) نسبة أعداد الناخبين من الحجم السكاني في كل دائرة، والتوزيع المثالي للمقاعد النيابية في الدوائر.

7. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية في محافظة المفرق

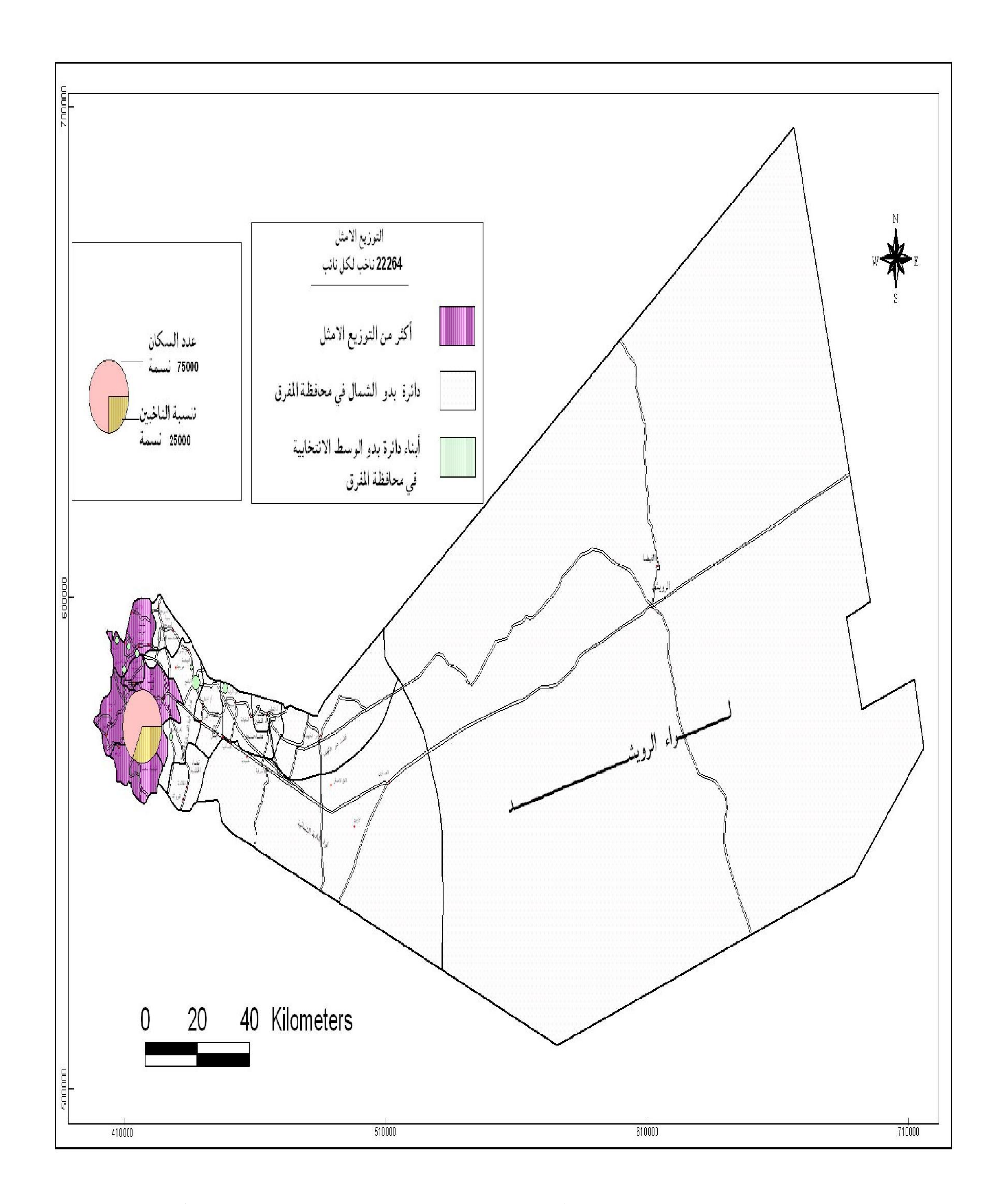
بلغ عدد الناخبين في المحافظة نحو (50.254) ناخباً يفترض أن يمثلهم (2.3) مقعد. وعند النظر إلى الشكل رقم (33) يتضح لنا أنه خُصص لها مقاعد أكثر من التوزيع الأمثل، حيث أُعطيت أربعة مقاعد نيابية، في حين أن نصيبها المثالي لا يزيد عن مقعدين.

8. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة الطفيلة

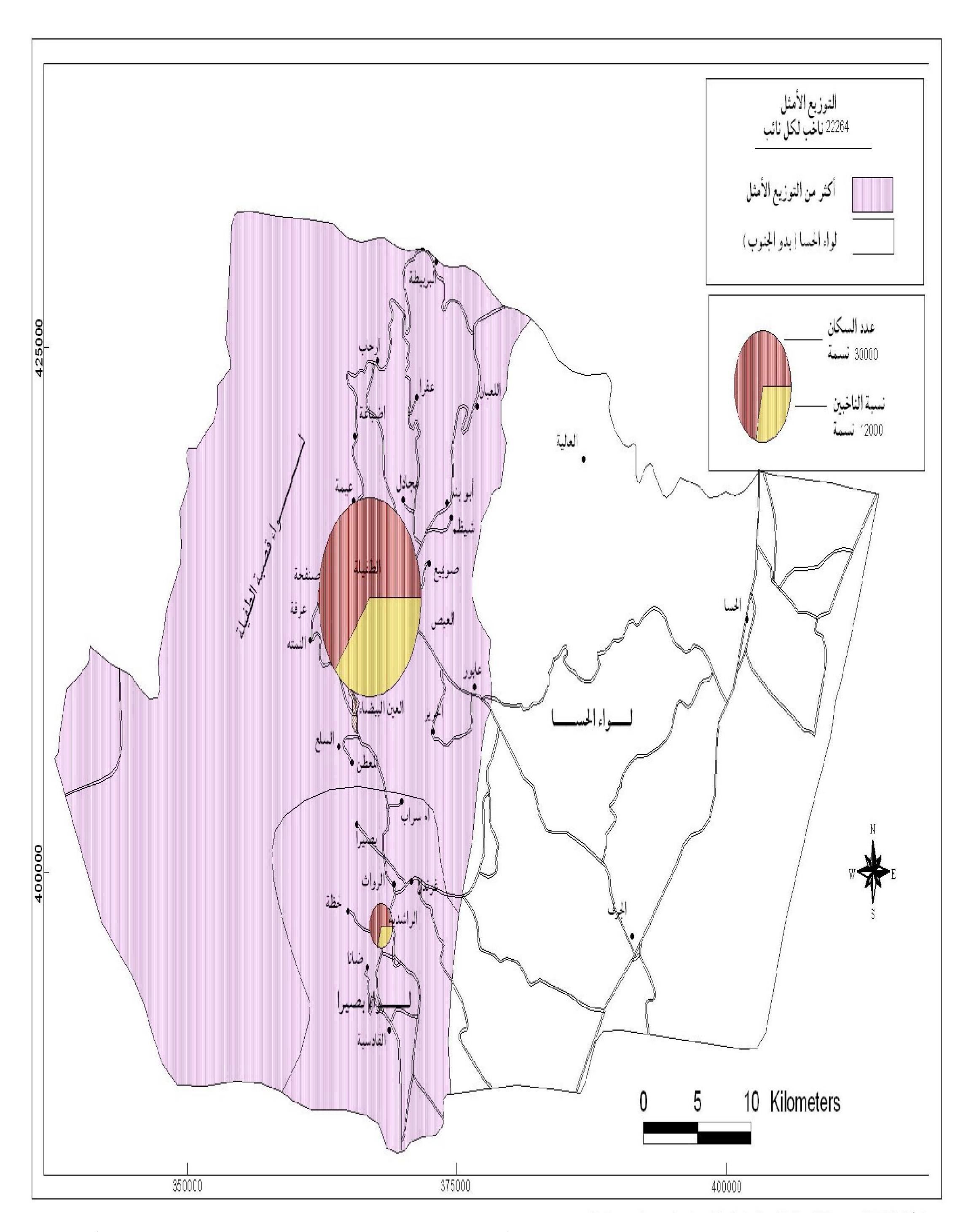
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى من المحافظة حوالي(27.067) ناخباً من المفترض أن يمثلهم مقعد نيابي واحد، غير أنها مُثلت بثلاثة مقاعد في الواقع. وهذا ما يوضحه الشكل رقم (34) الذي يبين التوزيع المثالي للمقاعد النيابية على الدوائر، وتوزيع نسبة الناخبين من الحجم السكاني في كل دائرة. وفي الوقت الذي خًصص فيه للدائرة الأولى ثلاثة مقاعد مقابل مقعدٌ واحدٌ للدائرة الثانية، في حين كان من المفترض أن يخصص للمحافظة بأكملها (1.6) مقعدٌ.



شكل (32) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة الزرقاء



شكل (33) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة المفرق



شكل (34) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة الطفيلة

9. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة مادبا

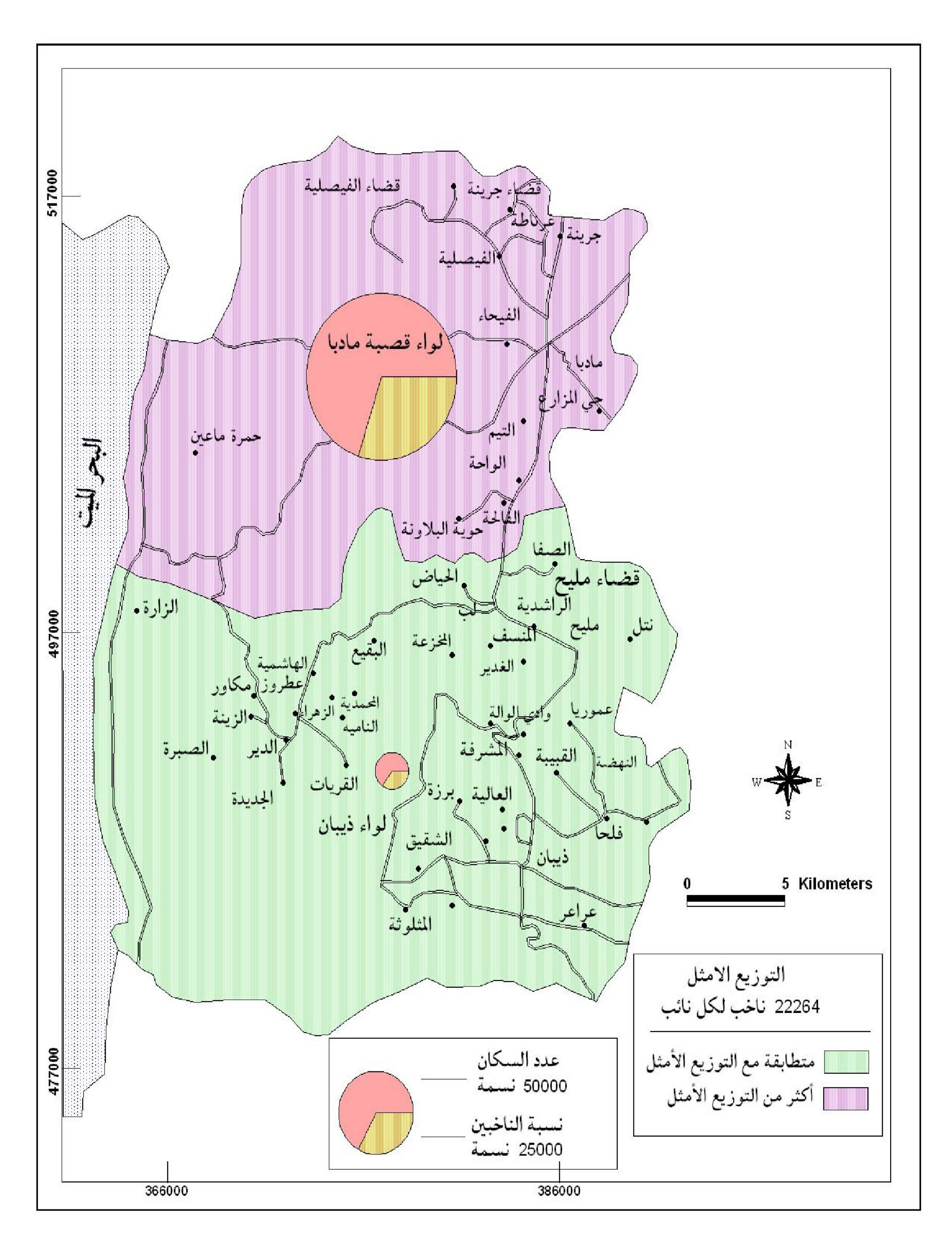
بلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى حوالي (42.571) ناخباً من المفترض أن يُمثلهم نائبان، غير أنه خُصص لها ثلاثة مقاعد نيابية. ويظهر الشكل رقم (35) أن الدائرة الأولى (لواء قصبة مادبا) قد حصلت على أكثر من المقاعد المفترضة لها.

10. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة جرش

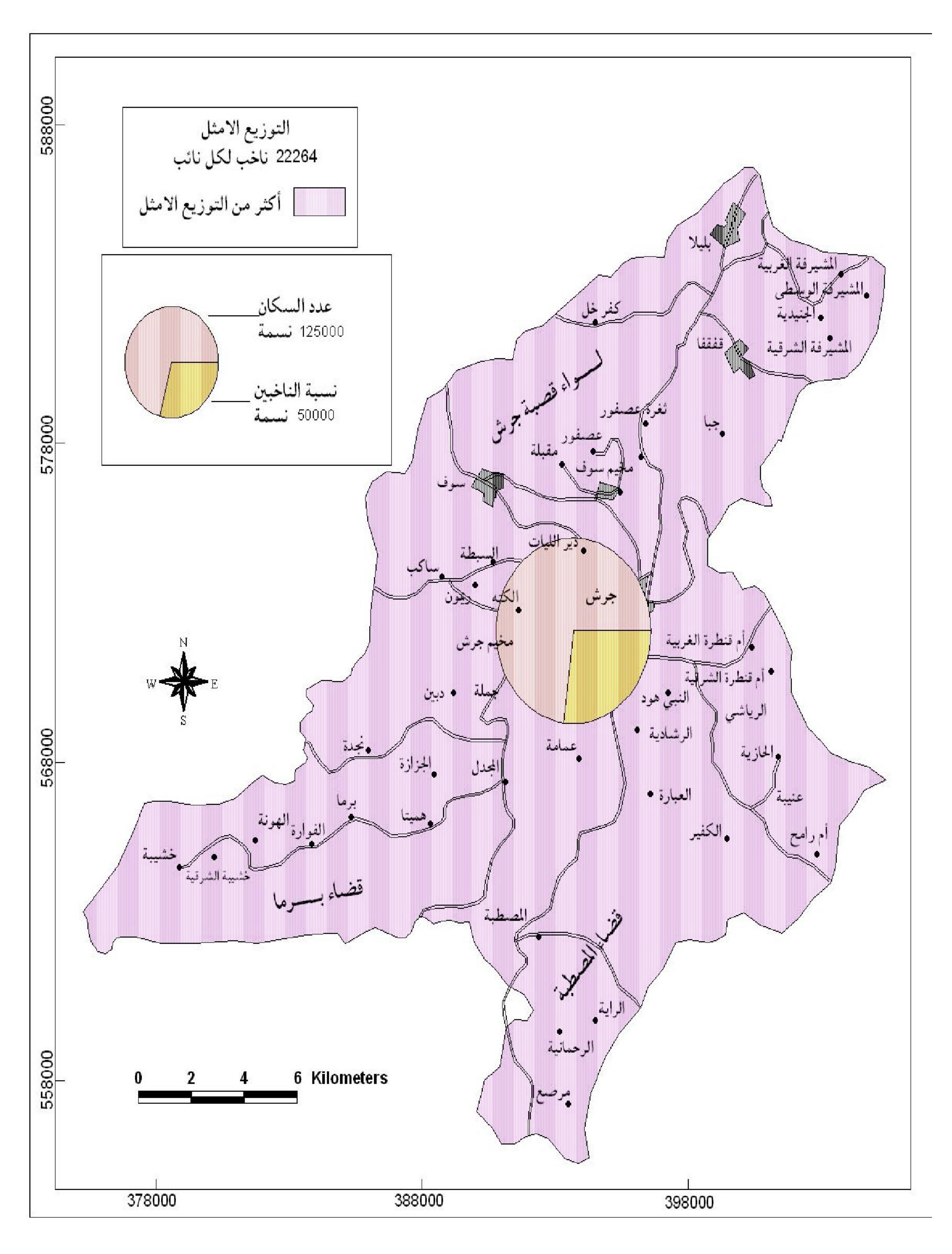
اعتمدت المحافظة بأكملها دائرة انتخابية واحدة في الوقت الذي زاد عدد الناخبين فيها عن (57.687) ناخباً، حيث يفترض أن يمثل هذه الدائرة نحو(2.6) أي نحو ثلاثة مقاعد، ونجد أن القانون الانتخابي الحالي قد خصص للدائرة أربعة مقاعد بدلاً من مقعدين في القانون الانتخابي السابق. كما هو مبين في الشكل رقم (36).

11. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة عجلون

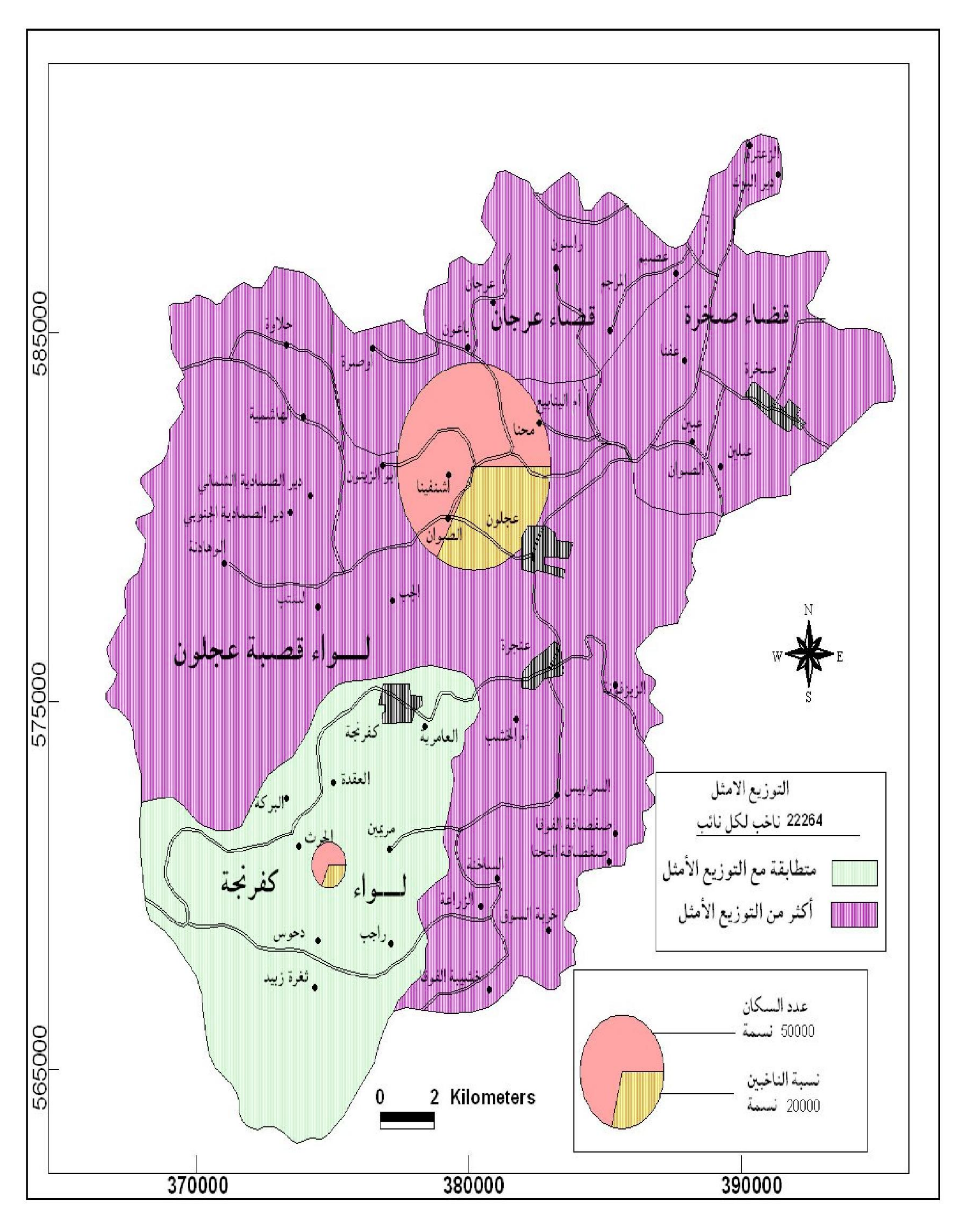
يبلغ عدد الناخبين في الدائرة الأولى من المحافظة (46.071) ناخباً من المفترض أن يمثلهم نائبان في مجلس النواب، غير أنه خُصص لهم ثلاثة مقاعد. كما يوضح الشكل رقم (37). ولكن لو تم جمع الدائرتين مع بعضهما فمن حقهما (2.6) مقعداً أي حوالي ثلاثة مقاعد بدلاً من أربعة مقاعد.



شكل (35) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة مادبا



شكل (36) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة جرش



شكل (37) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة عجلون

12. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين في محافظة العقبة

اعتمدت محافظة العقبة باستثناء المناطق التابعة لدائرة بدو الجنوب، دائرة انتخابية واحدة حيث بلغ عدد الناخبين فيها حوالي (23.570) ناخباً فقط، ومن المفترض أن يخصص لهذه الدائرة مقعد نيابي واحد، ولكن عن النظر إلى الشكل رقم (38) يظهر أنه خُصص لها مقعدان وهو أكثر من نصيبها المفترض.

13. التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين مناطق البدو

أولا: دائرة بدو الشمال :

بلغ عدد الناخبين في الدائرة حوالي (45.494) ناخباً، من المفترض أن تحصل على مقعدين نيابيين . ويبين الشكل رقم (39) أنه خُصص لها أكثر مما تستحق، حيث حصلت على ثلاثة مقاعد.

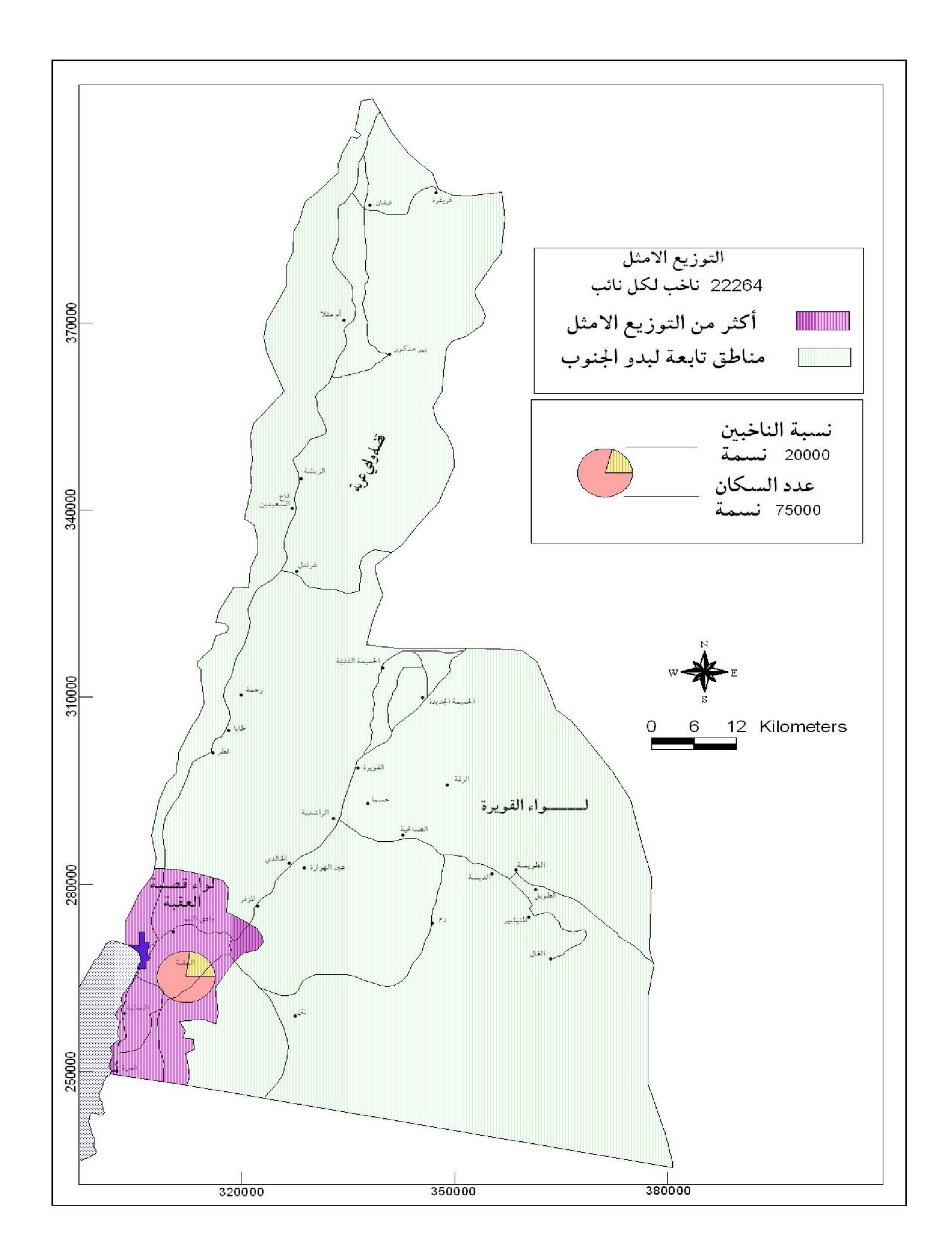
ثانيا: دائرة بدو الوسط :

بلغ عدد الناخبين في هذه الدائرة نحو (32.458) ناخباً من المفترض أن تحصل على مقعد نيابي واحد فقط. وعند النظر إلى الشكل رقم (40) نجد أنه قد أعطى القانون الانتخابي للدائرة أكثر من نصيبها.

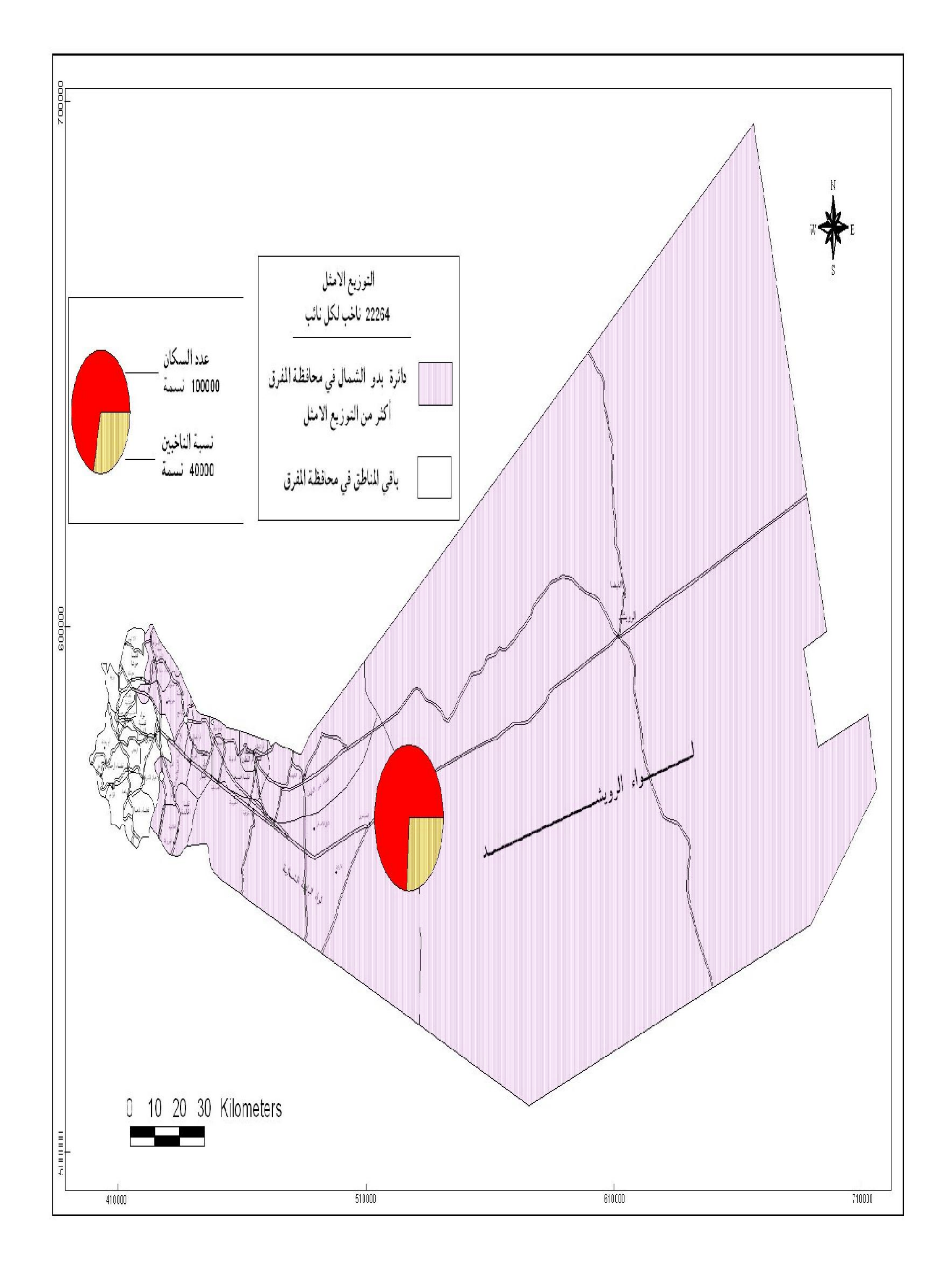
ثالثا: دائرة بدو الجنوب :

بلغ عدد الناخبين في الدائرة حوالي (34.639) يفترض أن يخصص لهم (1.6) مقعد أي حوالي مقعدين نيابيين. وعند النظر إلى الشكل رقم (41) نجد أن الدائرة حصلت على ثلاثة مقاعد .

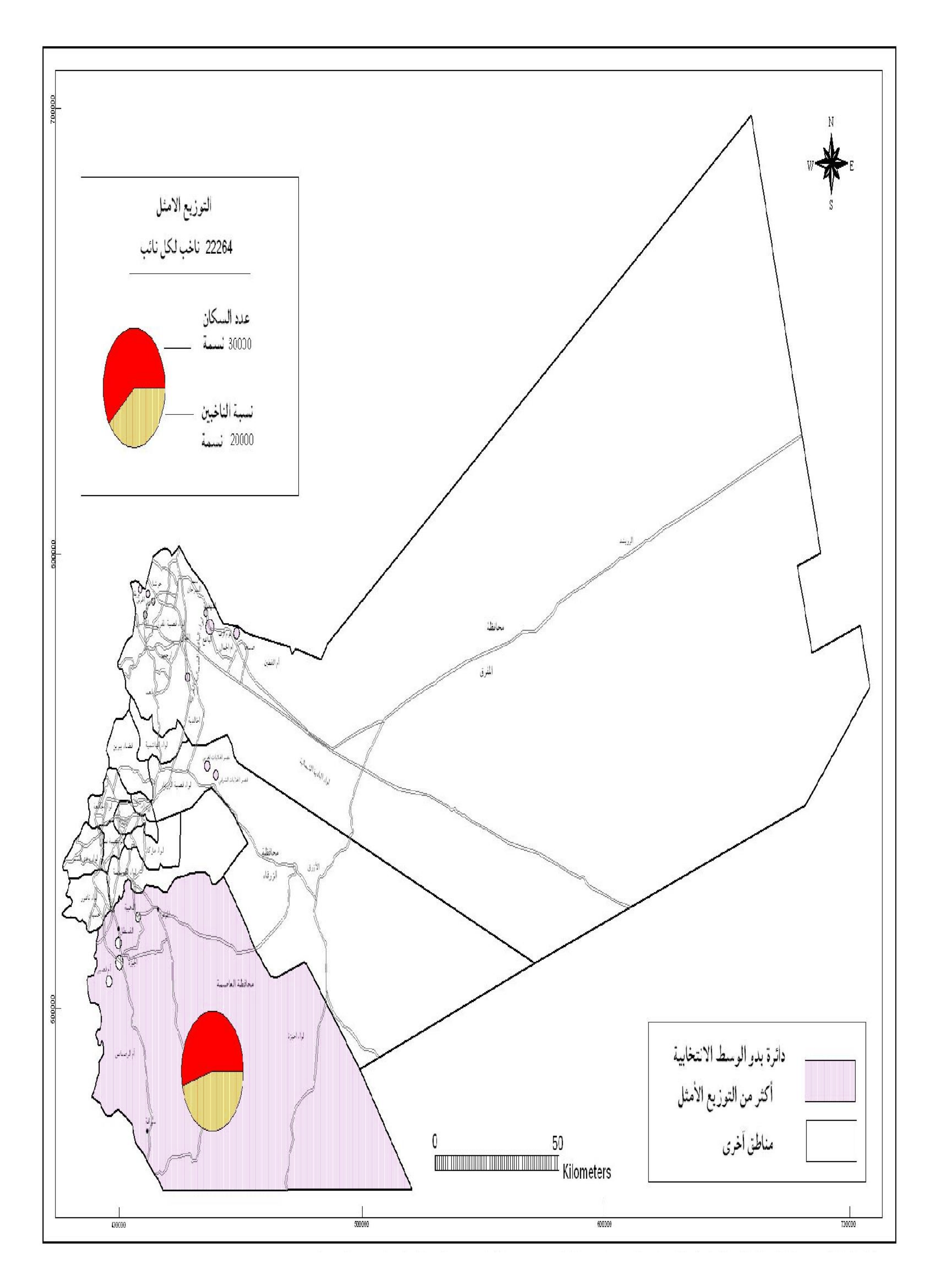
ولو جمعنا الدوائر الثلاث مع بعضها على افتراض أنها دائرة انتخابية واحدة فمن المفترض أن يكون لهذه الدائرة خمسة مقاعد نيابية بدلاً من تسعة مقاعد.



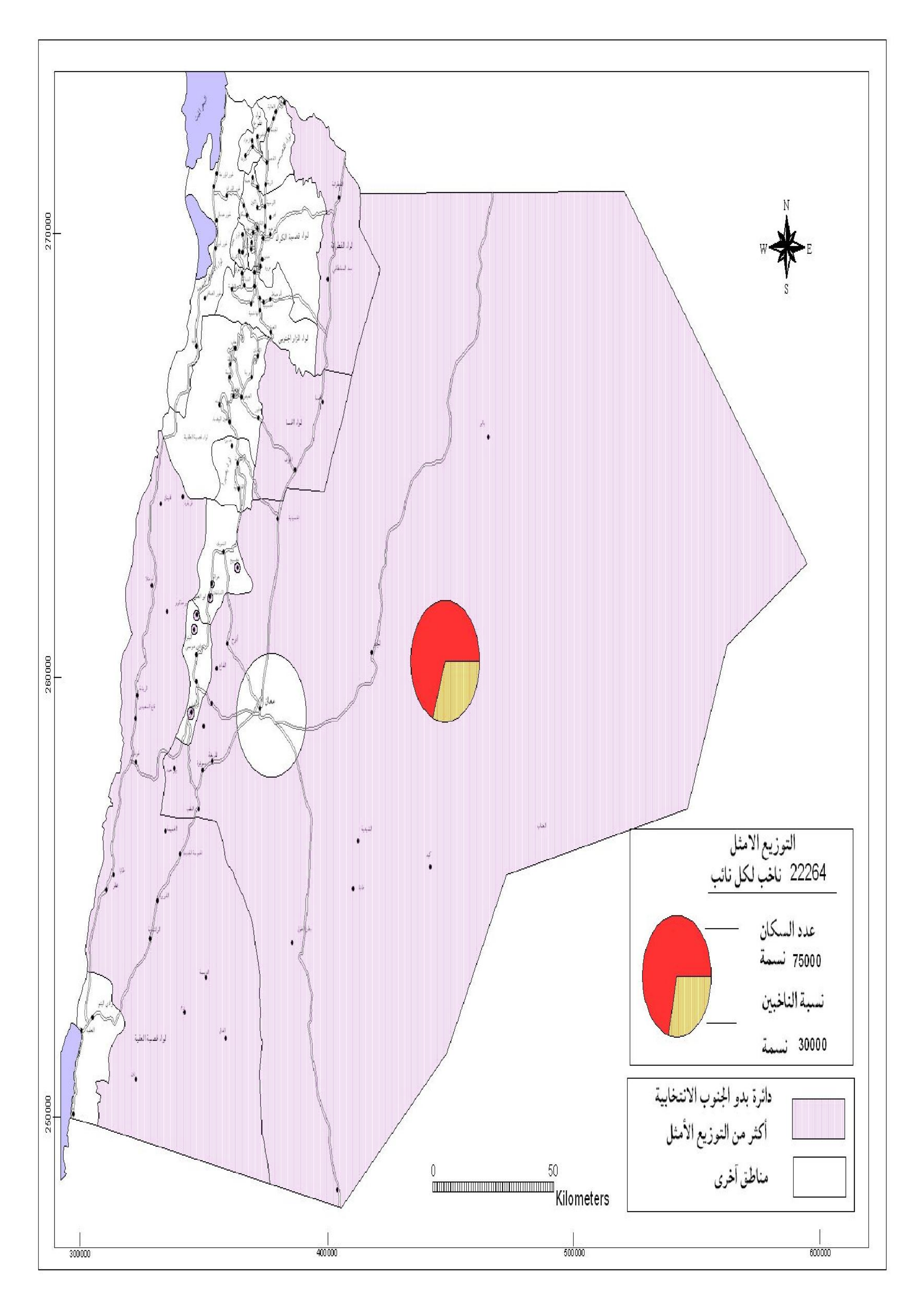
شكل (38) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في محافظة العقبة



شكل (39) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في مناطق بدو الشمال



شكل (40) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في مناطق بدو الوسط



شكل (41) التوزيع المثالي للمقاعد النيابية بالاعتماد على معيار عدد الناخبين، ونسبة الناخبين من السكان في الدوائر الانتخابية في مناطق بدو الجنوب

7.4 غياب المعايير الموحّدة في القانون الانتخابي المعدّل

1. التباين النسبي بين السكان في الدوائر الانتخابية

من المعروف أن العدالة في التمثيل النيابي تقضي تخصيص المقاعد النيابية بنسبة عدد سكان كل دائرة إلى عدد سكان الدولة. غير أن جدول الدوائر الانتخابية قد تجاهل هذا المبدأ بتوزيع الدوائر بصورة عشوائية. وعند دراسة جدول الدوائر الانتخابية وعدد سكان كل دائرة، تظهر مدى الفروقات السكانية فيها، وهذا يناقض المؤشرات العالمية التي لا ترتضي أن تكون الفروقات السكانية بين دائرة وأخرى أعلى من 20% كحد أقصى (العليوات، 2006) .

وفي الأردن نجد تبايناً شاسعاً بين الدوائر الانتخابية في أعداد السكان، فنذكر على سبيل المثال التفاوت في حجم السكان بين الدائرة الأولى في محافظة اربد، والدائرة الثانية في محافظة العاصمة، حيث وصلت نسبة التباين إلى 37.5%. كما أن نسبة السكان في الدائرة الخامسة في محافظة الكرك إلى سكان الدائرة الثانية في محافظة الزرقاء بلغت نحو 91.9%، وبلغت نحو 64% بين نسبة سكان الدائرة الثالثة في محافظة الزرقاء إلى سكان الدائرة الرابعة في محافظة البلقاء. وبلغت النسبة ما بين دائرة محافظة المفرق إلى سكان الدائرة الأولى في محافظة الزرقاء نحو 68.9%. وبلغت النسبة 90% ما بين سكان الدائرة الأولى في محافظة معان إلى الدائرة الرابعة في محافظة الزرقاء.

وظهر التفاوت أيضاً بين الدوائر الانتخابية ضمن المحافظة نفسها، فكانت النسبة بين سكان الدائرة الأولى إلى سكان الدائرة الثانية في محافظة العاصمة نحو 42.9% ووصلت النسبة بين سكان الدائرة التاسعة إلى سكان الدائرة السابعة نحو 71.7% في محافظة اربد. وكذلك النسبة بين سكان الدائرة الثانية إلى الرابعة في محافظة البلقاء بلغت 69.9%. والنسبة بين سكان الدائرة السادسة إلى الدائرة الرابعة في محافظة الكرك كانت 62% في حين كانت النسبة بين سكان الدائرة الثانية إلى الدائرة الثالثة في نفس المحافظة 63.5%. وهذا يوضح مدى التباين الكبير والشاسع بين الدوائر الانتخابية في حجم السكان.

2. القوة التصويتية بين الناخبين

وفقاً للتقسيم الجديد للدوائر الانتخابية والمقاعد النيابية الصادرة في عام 2001 فقد حصلت بعض المحافظات على حصص أكثر مما تستحق كمحافظة البلقاء، ومحافظة الكرك بينما نجد محافظات قد حصلت على مقاعد أقل مما تستحق كمحافظتي العاصمة والزرقاء، وفقاً لمبدأ الثقل السكاني. بالإضافة إلى أن هناك دوائر قد كسبت مقاعد إضافية كالدائرة الثانية في محافظة الزرقاء، وجميع الدوائر في محافظة الكرك، بالإضافة إلى الدوائر في محافظة البلقاء، باستثناء الدائرة الرابعة (لواء عين الباشا).

ولإظهار عدم التوازن بين أعداد السكان وأعداد الناخبين وعدد ممثليهم من النواب، استخدم مقياس درجة التطرف. حيث حُسبت نسبة أعلى عدد من الناخبين في الدائرة الثانية من محافظة العاصمة (209.025) ناخباً، إلى عدد الناخبين في الدائرة الأصغر (5.696) ناخباً. وهي الدائرة السادسة (لواء فقوع) من محافظة الكرك. وكانت النتيجة أن كل صوت في الدائرة السادسة يعادل حوالي (37) صوتاً من ناخبي الدائرة الثانية.

ويظهر التفاوت في التمثيل الانتخابي في معظم الدوائر الانتخابية بشكل كبير، فعلى سبيل المثال فإن صوت الناخب الواحد في محافظة جرش يعادل (3.4) من أصوات الناخبين في الدائرة الرابعة في محافظة البلقاء، ويزيد التفاوت بصورة أوضح في بعض الدوائر كما في الدائرة السادسة من محافظة الكرك الذي يعادل صوت الناخب فيها (8.5) من الناخبين في الدائرة الرابعة من محافظة الزرقاء. و(9.1) من الناخبين في الدائرة الثانية من محافظة العاصمة. ويعادل صوت الناخب في الدائرة الثانية من محافظة معان (7.2) من أصوات الناخبين في الدائرة الرابعة من محافظة البلقاء، و (6.3) من ناخبي الدائرة الأولى في محافظة اربد.

وظهر التباين في القوة التصويتية للناخبين حتى بين الدوائر الواقعة ضمن المحافظة الواحدة، ففي محافظة العاصمة كان صوت الناخب في الدائرة السابعة يعادل (2.2) من الناخبين في الدائرة الثانية. وفي محافظة اربد عادل وزن صوت الناخب في الدائرة الثامنة نحو (3.2) من الناخبين في الدائرة الأولى، وفي محافظة

الكرك عادل صوت الناخب في الدائرة السادسة نحو (2.4) من الناخبين في الدائرة الرابعة، وناخبين من الدائرة الأولى.

ويظهر التفاوت في القوة التمثيلية بين المحافظات، فقد فاق وزن الصوت الواحد في محافظة الطفيلة نحو ثلاثة من الناخبين في محافظة اربد. وقد زاد وزن صوت الناخب في محافظة معان (4.8) من الناخبين من محافظة العاصمة. وبلغ صوت الناخب في محافظة عجلون نحو ناخبين من محافظة الزرقاء.

ولقياس معدل الانحرافات في حجم تمثيل الدوائر الانتخابية، تم حساب المتوسط العام للدوائر ومقارنة حجم كل دائرة انتخابية بالحجم المتوسط. ففي عام 1997 كان المتوسط نحو (90.326) ناخباً،وفي عام 2003 بلغ المتوسط نحو (51455) ناخباً. ويتضح من الجدول رقم (14) أن عدد الناخبين في بعض الدوائر كان أكبر من ذلك بكثير، وفي بعضها الآخر كان دون ذلك بكثير. حيث يظهر انعدام العدالة في توزيع الناخبين على الدوائر الانتخابية.

جدول رقم (14)

نسب التغير في عدد الناخبين في الدوائر بين عامي 1989 و 2003

المحافظة	الدائرة	1989	1993	1997	2003	نسبة الانحراف 1997	نسبة الانحراف 2003
	الأولى	65342	95002	139013	168613	53.9	227.7
	الثانية	73435	110490	131073	209025	45.1	306.23
	الثالثة	60824	103672	117190	162422	29.7	215.66
العاصمة	الرابعة	35788	81466	101676	123802	12.57	140.6
	الخامسة	60289	95718	136245	114525	50.84	122.6
	السادسة				75791		47.3
	السابعة				23300		54.7
	الأولى	126903	168078	220062	170393	143.6	231.15
	الثانية	41360	59249	69249	45586	23.3	11.4
	الثالثة	45955	61695	72127	20408	20.15	60.3
	الرابعة				42118		18.1
اربد	الخامسة				38062		26.09
	السادسة				37748		26.64
	السابعة				40892		20.53
	الثامنة				13162		74.4
	التاسعة				11949		76.78

المحافظة	الدائرة	1989	1993	1997	2003	نسبة الانحراف 1997	نسبة الانحراف 2003
البلقاء	الأولى	91303	126444	176860	80573	95.8	56.59
	الثانية				19561		61.98
	الثالثة				21869		57.499
	الرابعة				48727		5.3
الكرك	الأولى	67563	83996	102099	33526	13.03	34.8
	الثانية				14681		71.46
	الثالثة				26396		48.7
	الرابعة				13742		73.3
	الخامسة				8569		83.3
	السادسة				5696		88.9
معان	الأولى	27981	36516	26798	16581	70.3	67.78
	الثانية				6750		86.9
	الثالثة				8586		83.3
الزرقاء	الأولى	116371	204686	247227	150791	173.7	193.05
	الثانية				49786		3.2
	الثالثة				18282		64.5
	الرابعة				97469		89.4
المفرق		21825	33204	46007	50254	49.065	2.3
الطفيلة		21908	26910	32591	27067	63.9	47.4
					8215		84
مادبا		35134	43212	48215	42571	46.6	17.3
					15296		70.3
جرش		31567	40632	53192	57687	41.1	12.1
عجلون		36207	47456	57257	46071	36.6	10.5
					12793		75.14
العقبة				16252	23570	82	54.2
بدو الشمال		24060	33246	41321	45494	54.3	11.59
بدو الوسط		18155	25322	33834	32458	62.5	36.9
بدو الجنوب		18476	24288	28549	34639	68.4	32.7

المصدر: عمل الباحث بالاعتماد على البيانات من وزارة الداخلية.

8.4 أثر التقسيم الجديد للدوائر الانتخابية على العملية الانتخابية

عمل التقسيم الجديد للدوائر الانتخابية على تراجع فرصة نجاح بعض القوى والأحزاب السياسية، وتناقصت فرصها بالفوز. ففي انتخابات عام 2003 حصل حزب جبهة العمل الإسلامي على 15.5% من مقاعد مجلس النواب، مقابل 22.5% من مقاعد المجلس عام 1993، و 27% من مقاعده عام 1989. وقد فاز حزب

التجمع الوطني الأردني بما نسبته 5% من مجموع المقاعد لعام 1993، في حين أن التيار الوطني الديمقراطي واليسار الديمقراطي وتجمع المستقلين الديمقراطيين لم تحصل مجتمعة في انتخابات عام 2003 على ما حصل عليه التجمع الوطني الأردني عام 1993. وذلك نتيجة توزيع مؤيدو هذه الأحزاب على أكثر من دائرة. فقسِّمت دائرة الكرك إلى ست دوائر انتخابية، مثلما قسِّمت محافظة الزرقاء إلى أربع دوائر، وقسّمت الدائرة الخامسة من محافظة العاصمة إلى ثلاث دوائر انتخابية بعدما فُصل لوائي وادي السير ولواء ناعور وجُعل كل منهما دائرة انتخابية. (سعادة، 1993؛ الجولاني، 1993؛ الرنتاوي، 2003)

وقد أدت زيادة عدد الدوائر الانتخابية إلى تقليل نسبة عدد الناخبين في بعض الدوائر، الأمر الذي جعل المرشح يحتاج إلى عدد أقيل من الأصوات لضمان فوزه. ففي الدائرة السادسة في الكرك على سبيل المثال، استطاع المرشح ضمان فوزه بمجرد حصوله على (822) صوتاً. وبالمثل فإن مرشح الدائرة الثانية في محافظة الطفيلة احتاج إلى (997) صوتاً. ونتيجة لذلك ارتفع عدد المرشحين بشكل كبير، فقد كان عدد المرشحين في انتخابات عام 2003 (765) مرشحاً، مقابل (534) في عام 1993. وقد بلغ عدد المرشحين في محافظة العاصمة وحدها في عام 2003 (165) مرشحاً مقابل (120) في عام 1997. وأعطى التعديل للعائلة والقبيلة والطائفة دوراً أقوى في نجاح المرشح. ففي الانتخابات التي جرت عام 2007 م تنافس على المقعد الوحيد للدائرة الرابعة في محافظة البلقاء سبعة مرشحين، ستة منهم من مخيم البقعة (مجلس النواب، 2007؛ وزارة الداخلية،1994؛ الفضيلات، 2007).

وقد ظهر ذلك في انتخابات عام 2003، حيث كان هناك تنافساً واضحاً بين العشائر في معظم الدوائر الانتخابية. ففي الدائرة الثانية من محافظة البلقاء نجد أن معظم المرشحين كانوا من قبيلة واحدة، وكأنَّ التقسيم الجديد تعمّد إعطاء مقعد لهذه القبيلة في الدائرة الثانية. وينطبق ذلك على الدائرتين الخامسة والسادسة في محافظة الكرك، حيث حصلت العشيرتين الأكبر في هاتين الدائرتين على المقعدين المخصصين للدائرة الثالثة (لواء المزار الجنوبي في محافظة الكرك). وينطبق ذلك

على الدائرة الثانية في محافظة الزرقاء، حيث تنافس أبناء القبيلة الواحدة على المقاعد المخصصة لها. ونتيجة لذلك برزت مشكلة شراء الأصوات خاصة عندما يحتاج المرشح إلى عدد قليل من الأصوات. كما فاز نحو (17) نائباً بأصوات تتراوح بين (820 إلى 2000) صوتاً(مجلس النواب، 2007).

ولا بد من الإشارة أيضاً إلى أنه تم زيادة عدد المقاعد النيابية لبعض الدوائر الانتخابية المكتظة بالسكان دون أن يكون ذلك على حساب الدوائر الأخرى ذات الكثافة السكانية الأقل . للحد من الهجرة من الريف إلى المدن الكبرى حسب التبرير الرسمي الوارد في قانون الانتخابات والتعديلات المقترحة. (مجلس الأمة، 1993).غير أن الزيادة في عدد المقاعد لم تتناسب وعدد السكان. ففي محافظة العاصمة زيد عدد المقاعد من (18 إلى 23) مقعداً، كما تم زيادة عدد المقاعد في محافظة الزرقاء من (6 إلى 10) مقاعد. وبالرغم من أن الخطوة كانت على الطريق الصحيح، غير أنها لم تقترب من التمثيل الأنسب لعدد السكان. كما تم زيادة عدد المقاعد في محافظة الكرك من (9 إلى 10) مقاعد، ومقاعد البدو من (6 إلى 9) مقاعد، حيث حصل كل منهما على وزناً أعلى من حصته. وقد انعكس ذلك في فشل بعض المرشحين في الدائرة الرابعة في البلقاء، بالرغم من أنهم حصلوا على أكثر من (3.650) صوتاً، بسبب تخصيص مقعد واحد لهذه الدائرة. وينطبق ذلك على الدائرة الثانية في محافظة العاصمة التي فشل بعض المرشحين فيها بالفوز بمقعد نيابي بالرغم من حصولهم على أكثر من (8.000) صوت. وتُرجِع التفسيرات الرسمية بسبب التباين في أعداد المقاعد إلى أسباب تنموية وتطويرية، حيث يوجد تحيّز ايجابي لصالح المحافظات الأقل تطوراً ونمواً وخاصة الريف والبادية لمساعدتها على التطور وتحفيزها على النمو. (قانون الانتخاب لسنة 2001 وتعديلاته : مزاياه وعيوبه)

ويلاحظ أيضاً وجود خلل في توزيع المقاعد النيابية على المحافظات. فقد مُنحت محافظات العاصمة، واربد، والزرقاء، التي يشكل سكانها نحو 70% من إجمالي سكان المملكة، ونحو 69.7 من مجموع الناخبين في المملكة 49 مقعداً، في حين أعطيت باقي المحافظات التي يشكِّل عدد سكانها نحو 30% من إجمالي سكان

البلاد، ونحو 30.3% من مجمل عدد الناخبين 55 مقعداً نيابياً.

ويظهر الخلل في التوزيع من خلال تمثيل المحافظات في البرلمان بشكل لا يتناسب مع التعداد السكاني، فيبين الجدول رقم (15) مثلاً أن محافظة الزرقاء تضم أربع دوائر انتخابية وهذا لا يتناسب مع عدد الناخبين فيها، والذي يشكل نحو 13.6% من مجموع الناخبين في المملكة. في حين أن محافظة البلقاء والتي يقل نصيبها عن محافظة الزرقاء في عدد الناخبين وتشكل 7.3% من مجموع الناخبين، حصلت على أربع دوائر انتخابية أيضاً. ويظهر ذلك في محافظة العاصمة، والتي تم تقسيمها إلى سبع دوائر انتخابية تضم 37.9% من مجموع الناخبين، في حين تم تقسيم محافظة الكرك إلى ست دوائر انتخابية تمثل 4.4% من مجموع الناخبين.

جدول رقم (15)

التباين في توزيع المقاعد والدوائر الانتخابية على محافظات المملكة لعام 2003

المحافظة	الدوائر الانتخابية	عدد السكان	النسبة المئوية	عدد الناخبين	النسبة المئوية	عدد المقاعد
العاصمة	7	1933790	0.4	877478	0.379	23
اربد	9	928292	0.2	420318	0.182	16
البلقاء	4	346354	0.067	170730	0.074	10
الكرك	6	197236	0.038	102610	0.044	10
معان	3	56182	0.011	31917	0.014	4
الزرقاء	4	760366	0.147	316328	0.137	10
المفرق	1	101712	0.0197	50254	0.022	4
الطفيلة	2	66235	0.013	35282	0.015	4
مادبا	2	129960	0.025	57867	0.025	4
جرش	1	153602	0.030	57687	0.025	4
عجلون	2	118725	0.023	58864	0.025	4
العقبة	1	80059	0.016	23570	0.010	2
بدو الشمال	1	130903	0.025	45494	0.020	3
بدو الوسط	1	76763	0.015	32458	0.014	3
بدو الجنوب	1	75630	0.015	34639	0.015	3
المجموع	45	5155809	1	2315496	1	104

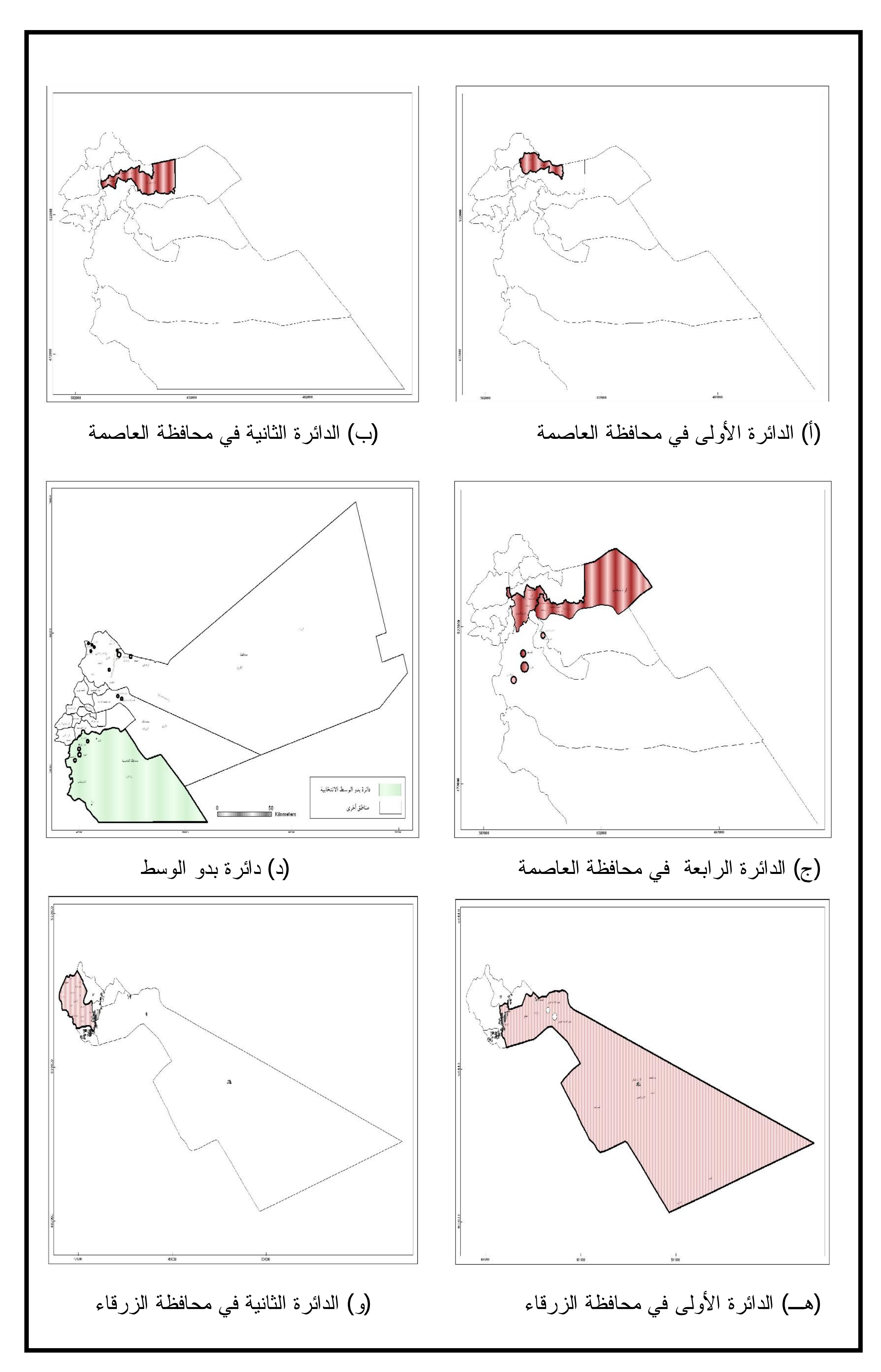
المصدر: عمل الباحث بالاعتماد على بيانات وزارة الداخلية.ودائرة الإحصاءات العامة.

9.4 ترسيم حدود الدوائر الانتخابية

يرتبط ترسيم حدود الدوائر الانتخابية بإمكانية وصلها أو تقطيعها بهدف مساندة مجموعة اجتماعية على حساب الأخرى. ويتم ذلك بربط مناطق تجمعات سكانية مؤيدة لحزب ما مع بعضها عن طريق حدود شديدة التعرج، لخلق أغلبية لذلك الحزب في دائرة، وتجنب إدخال مناطق معارضين له ضمن حدود تلك الدائرة.

وقد يتم ترسيم حدود الدوائر الانتخابية بطريقة تعمل على تركيز الأصوات المؤيدة لجماعة ما في دائرة أو دائرتين فقط، يحصل فيها المرشحون على مقاعد قليلة، مقابل حصولهم على كم هائل من الأصوات.

ويمكن ملاحظة التعرّج والامتداد الطولي لحدود الدائرة الأولى في محافظة العاصمة كما يظهر في الشكل رقم (42 - أ) ويظهر التعرّج والامتداد الطولي لحدود الدائرتين الثانية والرابعة من محافظة العاصمة من خلال الشكل رقم (42 - ب) الذي يظهر امتداد الدائرة الثانية بشكل متعرّج. ويظهر الشكل رقم (42 - ج) الامتداد الجغرافي لحدود الدائرة الرابعة من محافظة العاصمة شرقاً ثم تتخطى مناطق تابعة لدائرة بدو الوسط وتضم بعد ذلك مناطق (الذهيبة الغربية، والقسطل، والجيزة، وأم قصير)، التي تقع داخل المناطق التابعة لدائرة بدو الوسط. وتضم دائرة بدو الوسط مناطق متفرقة تفصلها مناطق تابعة لدوائر أخرى، كما يظهر في الشكل رقم (42 - د)، حيث تتخطى المحافظات وتضم مناطق واقعة في محافظة الزرقاء، ومناطق أخرى في محافظة المفرق. ويوضح الشكل رقم (42 - هـ) الدائرة الأولى في محافظة الزرقاء، والتي امتدت شرقاً على مساحات شاسعة، وشملت أحياء ومناطق بعيدة عن حدود القصبة، وفُصلت عن مناطق أخرى تابعة لقصبة الزرقاء؛ مما أدى إلى فصل المناطق والإحياء عن بعضها. وقد ضُم قضاء بيرين لحدود الدائرة الثانية في محافظة الزرقاء كما يُظهر الشكل رقم (42 - و)، إضافة لما تضمه من مناطق وأحياء في القصبة.



(أ) الدائرة الأولى في محافظة العاصمة

(ب) الدائرة الثانية في محافظة العاصمة

(ج) الدائرة الرابعة في محافظة العاصمة

(د) دائرة بدو الوسط

(هـ) الدائرة الأولى في محافظة الزرقاء

(و) الدائرة الثانية في محافظة الزرقاء

شكل (42) أمثلة على الامتداد الجغرافي لبعض الدوائر الانتخابية

10.4 قانون الصوت الواحد

في 18 آب من عام 1993 م صدر في الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية قانون معدل لقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (15). وفيه إعلان عن استخدام نظام الصوت الواحد للشخص الواحد One man one vote. في الانتخابات النيابية الأردنية ليحل محل النظام الذي كان معمول به، وهو نظام القائمة المفتوحة الذي يتيح للناخب انتخاب عدد من المرشحين، والذي يساوي عدد المقاعد النيابية المخصصة لدائرته.

ويمكن استخدام قانون الصوت الواحد بأحد طريقتين هما :

أ. تقسيم الدولة إلى دوائر انتخابية حسب عدد أعضاء مجلس النواب، أو وفقاً للتوزيع الجغرافي، ولكل دائرة أن تنتخب مرشحيها المحددين تبعاً لعدد السكان.

ب. جعل الدولة بأكملها دائرة انتخابية واحدة، وكل ناخب ينتخب مرشحاً واحداً (مجلس الأمة، 1993).

ومن سلبيات تقسيم الدوائر الانتخابية وفقاً لعدد أعضاء المجلس النيابي أنه أكثر النظم كلفة مالية ويحتاج إلى وقت طويل، وأكثر تعقيداً على مستوى الإدارة ؛ لما يتطلبه من رسم حدود الدوائر، وما يتبعه من تعديلات دورية للأخذ بعين الاعتبار التغيرات السكانية (الجعبي، 2007).

وعند تطبيق هذا القانون في الأردن جُعلت تسع محافظات دوائر انتخابية كاملة، بينما قُسمت باقي المحافظات لعدة دوائر انتخابية.

وفي القانون الانتخابي المعدّل لعام 2001 م الذي أبقى على قانون الصوت الواحد، واتبعت تسعاً وعشرين دائرة انتخابية هي حدود الألوية الإدارية، كما خصص مقعد نيابي واحد لثماني عشر دائرة انتخابية من أصل خمس وأربعين دائرة.

وألزم القانون المواطن بانتخاب مرشح واحد فقط مهما كان عدد المقاعد المخصصة لدائرته الانتخابية، الأمر الذي يخالف قواعد قانون الصوت الواحد العالمية التي تجعل دوائرها الانتخابية في الدولة مساوياً لعدد المقاعد النيابية فيها، أو

جعل الدولة دائرة واحدة كما أسلفنا. (النابلسي،1993)

كما يرى البعض أن القانون يشجع على تعزيز الولاءات القبلية، والعشائرية، والإقليمية، والطائفية، والعائلية، على حساب الأحزاب السياسية. ففي انتخابات عام 1989 م، وقبل صدور القانون فاز (22) مرشح من حزب جبهة العمل الإسلامي من أصل (26) مرشح. في حين فاز (18) من أصل (36) مرشح في انتخابات 1993 بعد صدور القانون. وفي الانتخابات التي جرت عام 2003 م فاز من حزب جبهة العمل الإسلامي (17) مرشحاً من أصل (30) مرشح. وقد ينعكس ذلك تأثير التعديل على الحد من نفوذ القوى للأحزاب السياسية، حيث فاز (24) مرشحاً حزبياً من أصل (80) ترشحوا لانتخابات 1993، مقابل (34) فازوا بانتخابات عام 1989 من أصل (89). وقد نجحت الحركة الإسلامية في انتخابات عام 1989 بإيصال (36) مرشح مقارنة بـــ (18) مرشح في انتخابات عام 1993. (المومني، 1993؛ عبد السلام، 1993)

11.4 قانون الكوتا

منذ صدور القانون الأساسي لشرق الأردن عام 1928، أخذ بعين الاعتبار الأقليات الدينية، والعرقية. وأكد الدستور الأردني على رعاية التمثيل العادل للأقليات، والذي يعتبره البعض مخالفاً للقاعدة العامة الدستورية في المساواة. فقد جاء في المادة (76) من الدستور " الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق، أو اللغة، أو الدين "

غير أن نظام تقسيم الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لها، قد خالف مبدأ المساواة بين الأردنيين. وعزَّز ذلك تخصيص كوتا لبعض الأقليات العرقية والدينية، بالإضافة إلى البدو، وأخيراً للجنس (مجلس الأمة، 1993).

أولا: الكوتا للأقليات العرقية (الشركس والشيشان)

بالرجوع إلى جدول تحديد الدوائر الانتخابية، نلاحظ أن القانون خصص ثلاثة مقاعد للشركس والشيشان في الدائرة الثالثة والخامسة من محافظة العاصمة، ومقعد في دائر محافظة الزرقاء. وتشكِّل هذه الحصة نحو (3.75%) من مجموع عدد

المقاعد في المملكة، أو نحو (18.75%) من مجموع عدد المقاعد في الدوائر الثلاث. وعند صدور القانون المؤقت لعام 2001، بقيت ثلاثة مقاعد مخصصة للشركس والشيشان، حيث لم يتم زيادة أو خفض المقاعد، غير أن المقعد في الدائرة الثالثة من محافظة العاصمة تم نقله إلى الدائرة السادسة، كما أن المقعد في محافظة الزرقاء خُصص للدائرة الأولى من المحافظة، وبهذا تشكِّل ما نسبته (2.88%) من مجموع المقاعد في المملكة، وما نسبته (30%) من مجموع المقاعد في الدوائر الثلاث. ومن الملاحظ أن القانون لم يخصص عدد من المقاعد للشركس والشيشان كل على حدا.

ويلاحظ أيضاً أن القانون خصص مقعداً واحداً للشركس أو الشيشان نائباً عن ثلاث دوائر فقط، وحُرم باقي الدوائر، بالرغم من أن الدستور كفل المساواة لجميع المواطنين الأردنيين على اختلاف أعراقهم.

ووفقاً لرئيس الجمعية الخيرية الشركسية فإن عدد الشركس والشيشان في الأردن لا يتجاوز (79) ألف نسمه، (70 ألف شركس، وتسعة آلاف شيشان)، (الجوهري،2006). فيما تمتنع دائرة الإحصاءات العامة عن تزويد الباحثين بأي أرقام تتعلق بأعداد الأقليات العرقية أو الدينية في الأردن، وبذلك فإنه يحق لهم (1.6) نواب فقط.

ويجب الإشارة هنا إلى أن الشركس والشيشان يقطنون مناطق أخرى غير المناطق الموجودة في الدوائر الثلاث المخصصة لهم. ففي الزرقاء مثلاً هناك أقليات شيشانية في السخنة، وفي لواء الهاشمية (الدائرة الثالثة)، كما يوجد شيشان في الأزرق، وصويلح. كما تنتشر الأقليات الشركسية قرب رأس العين في حي المهاجرين، وفي ناعور، وصويلح، والرصيفة. بالإضافة إلى محافظة جرش (أبو نواس، 1995).

إضافة إلى وجود أقليات أخرى كالأكراد في جاوا، وسحاب، والرجيب، وأبو علندا، وجبل اللويبده، وتلاع العلي، ويتوزعون أيضاً في كثير من المدن والقرى في عمان والزرقاء، واربد، والطفيلة، والشوبك. وقِّدر عدد الأكراد في الأردن عام 1998م حوالي (15) ألف نسمه. بالإضافة إلى وجود أقليات درزية في جبل

الأشرفية، وأقليات أرمنية في رأس العين، وعبدون والشميساني والصويفية، وفي اربد والرصيفة ومعان والكرك ومادبا والعقبة. إضافة إلى أقليات بخارية وتركمانية (الكردي، 2000). فإن أخذ القانون على عاتقه تمثيل الأقليات، فإنه لم يراعِ تخصيص مقاعد لجميع الأقليات. وقد طالب البعض بإلغاء تخصيص مقاعد الشركس والشيشان والمسيحيين، كون جميع الأردنيين متساوون في الحقوق، والواجبات، (مجلس الأمة، 1993).

ثانيا: كوتا للأقليات الدينية (المسيحية)

خصص المشرع تسعة مقاعد للمسيحيين، موزعة على الدائرة الثالثة في محافظة العاصمة، وفي محافظة اربد، ومادبا، وعجلون، والكرك، والبلقاء، والزرقاء.

وعند صدور قانون الانتخاب المؤقت لعام 2001 م، لم يتغير عدد المقاعد المسيحية، غير أنه أعاد تخصيصها في بعض الدوائر. فقد خصص لهم مقعد في الدائرة الثالثة من محافظة العاصمة، ومقعد آخر في الدائرة الثانية من محافظة اربد. كما خصص لهم مقعدان في الدائرة الأولى من محافظة البلقاء، ومقعد في الدائرة الأولى وآخر في الدائرة الثانية في محافظة الكرك. فضلاً عن مقعد في الدائرة الأولى في الزرقاء، ومقعد في الدائرة الأولى من محافظة مادبا، ومقعد في الدائرة الأولى في محافظة عجلون.

وقُدِّر عدد المسيحيين في الأردن نحو (159.870)، وبناءً على ذلك فإنه يحق لهم (3.2) نواب فقط (الجوهري، 2006).

ثالثا: كوتا البدو

تم تحديد ثلاث دوائر انتخابية للبدو، وهي: دائرة بدو الشمال، ودائرة بدو الوسط، ودائرة بدو الجنوب. وقد تم تحديد هذه الدوائر بناءً على الإقامة والتوزيع العشائري. وبما أن مساحات الأراضي التي تقيم عليها هذه العشائر متداخلة ومتشابكة. إننا نجد أن دائرة بدو الجنوب مثلاً تضم مناطق من محافظة الكرك، والطفيلة، ومعان، والعقبة. كما أن دائرة بدو الشمال تشمل مناطق في محافظة المفرق، وتضم دائرة بدو الوسط مناطق من محافظات العاصمة، والمفرق،

والزرقاء. ويلاحظ أيضاً أنه لم يتم ترسيم حدود جغرافية لهذه الدوائر، وبذلك تم التمثيل البرلماني لهم على أسس عشائرية وليست جغرافية.

واحتوت دائرة بدو الوسط على المناطق التي تشمل عشائر بني صخر فعلى سبيل المثال لا الحصر، تسكن عشائر الخلف والمجحم العثمان، والعلوق العثمان وهي من قبائل بني صخر، في الحلاّبات الشرقي والغربي، وهي ضمن بدو الوسط، (أبو خوصة، 1996). كما تسكن عشائر بني صخر في لواء الموقر، ولواء الجيزة، وقضاء أم الرصاص، بالإضافة إلى أنها تسكن في محافظة المفرق في مناطق فاع، والحرش، وبريقا. حيث تم ضم هذه المناطق إلى دائرة بدو الوسط (الكردي، 2000)، كما أن دائرة بدو الجنوب تضم عشائر الحويطات. وضمت إلى دائرة بدو الشمال عشائر بنو خالد، والعيسى وغيرها. وهذا يعني أن المشرِّع أراد أن يحجز لهذه العشائر مقاعد محددة في المجلس النيابي، حيث لم يتم ترسيم حدود هذه الدوائر استناداً لأسس جغرافية بل قبلية. فمنذ عام 1928م وحتى الآن، بقيت دوائر البدو دون حدود معروفة، الأمر الذي يترك عملية تمثيلها يستند على أساس الانتشار العشائري، وليس لتمثيل جغرافي. كما نجد أن النظام قد حرم عشائر تقطن هذه المناطق حقها في التمثيل. فقد احتوت دائرة بدو الوسط على المناطق التي تشمل عشائر بني صخر فعلى سبيل الاستعاضة لا الحصر تسكن عشائر الخلف والمجحم العثمان، والعلوق العثمان وهي من قبائل بني صخر في الحلاّبات الشرقي والغربي، وهي ضمن بدو الوسط،(أبو خوصة، 1996، ص96).

وقد استند تقسيم دوائر البدو إلى نتائج التعداد السكاني في الأعوام 1989، و1993، و1997. غير أن دائرة الإحصاءات العامة أحجمت من نشر أعداد سكان هذه الدوائر لغايات انتخابات عام 2003. ولذلك فقد قام الباحث بحساب عدد سكان هذه الدوائر استناداً إلى النتائج الأولية للتعداد السكاني لعام 2004 الذي يفصل أعداد السكان في المدن والقرى التي يعيش فيها البدو في الدوائر الثلاث، ثم تم جمعها لاستخراج عدد سكان الإجمالي لكل دائرة من هذه الدوائر الثلاث.

رابعا: الكوتا النسائية

حصلت المرأة على حقها في الترشيح والاقتراع في الانتخابات النيابية منذ عام

1974م. وكان لصدور القانون المؤقت للانتخابات عام 2001م دور في إيصال النساء إلى قبّة البرلمان بعد أن خصص ستة مقاعد نيابية للنساء فيما أطلق عليه اسم (الكوتا النسائية). ويعد ذلك حصة إضافية للمرأة إضافة إلى إمكانية فوزها بالتنافس. وبذلك تشجَّعت المرأة على خوص معركة الانتخابات، ولذلك ترشَّحت (12) امرأة في انتخابات عام 2003 م، و (199) امرأة في الانتخابات الأخيرة التي جرت عام 2007م.(مجلة ايلاف، 2007).

وبموجب قانون الكوتا النسائية كفل القانون ستة مقاعد للنساء، حيث تفوز المرشحات اللاتي يحصلن على أعلى نسبة مئوية، مقارنة بعدد الناخبين في الدائرة الانتخابية التي تتبع لها.

وإن طريقة احتساب المقاعد المخصصة للنساء أدت إلى حرمان المدن الكبيرة من التمثيل. فلو لم تحصل مرشحة الدائرة الأولى في الزرقاء على أكثر من (7000) صوت لما فازت في انتخابات 2003 . وهي نسبة أكبر من الأصوات التي حصل عليها بعض الفائزون في الدائرة الأولى وكذلك الثانية من محافظة العاصمة. وزاد عن الرقم الذي حصل عليه الفائزون في محافظات الكرك والطفيلة ومعان والعقبة.

وقد حصلت مرشحة من الفائزات على 365 صوت فقط، في حين أن بعض المرشحات حصلن على أكثر من 2000 صوت، ولم يحظين بالفوز (الرنتاوي، 2003).

وقد تكون هذه الطريقة التي تفوز بها النساء غير منصفة. فهناك كثير من المرشحات اللاتي يحصلن على أصوات عالية في الدوائر ذات التعداد السكاني الكبير لا يصلن إلى قبة البرلمان. وهذا يعني أن الفوز لن يكون حليف النساء إلا في الدوائر التي يقل عدد الناخبين فيها. وهذه الدوائر محددة وغالبيتها خارج المحافظات المكتظة بالسكان وتقع ضمن المناطق الريفية.

وبذلك فإن قانون الكوتا الذي يوصل سيدتين من محافظة واحدة إلى مجلس النواب ولا يستطيع أن يوصل أي مرشحة من محافظة العاصمة، يفتقر إلى المصداقية والدراسة الجيدة. كما أن المرأة قادرة على الفوز دون تخصيص كوتا لها، حيث فازت المرأة في انتخابات عام 1993 م، مثلما فازت في انتخابات 2007 عن طريق المنافسة مع الرجل.

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات

1.5 النتائج

لقد توصلت الدراسة إلى النتائج التالية :

1. إن عملية ترسيم الدوائر الانتخابية وتحديدها في الدورات الانتخابية في الأعوام 1989، 1993، 1997، 2003، وتحديد عدد النواب لكل دائرة لا يخضع لأي معيار سكاني أو جغرافي بل إنه توزيع عشوائي. ففي الانتخابات التي جرت عام 2003 خُصص لدائرة انتخابية نائب واحد كالدائرة الرابعة في محافظة البلقاء ، وأخرى سبعة نواب كالدائرة الأولى في المحافظة نفسها. وفي بعض الدوائر مثل النائب (17.000) ناخب، وفي أخرى مثل (120.000) ناخباً .

2. بالرغم من الزيادة السكانية في جميع الدوائر الانتخابية ، غير أنه لم يطرأ على حدود الدوائر الانتخابية وعدد المقاعد النيابية المخصصة لها أي تغيير .
ولم يراعِ التغيير الذي طرأ على الدوائر الانتخابية والمقاعد النيابية وفقاً للقانون المؤقت لعام 2001، بقي التباين في أعداد السكان موجوداً. فعلى سبيل المثال من المفترض أن يخصص للدائرة الأولى في محافظة الكرك (1.5) مقعد، وأن يخصص للدائرة الثانية من محافظة العاصمة (9.4) مقاعد. وقد يرجع السبب في ذلك هو إعطاء أهالي المناطق الزراعية قليلة الكثافة السكانية مقاعد دون اشتراط تناسب أعدادهم مع أعداد سكان المدن، وذلك من أجل ضمان مبدأ المشاركة وتجنب عزوف فئات السكان عن العملية السياسية. وإلى أسباب تنموية وتطويرية لصالح المحافظات الأقل تطوراً ونمواً وخاصة الريف والمدن.

3. هناك تفاوت كبير بين الدوائر في القوة التمثيلية، فصوت الناخب في جرش يعادل (3.4) من الناخبين في الدائرة الرابعة في البلقاء . ويعادل صوت الناخب في الدائرة السادسة في محافظة الكرك (9.1) من الناخبين في الدائرة الثانية من محافظة العاصمة.

4. هناك تفاوت نسبي في حجم السكان فقد بلغ التفاوت بين سكان الدائرة الأولى في محافظة اربد إلى سكان الدائرة الثانية من محافظة العاصمة نحو (37.5%). ووجد التفاوت بين سكان الدائرة الخامسة في محافظة الكرك إلى سكان الدائرة الثانية في محافظة الزرقاء نحو (91.9%) .

5. بالنسبة إلى طريقة ترسيم الدوائر الانتخابية فمنذ عام 1989 ولغاية صدور القانون المؤقت للانتخاب عام 2001 نجد أنه اتبع في تقسيم بعض الدوائر الانتخابية نظام التقسيمات الإدارية . فاعتمدت المحافظة دائرة انتخابية في بعض الحالات، واللواء في حالات أخرى . فقد اعتمد القانون الانتخابي لعام 2001 (29) لواء إداري دائرة انتخابية، ومحافظة واحدة دائرة انتخابية، بينما ضمت دائرة انتخابية أكثر من لواء إداري، و تداخلت (14) دائرة في أكثر من لواء إداري.

6. أظهرت نتائج معامل الارتباط الجزئي، ومعامل جيني، ومنحنى لورنز، أنه لا يوجد علاقة بين عدد السكان والناخبين مع عدد المقاعد النيابية في الدوائر الانتخابية، في حين ظهر هناك علاقة بين عدد المقترعين وعدد المقاعد النيابية التي بلغت العلاقة الارتباطية بينهما (0.562) فبلغت قيمة معامل جيني (0.037) ما بين عدد السكان والنواب ، و (0.043) مع عدد الناخبين . وهي قيم منخفضة تدل على التباين في توزيع المقاعد النيابية على الدوائر الانتخابية. كما تبين عدم وجود عدالة في توزيع الدوائر الانتخابية على المحافظات وفقاً لعدد السكان وعدد الناخبين، فقد بلغت قيمة معامل جيني لهما (0.24، 0.25) على التوالي.

7. وجد عدم تناسب بين عدد الناخبين إلى عدد السكان في الدوائر الانتخابية، وظهر فرق شاسع في الحصص التمثيلية . وقد يرجع السبب في ذلك إلى عزوف بعض السكان عن ممارسة حقهم الانتخابي ، أو هجرة وانتقال عدد كبير من الأصوات من دائرة إلى أخرى قبل وأثناء العملية الانتخابية . الأمر الذي أدى إلى انخفاض نسبة الناخبين والمقترعين في بعض الدوائر وزيادتها في دوائر أخرى .

وبناءً على التقسيم الجديد للدوائر الانتخابية وفقاً لقانون الانتخاب المؤقت لعام 2001 :

1. تراجعت فرصة نجاح بعض القوى والأحزاب السياسية لصالح مرشحي العشائر.
2. انخفاض عدد الناخبين في بعض الدوائر ، الأمر الذي جعل المرشح يحتاج إلى عدد قليل من الأًصوات لضمان فوزه . فقد يحتاج بعض المرشحين إلى (1000) صوت لضمان نجاحهم في بعض الدوائر.
3. زيادة عدد المرشحين ،فبلغ عدد المرشحين في انتخابات عام 2003 (765)، مقابل (534) مرشحاً عام 1993 .
4. أعطى القانون الجديد للعائلة والقبلية والطائفة دوراً أقوى في نجاح المرشح .
5. برزت مشكلة شراء الأصوات خاصةً عندما يحتاج المرشح إلى عدد قليل من الأصوات .
6. ظهور خلل في توزيع المقاعد على المحافظات ، فمنحت محافظات العاصمة واربد والزرقاء التي شكل سكانها (70%) من إجمالي سكان المملكة (49) مقعداً.وأعطيت باقي المحافظات أكثر من نصف المقاعد.
7. ظهور الخلل في تمثيل المحافظات في البرلمان بشكل لا يتناسب مع عدد السكان. في حين قُسِّمت محافظة العاصمة إلى سبعة دوائر وتضم (37.9%) من مجموع الناخبين. بينما قسمت محافظة الكرك إلى ست دوائر وتمثل (4.4%) من مجموع الناخبين .

وبالنسبة لقانون الصوت الواحد الصادر في 18 آب 1993 :

1. ألزم القانون الناخب بانتخاب مرشح واحد مهما كان عدد المقاعد ، وهذا مخالف لقواعد قانون الصوت الواحد بجعل دوائرها الانتخابية بعدد المقاعد النيابية . فقد قُسِّمت المملكة إلى (45) دائرة انتخابية خصص لها (104) مقاعد، بالإضافة إلى ست مقاعد خصصت

للنساء. حيث خصص لـ (18) دائرة انتخابية نائباً واحداً . في حين خُصص لـ (27) دائرة أكثر من مقعد نيابي .

2. شجع وعزز القانون على الولاءات القبلية والعشائرية والطائفية والعائلية على حساب الأحزاب والقوى السياسية . ففي انتخابات عام 1989 فاز (22) مرشح من جبهة العمل الإسلامي من أصل (26) مرشح. في حين فاز (18) مرشح من أصل (36) مرشح عام 1993. ونجحت الحركة الإسلامية بإيصال (36) مرشح عام 1989.

بالنسبة لقانون الكوتا :

فمنذ صدور القانون الأساسي لشرق الأردن عام 1928 أخذ بعين الاعتبار الأقليات الدينية والعرقية . وأكد الدستور الأردني على رعاية التمثيل العادل للأقليات والذي يخالف القاعدة العامة الدستورية في المساواة بين الأردنيين، ومع ذلك فإن :

1. خصص القانون ثلاثة مقاعد للشركس والشيشان في محافظة العاصمة والزرقاء، وبقيت عدد المقاعد دون زيادة عام 2001. وعزز القانون من عدم المساواة لجميع الأردنيين عندما حدد المقاعد في دوائر وحرمه من بقية الدوائر بالرغم من وجود شركس وشيشان في مناطق أخرى غير المناطق التي خصص لهم فيها مقاعد . وبناءً على عدد سكان الشركس والأقليات فمن المفترض أن يحصلوا على (1.6) مقعداً بدلاً من ثلاثة مقاعد. كما حرمت أقليات أخرى في الأردن من تخصيص مقاعد لها كالأكراد والدروز وغيرها.
2. خصص القانون تسعة مقاعد للمسيحيين في دوائر حددها القانون . وعندما صدر قانون الانتخاب المؤقت لعام 2001 بقيت تسعة مقاعد للمسيحيين دون زيادة. وبناءً على عدد السكان المسيحيين فإن نصيبهم من المقاعد لا يتجاوز (3.2).
3. حدد القانون الانتخابي ثلاث دوائر انتخابية للبدو . وتم تحديد هذه الدوائر بناءً على الإقامة والتوزيع العشائري وليس على أساس التقسيم الجغرافي لوجود مناطق اقامة البدو متداخلة ومتشابكة بين المحافظات المختلفة .

وحرم القانون عشائر كثيرة من حقها في التمثيل عن طريق دمجها في مناطق العشائر الكبيرة .

4. حصلت المرأة على حقها في الترشيح والاقتراع في الانتخابات النيابية منذ عام 1974. وفي قانون الانتخاب المؤقت لعام 2001 خصص لها ستة مقاعدحيث عزز من فرص تمثيلها في البرلمان ، إضافة إلى ما قد تحققه عن طريق المنافسة .

ومن المحددات التي واجهتها الدراسة صعوبة الحصول على البيانات الرسمية المتعلقة بالانتخابات، والتوزيع السكاني على الدوائر الانتخابية . خاصة عندما تختلف حدود الدوائر الانتخابية عن دود التقسيمات الإدارية . الأمر الذي دفع الباحث إلى تجميع هذه البيانات من خلال البيانات التفصيلية للتعداد العام للسكان والمساكن والتعدادات العامة للسكان.

2.5 التوصيات

توصي الدراسة بما يلي :

1. إعادة ترسيم الدوائر الانتخابية من فترة لأخرى لتقليص التفاوت والتباين السكاني الكبير بين الدوائر الانتخابية .
2. استخدام التقنيات الحديثة في رسم الدوائر الانتخابية كبرامج الـ GIS والاستشعار عن بعد وذلك من أجل تجنب ترسيم الدوائر بطرق غير منطقية والتخلص من التعرجات الشديدة لبعض الدوائر .
3. تشكيل مجلس أعلى ولجان مستقلة للأشراف على الانتخابات كما هو متبع في كثير من الديمقراطيات الغربية ودول العالم الثالث، وخاصةً فيما يتعلق بترسيم حدود الدوائر وتخصيص مقاعد لها .
4. إيجاد آلية معينة لتسجيل الناخبين إما على أساس مكان الولادة ، أو مكان الإقامة، وذلك لمنع هجرة الناخبين من دائرة لأخرى، وتسهيل عملية وصول الناخبين إلى صناديق الاقتراع.
5. توزيع المقاعد النيابية بين الدوائر الانتخابية بناءً على المتوسط الوطني

لأعداد السكان.

6إعطاء كل ناخب صد وتان صوت ينتخب به مرشحاً ضمن دائرته الانتخابية، وصوت يعطيه لمرشح الوطن في غير دائرته، وذلك لتعزيز مبدأ أن المرشح هو نائب وطني وليس نائب عشيرة .

7. تعزيز مبدأ القاعدة الدستورية القائمة على أساس المساواة بين جميع الأردنيين، وذلك بتخصيص المقاعد لجميع الأردنيين وليس لفئات معينة على حساب فئات أخرى .

8. عمل تعديل على الكوتا النسائية حيث يخصص مقعد للنساء في كل محافظة، لأن هناك محافظات لا تتمكن النساء فيها من الوصول للبرلمان لعدم وجود قاعدة عشائرية لها ، مثل محافظات العاصمة واربد والزرقاء.

9. القيام بمزيد من الدراسات تربط بين توزيع أعداد المقاعد والسكان والناخبين.

المراجع

المراجع العربية :

أبو خوصة، أحمد، (1996)، **محافظة الزرقاء الفتية وعشائرها الأبية** ، الطبعة الأولى، شركة الشرق الأوسط للطباعة والنشر، عمان .

أبو نواس، جمال عبد الحميد، (1995) ، **تاريخ الزرقاء منذ نشأتها في النصف الأول من القرن العشرين**، الطبعة الأولى، مطابع القوات المسلحة الأردنية، عمان.

أعمال ندوة المجتمع المدني وقانون الانتخابات النيابية (1997). مركز الدراسات الأردنية، عمان، تحرير سلامة بين ياسين ونظام عساف.

ايلاف، (2007)، **المرأة تشارك بقوة في الانتخابات النيابية الأردنية** ، العدد 2528، متوفر عبر http://www.elaph.com/ElaphWeb/Politics/2007/11/281428.htm

تيلور، بيتر و كولن فلنت، (2003) **الجغرافيا السياسية لعالمنا المعاصر : الاقتصاد العالمي، الدولة القومية** ، المحليات، ترجمة عبد السلام رضوان واسحق عبيد.

الجريدة الرسمية / قانون مؤقت رقم 15 لسنة 1993، **قانون معدل لقانون الانتخاب لمجلس النواب**، الأربعاء 18 أب 1993، العدد 3917، مديرية المطابع العسكرية. المملكة الأردنية الهاشمية.

الجريدة الرسمية، 2001/7/17، **القانون المؤقت لقانون الانتخاب الأردني** ، مديرية المطابع العسكرية. المملكة الأردنية الهاشمية.

الجريدة الرسمية، **قانون الانتخاب لمجلس النواب**، عمان، السبت 17 أيار 1986، العدد 3398 . المملكة الأردنية الهاشمية

الجعبي، جمال محمد، (2007)، **المشاركة السياسية للنساء إرادة غائبة ونظام انتخابي لا يساعد**، ورقة عمل مقدمة في الندوة العربية حول دور القانون في تعزيز مشاركة المرأة في المجالس المحلية المنتخبة الذي عُقد في مركز الدراسات، عمان 21 – 22 /2، **متوفر عبر** http://www.amanjordan.org/aman_studies/wmview.php?ArtID=1262

الجولاني، عاطف، (1993)، قراءة تحليلية لنتائج الانتخابات النيابية، **صحيفة الدستور الأردنية**، العدد 9443، الأحد 1993/12/5 ، ص11.

الجوهري، شاكر، (2006). **الثنائية الديمغرافية في الأردن 2003 وأثرها على الأداء الانتخابي**، الجزيرة، معرفة، متوفر عبر http://www.aljazeera.net/NR/exeres/1DA2CA49-3741-4DCB-9ED9-32CE3F34BDA6.htm

الحجاج، خليل، (1994) ، **التطور التاريخي للحياة التشريعية والنيابية الأردنية 1920-1952**، الطبعة الأولى، المركز العربي للخدمات الطلابية، عمان.

حجازي، محمد عبد العزيز، **(1997) : نظام الانتخاب وأثره في تكوين الأحزاب السياسية**، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة عين شمس .

الحربي، دَبّي الهيلم، (2003)**النظام الانتخابي في الكويت - الدوائر الانتخابية – تشخيص الواقع وملامح التغيير**، شركة السياسي للنشر والتوزيع، الكويت.

الحسبان، عبد، (2005) . النظام الانتخابي وأثره في تفعيل حق المرأة في المشاركة في عضوية مجلس النواب في التشريع الإ داري / دراسة تحليلية نقدية، **مجلة أبحاث اليرموك :سلسلة العلوم الاجتماعية والإنسانية** ، المجلد 22، العدد 4، ص ص 1033-1052.

الحوراني، هاني وآخرون، (1995)،**الأنظمة الانتخابية المعاصرة** ، دار سندباد للنشر، عمان.

الخطيب، نعمان أحمد، (1999)، **الوجيز في النظم السياسية**، الطبعة الأولى، مكتب دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان .

خليف، جميل فريد شحادة، (1996)، **توزيع الدوائر الانتخابية في الأردن: دراسة في الجغرافيا السياسية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية.

خير، هاني،(1993)، **موجز تاريخ الحياة البرلمانية في الأردن، 1920 – 1988**، مجلس الأمة، عمان.

دائرة الإحصاءات العامة، **التعداد العام للسكان عام 2004**، عمان، الأردن، نشرات غير منشورة .

الدويكات، قاسم، (2002) ، **الجغرافيا السياسية**، الطبعة الأولى، مطبعة البهجـــة، اربد.

الدويكات، قاسم، (2004)، دور الانتماءات العشائرية والإقليمية في الانتخابـــات النيابية الأردنية، **مجلة جامعة أم القـــرى للعلـــوم التربويـــة والاجتماعيـــة والإنسانية**، ، المجلد السادس عشر، العدد الثاني، ص ص166-220.

ديب، محمد إبراهيم، (2005)،**الجغرافيا السياسية منظـــور معاصـــر** , الطبعـــة السادسة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة.

الذنيبات، محمد جمال، (2003)، **النظم السياسية والقانون الدستوري مـــع شـــرح تحليلي للنظام الدستوري الأردني الجديد، الحقوق والحريات العامة وتنظيم السلطات الثلاثة**، الطبعة الأولى، الدار العلمية الدولية ودار الثقافـــة للنـــشر والتوزيع، عمان .

الرشواني، منار محمد، (2006)، **حضور السلطة في الانتخابات الأردنية، الجزيرة، معرفة، متوفر عبـــر** http://www.aljazeera.net/NR/exeres/5AA45C38-3472-4246-9A10-A9202385A16C.htm#0

الروابده، عبد الرؤوف، (1993)، قراءة في قانون الانتخاب، **صـــحيفة الدســـتور الأردنية**، العدد 8496، 29 نيسان 1993 ، ص29.

الزريقات، فايز، (1992) ، " التجربة البرلمانية الأردنية الجديد "، **مؤتة للبحـــوث والدراسات سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية** ، جامعـــة مؤتـــة ، المجلـــد السابع، العدد الرابع ، ص ص145-189.

الزعبي، تيسير أحمد، (1994)،**شرح قانون الانتخاب لمجلس النواب** ، الطبعـــة الأولى.

الزعبي، سليم، (1993)، قانون الانتخاب وقضية تعديله، **صحيفة الدستور الأردنية** العدد 9293، الخميس 8 /1993/7، ص9.

سعادة، علي، (1993)، أخطاء قاتلة أفقدت جبهة العمل الإسلامي مـــا بـــين 8-10 مقاعد،**صحيفة الدستور الأردنية** ، العـــدد 9421، الـــسبت 1993/11/13، ص12.

سعد، عبدو، وآخرون (2005)، **النظم الانتخابية**، الطبعة الأولى، مركــز بيــروت للأبحاث والمعلومات، بيروت .

شحادة، نعمان، (1997)، **الأساليب الكمية في الجغرافيــا باســتخدام الحاســوب**، الطبعة الأولى، دار الصفا للنشر والتوزيع، عمان.

شرقاوي، سعاد وآخرون، (1984)، **نظم الانتخابات في العالم وفــي مــصر** ، دار النهضة العربية، القاهرة.

الصالح، ناصر عبدالله ؛ ومحمد محمود الــسريان، (2000)، **الجغرافيــا الكميــة والإحصائية أسس وتطبيقات بالأساليب الحاسوبية الحديثة** ، الطبعة الثانية، مكتبة العبيكات، الرياض .

الطويسي، محمود (1997)، **العملية الانتخابية في دائرة الكــرك فــي انتخابــات المجلس النيابي الثالث عشر** ، دراسات في الانتخابــات النيابيــة الأردنيــة، 1997 دار سندباد للنشر، عمان.

عايش، حسني، (1993)، **الحياة البرلمانية في الأردن** ، رسالة مجلس الأمة، المجلد الأول ، العدد الثاني.

عبد السلام، خليل ، (1993)، كيف كانت تجربة الأحزاب السياسية فــي انتخابــات 1993، **صحيفة الرأي**، 1993/11/10 ، ص13.

علوان، عبد الكريم، (1999)، **النظم السياسية والقانون الدستوري**، الطبعة الأولى، دار الثقافة، عمان .

العليوات، علي، (2006)، **تعذرت لضرورة تقديم مثل هذه الاقتراحــات كقــوانين وليس رغبات " تشريعية النواب تجهض تعديل الدوائر الانتخابية** ، الوسط، محليات، متوفر عبر http://www.shura.gov.bh/default.asp?action=article&id=5422.

غزوي، محمد سليم، (1995)، نظريات حول مدى دستورية علاقة التناســب بــين النواب وعدد الناخبين / السكان في الــدوائر الانتخابيــة، **مجلــة دراســات السلسلة (أ) : العلوم الإنسانية**، المجلد الثاني، العدد الأول والعشرون، ص ص455-465.

الفضيلات، محمد، (2007)، **مخيم فلسطيني يخوض الانتخابات الأردنية بشعارات عابرة للحدود، البوابة**، متوفر عبر
http://www.albawaba.com/ar/news/273193
http://www.alhourriah.org/?page=ShowDetails&Id=1999&table=articles

قانون الانتخاب لسنة 2001 وتعديلاته : المزايا والعيوب، غياب المعايير الموحدة فـــــي القــــــانون المعــــــدل ، (2006) متـــــــوفر عبــــــــد
http://www.aljazeera.net/NR/exeres/145886D2-45A4-492A-BDB3-4F61FAF0442F.htm .

الكردي، محمد علي الصويركي، (2000)، **عمان تاريخ وحضارة وآثار (المدينة والمحافظة)**، الطبعة الأولى، جمعية عمان، المطابع التعاونية، عمان .

كرم، جاسم (1988) ، جُغرافية الانتخابات وتطورها ومنهجيتهـــا : دراســـة فـــي الجغرافيا السياسية "،**مجلة العلوم الاجتماعية** ، جامعـــة الكويـــت، المجلـــد السادس عشر ، العدد الثالث، ص ص75-91.

كرم، جاسم وجاسم محمد العلي، (2005) ، " تعديل الخريطـــة الانتخابيـــة بدولـــة الكويت وأثره في السلوك الا نتخابي "،**مجلة العلـــوم الاجتماعيـــة** ، جامعـــة الكويت، المجلد 33، العدد الأول، ص ص7-53.

المجالي، راتب صالح، (1993)، **قانون الانتخاب الأردني**، عمان.

مجلس الأمة، (1986)، قانون الانتخاب لمجلس النواب، قانون رقم 22 لسنة 1986 وتعديلاته**جدول الدوائر الانتخابية، نظام الانـ تخاب رقم 60 لـــسنة 1986**، مطبوعات مجلس الأمة، مديرية ا لمطابع العسكرية، إشراف هـــاني خيـــر، مجلس الأمة الأردني.

مجلس الأمة، الأمانة العامة**قانون الانتخاب والتعديلات المقترحة لمجلس الأمـــة** ، مديرية الدراسات والأبحاث، 1993/5/13.

مجلس النواب، (2007) ،**بيانات ومعلومات غ ير منشورة حول أسماء الفـــائزين والخاسرين في المجلس النيابي** ، المملكة الأردنية الهاشمية .

المركز الجغرافي الملكـــي الأردنـــي، (2004) ، **خـــرائط التقـــسيمات الإداريـــة للمحافظات**.

مسعود، حسين علي، (2005)، **منتديات البحرين**، متوفر عبر
http://montbh.net/modules.php?name=News&file=article&sid=9534

مشروع إدارة الانتخابات وكلفتها (أيس ACE)، برنامج إدارة الحكم، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، (1999) متوفر عبر
.http://www.pogar.org/publications/elections/ace/educate.html

الملف الاستراتيجي، (2003) ، **الانتخابات النيابية في الأردن 2003**، إشراف عريب الرنتاوي، العدد السابع .

ملكاوي، أسامة أحمد، (1993)وجهة نظر في مسألة الصوت الو احد، **صحيفة الدستور الأردنية**، العدد 9291، الثلاثاء 1993/7/6، ص12.

الموسوعة العربية الميسرة ، (1965)، الطبعة الأولى، دار الشعب ومؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، القاهرة، إشراف محمد شفيق غربال.

المومني، عبد الخالق (1993)، قراءة في الانتخابات النيابية لدورتي 1989 و 1993، **صحيفة صوت الشعب**، 1993/11/15، ص14.

المومني، محمد عقله، (2005) ، **الجغرافيا السياسية والجيوبولتيكا في القرن الواحد والعشرين**، دار الكتاب الثقافي للطباعة والنشر والتوزيع، اربد.

النابلسي، عمر، (1993)، الصوت الواحد،**صحيفة الرأي الأردنية** ، العدد 8348، الأربعاء 1993/6/23 ، ص10.

النجار، غانم، (1995) ، " الانتخابات البرلمانية في الكويت 1992 "، **شؤون اجتماعية**، جامعة الكويت، العدد السابع والأربعون، ص ص121-141.

نظام التقسيمات الإدارية رقم 46 لسنة 2000 م وتعديلاته (1)، متوفر عبر
tabid/65/Default.aspx/ http://www.moi.gov.jo

نوفل، أحمد سعيد، (1998) ، " المجلس التشريعي الفلسطيني : دراسة في السلوك الانتخابي لبرامج المرشحين "، **مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية)**، جامعة مؤتة، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، ص ص97-107.

وزارة التنمية السياسية، (2007)**نبذة عن الحياة البرلمانية في الأردن** ، متوفر عبر . http://www.mopd.gov.jo/About/about_jordan_parliament.aspx

وزارة الداخلية ، (2007). **بيانات أعداد السكان والناخبين والمقترعين للـــدوائر الانتخابية للأعوام (1989 - 2003)** ، المملكة الأردنية الهاشمية .

المراجع الأجنبية :

Abu Libdeh , Samer , (2005), **Previewing Jordan's National Agenda : Strategies for Reform, Washington Institute for Nearest Policy** . Available on : http://futurejordan.blogspot.com/2005/09/previewing-jordans-national-agenda.html

Beloff , Max et al. (1980): **The Government of the United Kingdom**: Political Authority in a Changing Society,Weldenfeld and Nicolson , London .

De Maesschalck, Filip ,(2004) : The Impact of Electoral Geography on Urban Politics: an Under Researched theme in Urban Polities , **Institute of Social and Economic Geography K.U**. Leuven Belgium, Available on: www.urbaneurope.net/working/09_2004_DeMaesschalck.pdf

Dikshit, Ramesh Dutta, (1982) : **Political Geography : A Contemporary Perspective**, Tata McGraw-Hill, India.

Gehlbach, Scott , (2000) : **Shifting Electoral Geography in Russia's 1991 and 1996 Presidential Elections**. Available on: www.polisci.wisc.edu/gehlbach/documents/Gehlbach%20Shifting%20Electoral%20Geography.pdf

Hunaiti, Doukhi, A(2008), Income Distribution and Poverty in Jordan nomadic communities. **Mutah Journal Agricultural Science,** Vol 3 , No 3.pp55-59.

Johnston , Ronald J. and Fred Shelley and Peter Taylor (1990), **Developments in Electoral Geography** . First Edition . London , Poutledge.

Johnston . Ron (2005). Anglo-American Electoral Geography: Same Roots and same Goals but Different Means and Erds? , **Association of American Geographers** . Vol ,57 , No 4. PP 580-587.

Kunicova, Jana and Ackerman Susan Rose , (2001), Electoral Rules as Constraints on Corruption : the Risks of Closed – List Proportional , Department of Political Science, **British Journal of political science** , Vo 35 , Issu 4.

Landa. Janet (1995). Ehnic Voting Patterns : A case Study of Metropolitan Toronto . **Political Geography** , Vol 14 .No 5 . PP 435-449.

Muir. Richard (1981), **Modern Political Geography**, 2ed Edition . Macmillan . London .

O.Loughlin , John ,(2002) : The Electoral Geography of Weimar Germany: Exploratory Spatial Data Analyses (ESDA) of Protestant

Support for the Nazi Party., **Institute of behavioral science and Department of Geography university of colorado** , Volume 10, Number 3.

Pattie C, Dorling D, Johnston R. (1997) : The Electoral Geography of Recession: Local Economic Conditions, Public Perceptions and the Economic Vote in the 1992 British General Election, **Transactions of the Institute of British Geographers**, Volume22, Number2,PP 147-161.

Pattie Charles , and Johnston Ron , (2006) , **Electoral Geography, Prepared for the Encyclopedia of Human Geography** , United Kingdom. Available on: www.ggy.bris.ac.uk/personal/RonJohnston/CurrentPapers/Other/other14.pdf

Prescott, J.R.V. (1972) : **Political Geography** , First Edition, Richard Clay the Chaucer Press ltd Methuen & co ltd , London.

Robbins , Michael , (2006) : **Gerrymander and the Need for Redistricting Reform** , December5 , Available on: http://www.fraudfactor.com/ffgerrymander.html#solution2return#solution2return

Rodden , Jonathan , (2006), **Red States , Blue State , and the Welfare State : Political Geography , Representation and Government policy Around the World** . Available on: http://www.columbia.edu/~kab2106/papers/rodden.pdf

Ross, Robert .S, (1972) : **American National Government: an Introduction to Political Institutions**, Markham Publishing Company, Chicago . U.S.A .

Taylor , J, Peter . (1991) . **Political Geography : World Economy , Notion , State and Locality** . 2ed Edition . Longman . Group House. New York.

Zarycki , Tomasz , (1998) : **The New Electoral Geography of Central Europe**,. Available on: http://rss.archives.ceu.hu/archive//00001080

Zarycki , Tomasz ,(2002): Four Dimensions of Center-Periphery Conflict in the Polish Electoral Geography, **Institute for Social Studies, Warsaw University**. Available on: www.iss.uw.edu.pl/zarycki/pdf/CP

رمز الملحق (أ)

الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب وفقاً لقانون رقم 22 لعام 1986

ملحق رقم (أ)

الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب وفقاً لقانون رقم 22 لعام 1986

التسلسل	المحافظة		الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد المخصصة لها
1	محافظة العاصمة	1	الدائرة الأولى وتشمل مناطق (بسمان، وماركا وطارق من أمانة عمان الكبرى)	ثلاثة نواب مسلمين
		2	الدائرة الثانية وتشمل مناطق اليرموك والنصر ورأس العين وعدد من أمانـــة عمان الكبرى)	ثلاثة نواب مسلمين
		3	الدائرة الثالثة وتشمل مناطق المدينة وزهران والعبدلي من أمانة عمان الكبرى)	أربعة نواب مسلمين واحد منهم من الشراكسة والشيشان ونائب واحد مسيحي
		4	الدائرة الرابعة وتشمل مناطق (القويسمة والجويدة وأبو علندا وخريبة السوق وجاوا واليادودة وأم قصير والمقابلين من أمانة عمان الكبرى) وألوية سحاب والجيزة والموقر باستثناء بدو الوسط.	نائبان مسلمان
		5	الدائرة الخامسة وتشمل مناطق (شفا بدران وأبو نصير والجبيهة وصويلح وتلاع العلي وأم السماق وخلدا من أمانة عمان الكبرى ولوائي وادي السير وناعور)	خمسة نوات مسلمين واحد منهم من الشراكسة والشيشان
2	محافظة اربد	1 2 3	ألوية القصبة وبني عبيد والمزار الشمالي والطيبة وقضاء الوسطية. لواء الرمثا ولوا بين كنانة. لواء الكورة ولواء الأغور الشمالية	ثماني نواب مسلمين ونائب مسيحي ثلاث نواب مسلمين نائبان مسلمان
3	محافظة البلقاء		محافظة البلقاء	ستة نواب مسلمين ونائبان مسيحيان
4	محافظة الكرك		محافظة الكرك	سبعة نواب مسلمين ونائبان مسيحيان
5	محافظة معان		محافظة معان	ثلاث نواب مسلمين
6	محافظة الزرقاء		محافظة الزرقاء	خمسة نواب مسلمين واحد منهم من الشراكسة والشيشان ونائب واحد مسيحي
7	محافظة المفرق		محافظة المفرق	ثلاث نواب مسلمين
8	محافظة الطفيلة		محافظة الطفيلة	ثلاث نوات مسلمين
9	محافظة مادبا		محافظة مادبا	نائبان مسلمان ونائب واحد مسيحي
10	محافظة جرش		محافظة جرش	نائبان مسلمان
11	محافظة عجلون		محافظة عجلون	نائبان مسلمان ونائب واحد مسيحي
12	محافظة العقبة		محافظة العقبة	نائبان مسلمان

التسلسل	المحافظة	الدائرة الانتخابية				عدد المقاعد المخصصة لها
13	البادية	1	بدو الشمال			نائبان مسلمان
		2	بدو الوسط			نائبان مسلمان
		3	بدو الجنوب			نائبان مسلمان
		ويقصد ببدو الشمال العشائر التالية :				
		1	بنو خالد	2	السرحان	
		3	العيسى	4	السردية	
		5	المساعيد	6	الشرفات	
		7	العظمات	8	الزبيد	
		ويقصد ببدو الوسط عشائر بني صخر:				
		1	الغبين	2	العامر	
		3	الكعابنة	4	سليط	
		5	الهقيش	6	الخرشان	
		7	الجبور	8	الشرعة	
		9	البدارين	10	الطيبين	
		11	الحماد	12	القضاة	
		13	السليم			
		ويقصد ببدو الجنوب عشائر الحويطات وهي :				
		1	المطالقة	2	التوايهة	
		3	السليمانيين	4	النجاجات	
		5	النعيمات	6	المراعية	
		7	الزوايده	8	المناعين	
		9	الحجايا	10	بنو عطية	
		11	العطون	12	الدراوشة	
		13	الدمانية	14	الهدبان	
		15	البطونية	16	الزلابية	
		17	السعيديين	18	الرشايده	
		19	العمارين	20	الاحيوات	
		21	المصبحين	22	السميحيين	
		23	الربايعة	24	الطقاطقة	

المصدر: جدول الدوائر الانتخابية، نظام الانتخاب رقم (60) لسنة 1986، مطبوعات مجلس الأمة، إشراف هاني خير، أمين عام مجلس الأمة. ص ص49-55.

رمز الملحق (ب)

الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب وفقاً لقانون رقم 34 لعام 2001

ملحق رقم (ب)

الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها في مجلس النواب وفقاً لقانون رقم 34 لعام 2001

التسلسل	المحافظة	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد النيابية المخصصة لها
1.	العاصمة	الدائرة الأولى وتشمل مناطق (بسمان، ماركا، طارق) من أمانة عمان الكبرى	أربعة نواب مسلمين
		الدائرة الثانية وتشمل مناطق (اليرموك، النصر، راس العين، بدر) من أمانة عمان الكبرى	اربعة نواب مسلمين
		الدائرة الثالثة وتشمل مناطق (المدينة، زهران، العبدلي) من أمانة عمان الكبرة	أربعة نواب مسلمين ونائب مسيحي
		الدائرة الرابعة وتشمل مناطق (القويسمة، الجويدة، أبو علندا، خريبة السوق، جاوا، اليادوده، أم قصير، المقابلين) من أمانة عمان الكبرة وألوية (سحاب، والجيزه، والموقر) باستثناء بدو الوسط.	ثلاثة نواب مسلمين
		الدائرة الخامسة وتشمل مناطق (شفا بدران، أبو نصير، الجبيهة، صويلح، تلاع العلي، ام السماق، خلدا) من أمانة عمان الكبرة	ثلاثة نواب مسلمين أحدهما من الشراكسة والشيشان
		الدائرة السادسة وتشمل منطقة بدر الجديدة ومنطقة وادي السير بما فيها أحياء (أم أذينة الغربي، الديار، الصويفية) من أمانة عمان الكبرى والمدن والقرى التابعة للواء وادي السير	ثلاثة نواب مسلمين أحدهم من الشاركسة والشيشان
		الدائرة السابعة لواء ناعور	نائب مسلم
2.	اربد	الدائرة الأولى لواء القصبة	أربعة نواب مسلمين
		الدائرة الثانية لواء بني عبيد	نائبان مسلمان ونائب مسيحي
		الدائرة الثالثة لواء المزار الشمالي	نائب مسلم
		الدائرة الرابعة لواء الرمثا	نائبان مسلمان
		الدائرة الخامسة لواء بني كنانة	نائبان مسلمان
		الدائرة السادسة لواء الكورة	نائب مسلم
		الدائرة السابعة لواء الأغوار الشمالية	نائب مسلم
		الدائرة الثامنة لواء الطيبة	نائب مسلم
		الدائرة التاسعة لواء الوسطية	نائب مسلم

التسلسل	المحافظة	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد النيابية المخصصة لها
3.	البلقاء	الدائرة الأولى لواء القصبة ولواء ماحص والفحيص	خمسة نواب مسلمين ونائبان مسيحيان
		الدائرة الثانية لواء الشونة الجنوبية	نائب مسلم
		الدائرة الثالثة لواء دير علا	نائب مسلم
		الدائرة الرابعة لواء عين الباشا	نائب مسلم
4.	الكرك	الدائرة الأولى لواء القصبة	نائبان مسلمان ونائب مسيحي
		الدائرة الثانية لواء القصر	نائب مسلم ونائب مسيحي
		الدائرة الثالثة لواء المزار الجنوبي	نائبان مسلمان
		الدائرة الرابعة لواء الأغوار الجنوبية	نائب مسلم
		الدائرة الخامسة لواء عي	نائب مسلم
		الدائرة السادسة لواء فقوع	نائب مسلم
5.	معان	الدائرة الأولى لواء القصبة باستثناء بدو الجنوب	نائبان مسلمان
		الدائرة الثانية لواء الشوبك باستثناء بدو الجنوب	نائب مسلم
		الدائرة الثالثة لواء البتراء باستثناء بدو الجنوب	نائب مسلم
6.	الزرقاء	الدائرة الأولى وتشمل الأحياء التالية من مدينة الزرقاء : (الجندي، المصانع، الثورة العربية الكبرى، طارق بن زياد، الاسكان والتطوير الحضري، جناعة، الضباط، الحديقة، الوسط التجاري، النزهة، الحسين، الأمير شاكر، رمزي والمحرقة، النصر، الغويرية، الشيوخ، الأمير محمد، برخ، ابن سيناء، الإسكان القديم، معصوم، البساتين، الزرقاء الجديدة، الهاشمية الجنوبية، الحرفيين، البتراوي، معامل الطوب، الهاشمي) وقضائي الضليل والأزرق	ثلاثة نواب مسلمين أحدهم من الشراكسة والشيشان ونائب مسيحي
		الدائرة الثانية وتشمل الأحياء التالية من مدينة الزرقاء : (عوجان، الملك طلال، الأمير الحسن، الفلاح، الأميرة رحمة، الجبل الأبيض، الأمير حمزة، أم بياضة، الدويك، الزواهرة، القمر، المدينة المنورة، مكة المكرمة، الأحمد، نصار، الأميرة هيا، الجبر ، قرطبة، الجنينة، شومر، البستان) وقضاء بيرين	ثلاثة نواب مسلمين
		الدائرة الثالثة لواء الهاشمية	نائب مسلم
		الدائرة الرابعة لواء الرصيفة	نائبان مسلمان

التسلسل	المحافظة	الدائرة الانتخابية	عدد المقاعد النيابية المخصصة لها
.7	المفرق	محافظة المفرق باستثناء بدو الشمال	أربعة نواب مسلمين
.8	الطفيلة	الدائرة الأولى لواء القصبة	ثلاثة نواب مسلمين
		الدائرة الثانية لواء بصيرا	نائب مسلم
.9	مادبا	الدائرة الأولى لواء القصبة	نائبان مسلمان ونائب مسيحي
		الدائرة الثانية لواء ذيبان	نائب مسلم
.10	جرش	محافظة جرش	أربعة نواب مسلمين
.11	عجلون	الدائرة الأولى لواء القصبة	نائبان مسيحيان ونائب مسيحي
		الدائرة الثانية لواء كفرنجة	نائب مسلم
.12	العقبة	محافظة العقبة باستثناء بدو الجنوب	نائبان مسلمان
.13	البادية	بدو الشمال	ثلاثة نواب مسلمين
		بدو الوسط	ثلاثة نواب مسلمين
		بدو الجنوب	ثلاثة نواب مسلمين

المصدر: الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية، 17/7/ 2001، ص ص 3051-3052

الاسم : طالب حمدالله المصاروه

الكلية : الآداب

التخصص: جغرافيا

العنوان: جغرافية الدوائر الانتخابية في الأردن (1989 – 2003) دراسة في الجغرافيا السياسية

الهاتف: 0777346549

البريد الإلكتروني : **Talebmasarwah840@yahoo.com**